

## التدريب العملى فى المحاسبة والضرائب للشركات



تجميع وصياغة

أحمد عبد النعيم

01000098634/01000098636

133 ش أحمد انسى بجوار بنك مصر محطة مترو حلوان

## مقدمة

- 1-تعريف علم المحاسبة
- 2-خصائص علم المحاسبة
- 3-فروض علم المحاسبة
- 4- مبادئ علم المحاسبة
- 5 الحسابات الرئيسية
- 6- الحسابات الفرعية
- 7- التفرقة بين المدين والدائن
- 8- التفرقة بين العملاء والمدينين
- 9- التفرقة بين الموردين والدائنين
- 10- التعرف على الدورة المحاسبية
- 11- نظرية القيد المزدوج
- 12- المعادلة المحاسبية
- 13- كيفية اعداد دليل للحسابات
- 14- الدفاتر الالزامية
- 15- التفرقة بين المصروف الايرادى والراسمالى
- 16- المعالجة المحاسبية لرأس المال وزيادته وتخفيضه
- 17- المعالجة المحاسبية للمسحوبات
- 18- ضريبة الارباح التجارية والصناعية

- 19- ضريبة المبيعات
- 20- معيار الاصول الثابتة والمعالجات المحاسبية المختلفة المرتبطة بالاصل الثابت
- 21- معيار المخزون والمعالجات المحاسبية المختلفة المرتبطة بالمخزون
- 22- معيار الايراد والمعالجات المحاسبية المختلفة المرتبطة بالايراد
- 23- كيفية تسعير الرسائل الاستيرادية
- 24- الجرد الدورى والجرد المستمر
- 25- المبيعات الاجلة والمبيعات النقدية
- 26- المخصصات والاحتياطات
- 27- مردودات ومسموحات المشتريات
- 28- الخصومات
- 29- الديون المعدومة وشروط اعدامها من الناحية الضريبية
- 30- المعالجة المحاسبية لاسترداد الديون المعدومة
- 31- المعالجة المحاسبية للاعتمادات المستندية
- 32- المعالجة المحاسبية لخطابات الضمان
- 33- البنوك المدينة والدائنة
- 34- الايداعات البنكية
- 35- تحويلات الموردين
- 36- فروق العملة
- 37- القروض طوبلة الاجل
- 38- اوراق القبض واوراق الدفع
- 39- الفرق بين الشيك المسطرومقبول الدفع والشيك المصرفي
- 40- العهد المؤقتة والعهد المستديمة
- 41- المصروفات المستحقة والمقدمة والايراد المقدم والمستحق
- 42- تامينات للغير ولدى الغير
- 43- المشروعات تحت التنفيذ والاعمال تحت التنفيذ
- 44- كيفية تحديد نسبة 7% من المصروفات العمومية والادارية المعتمدة ضريبيا
- 45- المعالجة المحاسبية والضريبية للمصروفات التمويلية

46- المعالجة المحاسبية للمصروفات التشغيلية

47- المعالجة المحاسبية للمصروفات البيعية

48- ضريبة المرتبات

49- الترحيل لحسابات الاستاذ

50- اعداد ميزان المراجعة

51- اعداد القوائم المالية والحسابات الختامية

### مقدمة

يجب ان تعلم عزيزى المتدرب انك قادرا على تعلم أى شىء طالما لديك الرغبة والاستعداد وانك لابد ان تعتز بمهنتك .

المحاسبة ليست مجرد اعداد القيد بنفس الطريقة التى قام باعداد القيد بها من قبلك, المحاسبة علم ينمى من قدراتك الذهنية والعقلية لمرحلة تصل بك الى حد من المهنية التى تحقق لك اشباع الذات.

ويعود علم المحاسبة الى عصور قديمة وهى عصور البابليين والفينيقيين والفراعنة وليس هناك جزم بذلك ولكن معظم الكتابات تشير الى ان علم المحاسبة نشأ نتيجة وجود معاملات تجارية او مالية تمت قبل بدء هذا التاريخ. ومعظم الكتابات توضح ان بداية علم المحاسبة كانت مع بداية معرفة الانسان بالكتابة والقراءة بهدف التغلب على الخطأ والنسيان فيما يتعلق بالحقوق والالتزامات.

وللعلم فان اكثر الانظمة المحاسبية القديمة تطورا هو ذلك النظام الذى ابتكره المصريون القدماء واول خطوة كانت قديما هى التسجيل والتسجيل بالتكلفة التاريخية.

### 1- تعريف علم المحاسبة

المحاسبة: هى ترجمة للاحداث الاقتصادية فى صورة معلومات مفيدة فى ظل مجموعة من المبادئ والافتراضات المحاسبية تساعد فى اتخاذ القرارات.

يعنى انت كمحاسب هيكون لديك حدث اقتصادى هتقوم بترجمته.

وعموما فالاحداث الاقتصادية تتلخص في الآتي:

عمليات البيع والشراء.

التغيرات في الاصول.

التغيرات في الالتزامات.

التغيرات في حقوق الملكية.

- وعموما بعد تحليل الاحداث يتم تسجيلها وترجيلها وتبويبها وتلخيصها في صورة قوائم وحسابات ختامية تساعد المستفيدين في اتخاذ القرارات وهذا هو المقصود بعملية الترجمة .

- وهناك نوعان من المستخدمين:

➤ مستخدم داخلي:

كالادارة والملاك والموظفين .

➤ مستخدم خارجي:

(المستثمرين – البنوك – الموردين – الجهات الرقابية كالضرائب وهيئة سوق المال -----الخ )

## 2- خصائص علم المحاسبة

انت كمحاسب لابد ان يكون لديك دراية بخصائص علم المحاسبة حتى تستطيع انجاز عملك المكلف به على اكمل وجه ومن تلك الخصائص.

### 1/2- (الملائمة):

وتعني ان تكون المعلومات مناسبة للغرض المطلوب بمعنى لو طلب منك ارصدة حساب العملاء فلن تستخدم حسابات الموردين من اجل التوصل الى هذا الرصيد ولكن سيتم استخدام حسابات العملاء.

### 2/2- (الوضوح):

يعني ان تكون المعلومات واضحة دون شبهة او التباس او شك في معناها.

### 2/3- (الموضوعية):

وتعني انك كمحاسب لابد ان تتسم بالحياد والبعد عن التقدير الشخصي كلما امكن ذلك.

#### 2/4- (الدقة):

وتعنى ان تكون المعلومات دقيقة وخالية من الاخطاء.

#### 2/5- (الوقتية):

الوقت عامل مهم فى اتخاذ القرار فتقديم المعلومة فى الوقت الغير مناسب تكون غير ذات نفع.

### 3- فروض علم المحاسبة

هناك مجموعة من الافتراضات المحاسبية سنتناول منها:

#### 3/1- الوحدة المحاسبية:

ومفهومها هو استقلال المنشأة عن ملاكها ويكون لها كيان منفصل عنهم.

#### 3/2- الاستمرارية:

وتعنى ان المنشأة وجدت لى تستمر ولا يوجد اى دلائل تشير الى عدم الاستمرارية لان الامر هنا سيختلف فى ظل عدم وجود هذا الفرض حيث ان المعالجات المحاسبية تتم طبقا لاساس الاستحقاق فى ظل فرض الاستمرارية اما فى حالة عدم الاستمرارية تعتبر المنشأة فى حالة تصفية وتتم المعالجات المحاسبية طبقا لاساس النقدى .

#### 3/3- الفترة المحاسبية:

المنشأة لها عمر وهذا العمر يتم تقسيمه الى فترات وغالبا سنة وتحديد الفترة نستطيع التوصل الى نتائج الاعمال خلال تلك الفترة.

#### 3/4- الوحدة النقدية:

وهى ان نتيجة النشاط تقاس بالوحدات النقدية وليس بشئ اخر وغالبا ما تكون العملة المحلية.

### 4- مبادئ علم المحاسبة

#### 1/4- التكلفة التاريخية:

يعنى تسجل العمليات بتكلفتها الفعلية وقت حدوثها.

#### 4/2- المقابلة:

ويقصد بها مقابلة الايرادات بمصروفات نفس الفترة للتوصل الى نتيجة النشاط عن نفس الفترة.

#### 3/4- الثبات:

يعنى تستخدم الطرق والاساليب المتبعة بثبات ولا يتم تغييرها الا اذا كان هناك مبرر قوى لذلك.

#### 4/4- الاستحقاق:

وهو تحميل الفترة بما يخصها من ايرادات او مصروفات بغض النظر عن التحصيل او السداد.

#### 4/5- الحيطة والحذر:

ويعنى عدم تسجيل الايرادات الا عند تحققها اما الخسارة تسجل عند توقعها.

#### 4/6- الافصاح:

وهو اظهار كل المعلومات المهمة لاتخاذ القرار.

#### 4/7- الاهمية النسبية:

يعنى لا يتم اظهار الا المعلومات المهمة فقط في القوائم المالية.

#### 5- الحسابات الرئيسية

1. **الاصول** ← **بيئتها مدينة**
2. **الالتزامات** ← **بيئتها دائنة**
3. **حقوق الملكية** ← **بيئتها دائنة**
4. **الايرادات** ← **بيئتها دائنة**
5. **المصروفات** ← **بيئتها مدينة**

#### 6- الحسابات الفرعية

الاصول: هي جميع الموجودات التى تملكها المنشأة.

وتنقسم الى نوعين وهما:

- 1- **الاصول الثابتة.**
- 2- **الاصول المتداولة.**

#### 1- الاصول الثابتة:

**ملموسة**: وهى الموجودات التى تملكها المنشأة بغرض المساعدة فى عملية الانتاج او تأدية خدمات وليس بغرض البيع وتستمر مع المنشأة لعدة فترات محاسبية مثل الاراضى والمباني والالات والمعدات والاثاث والملموسة نوعان قابلة للاهلاك وغير قابلة للاهلاك.

**غير ملموسة:** ليس لها وجود ملموس مثل براءة الاختراع والعلامة التجارية وشهرة المحل والملكية الفكرية.

## 2- الاصول المتداولة:

وهي الممتلكات التي تملكها المنشأة بغرض اعادة البيع وتساهم بشكل اساسى فى توليد ايرادات مثل المخزون والصندوق والعملاء والبنوك واوراق القبض والاستثمارات قصيرة الاجل -----الخ.

## مقدمة عن الالتزامات:

**الالتزامات:** هي حقوق الغير الموجودة على المنشأة نتيجة مزاوله انشطتها وتنقسم الى نوعين :

### 1- التزامات طويلة الاجل:

وهي التزامات طويله تستمر مع المنشأة لعدة اعوام مثل القروض.

### 2- التزامات قصيرة الاجل:

وهي التزامات تنشأ نتيجة مزاوله النشاط الاساسى مثل الموردين واوراق الدفع والمصروفات المستحقة.

## مقدمة عن حقوق الملكية:

هي حقوق اصحاب المنشأة فيها وتتمثل فى:

1- راس المال .

2- الاحتياطيات.

3- الارباح المرحلة.

## مقدمة عن الإيرادات:

**الإيرادات:** هي قيمة ما حققت المنشأة من اعمالها.

وتنقسم الى نوعين:

### 1- إيرادات العمليات او الانشطة الرئيسية:

وهي الإيرادات الناتجة عن مزاوله المنشأة لنشاطها الاساسى.

### 2- إيرادات فرعية او عرضية:

وهي الإيرادات الغير مرتبطة بالنشاط الاساسى للمنشأة كبيع الاصول او بيع المخلفات.



## مقدمة عن المصروفات:

**المصروفات:** هي ماتتكبدة المنشأة من اجل تحقيق الايرادات.

وتنقسم الى:

- 1- **مصروف عمومي واداري:** وهذا المصروف بيت الداء في معظم المنشآت لانه غالبا لاينتج عنه ايراد مثل اجور موظفى الادارة والادوات المكتبية والتليفون والكهرباء والمياة والضيافة المتعلقة بمبنى الادارة.
- 2- **مصروفات البيع والتسويق:** وغالبا تكون في الشركات التجارية والخدمية والصناعية وتشمل الدعايا والاعلان واجور وعمولات المندوبين وكل ماهو متعلق بعملية البيع.
- 3- **مصروفات العمليات:** وتكون موجودة في شركات المقاولات حتى نستطيع حصر تكلفة كل عملية على حدى.
- 4- **مصروفات تمويلية:** هي الفوائد التى تدفعها المنشأة على القروض والتسهيلات الائتمانية التى حصلت عليها من البنوك.

5- **مصروفات التشغيل:** وهى المصروفات اللازمة من اجل انتاج المنتج او تأدية الخدمة وغالبا ماتكون في الشركات الصناعية والخدمية.

\*وطبعا انت كمحاسب تقوم بتصنيف تلك المصروفات حسب طبيعتها حتى نستطيع معرفة تكلفة كل نوع من انواع تلك المصروفات.

## 7- التفرقة بين المدين والدائن بطريقة مبسطة

الحساب الذى يأخذ اموال من الشركة يكون مدينا والذى يعطى اموالا للشركة يكون دائنا بمعنى

-عند شراء اصول تم انفاق اموال ام استلام اموال تم انفاق ولذا فان الاصول مدينة فاذا زادات ستكون مدينة ايضا ولكن اذا تم بيع اصول يعنى الاصول نقصت وتم حصول المنشأة على اموال نتيجة هذا البيع لذا فى حالة نقصان الاصول تصبح دائنة .

- الالتزامات هى ماعلى المنشأة من ديون للغير اى ان الغير اعطى اموال للشركة ولذا فان الالتزامات دائنة اذا زادات دائنة واذا نقصت مدينة بمعنى ان الشركة سددت جزء من تلك الالتزامات لذا تصبح مدينة .

- حقوق الملكية وهى ماعلى المنشأة من ديون لاصحابها او ملاكها معنى ذلك ان اصحابها او ملاكها دائنين لانهم اعطوا اموالا للشركة ولذا اذا زادات حقوق الملاك تكون دائنة واذا نقصت تكون مدينة.

- الإيرادات عند البيع سوف تتدفق اموال الى المنشأة لذا فان المبيعات او الإيرادات طبيعتها دائنة اذا زادت دائنة واذا نقصت لا يتم تخفيض ح/ المبيعات الرئيسى ولكن يتم فتح ح/ مردودات المبيعات .

- المصروفات هنا تم انفاق اموال يعنى المصروفات طبيعتها مدينة اذا زادت تصبح مدينة ايضا.

#### 8- التفرقة بين العملاء والمدينين

العميل هو الذى يكون التعامل معه مرتبط بالنشاط الرئيسى للمنشأة بمعنى لو المنشأة تتاجر فى الادوات الكهربائية فعند حصول المشتري على بضائع بالاجل من تلك المنشأة يصبح من وجهة نظرها عميل ويظهر حساب العملاء واوراق القبض منفصلا فى القوائم المالية .

اما المدينين فهم المرتبطين بالتعامل مع المنشأة فى اى شئ غير النشاط الرئيسى بمعنى تم بيع سيارة مستعملة من سيارات الشركة بالاجل من قام بشراء تلك السيارة من وجهة نظر المنشأة يعتبر مدين وكذلك عهد وسلف العاملين والمصروفات المقدمة تدرج تحت ح/ المدينين وارصدة مدينة اخرى .

#### 9- التفرقة بين الموردين والدائنين

المورد هو الذى يكون التعامل معه مرتبط بالنشاط الرئيسى للمنشأة بمعنى لو المنشأة تتاجر فى الادوات الكهربائية فعند حصولها على بضائع بالاجل من منشأة اخرى تصبح تلك المنشأة الاخرى مورد .

اما الدائنين فهم المرتبطين بالتعامل مع المنشأة فى اى شئ غير النشاط الرئيسى بمعنى تم شراء سيارة جديدة للشركة بالاجل من قام ببيع تلك السيارة من وجهة نظر المنشأة يعتبر دائن وكذلك المصروفات المستحقة تدرج تحت ح/ دائنون وارصدة دائنة اخرى .

#### 10- التعرف على الدورة المحاسبية

المقصود بذلك دورة المستند من وقت حدوث العملية المالية وحتى اعداد القوائم المالية.

**فمثلا معاك فاتورة الكهرباء يعنى معاك مستند لعملية (نعمل معاه ايه؟)**

1- يتم مراجعتها من الناحية الحسابية والفنية بمعنى انها تخص المنشأة.

2- نعمل سند قيد يومية ونرفق معاه فاتورة الكهرباء.

3- نسجل بعد ذلك فى اليومية الامريكية او العامة حسب نظام الشركة.

4- يتم الترحيل لحساب الاستاذ العام او الاستاذ المساعد.

5- اعداد ميزان مراجعة وعمل قيود التسويات الجردية.

6- اعداد القوائم والحسابات الختامية للمنشأة.

### 11- نظرية القيد المزدوج

• مفهوم القيد المزدوج يعتمد على ثلاث مبادئ أساسية:

1- يجب تسجيل كل المعاملات التي تحدث في المنشأة .

2- كل معاملة في المنشأة تنتج عنه أثر مزدوج .

3- المعاملات المتشابهة يمكن وضعها في مجموعة واحدة .

• تعال نشوف لو الشركة إشتريت بضاعة 5000 جنية بالأجل هيكون القيد

#### إزاي؟

• البضاعة زادات وهى أصل يعنى هتبقى مدينة والمورد هنا التزام والالتزامات زادات وهى طبيعتها دائنة وعلى ذلك سيكون القيد :

❖ 5000 جنية من ح /المخازن او المشتريات .

❖ 5000 جنية الى ح /المورد .

• طيب لو تم الشراء نقدا هيكون القيد إزاي؟

• البضاعة خلاص فهمنا انها مدينة اما النقدية هنا نقصت والنقدية اصل والنقص فيها تبقى دائنة وعلى ذلك فان القيد المحاسبى

❖ 5000 جنية من ح المخازن او المشتريات .

❖ 5000 جنية الى ح النقدية .

### 12- المعادلة المحاسبية

للمعادلة المحاسبية جانبين ولا بد ان يتساويان.

- منطق المعادلة هو: الأصول=الالتزامات+حقوق الملكية

- أى زيادة او نقص فى طرف من اطراف المعادلة سوف يؤثر ذلك على طرف المعادلة الثانى.

مثال:قامت احدى الشركات فى بداية نشاطها بايداع مبلغ 50000 ج فى البنك وهو راس مال الشركة .

تعالى نحلل المثال:

- 1- اودعنا في البنك أصل متداول.
  - 2- الأصل المتداول طبيعته مدين وزاد بمقدار 50000 ج يعنى يظل مدين.
  - 3- الإيداع تم في حساب (رأس المال) يعنى حقوق الملكية.
  - 4- حقوق الملكية طبيعتها دائنة وزادت بقيمة 50000 ج يعنى تظل دائنه.
- وعليه: الأصول = الإلتزامات + حقوق الملكية**
- يعنى:**
- (50000 بنك) أصول = الإلتزامات + (50000 رأس المال) حقوق ملكيه.
- طيب لو اشترينا بضاعة بمبلغ 10000 ج بالاجل هيكون تأثير ذلك على المعادلة اية؟
- 1- اشترينا يعنى مشتريات أو مخزون يعنى أصل متداول.
  - 2- الأصل المتداول بمقدار 10000 ج يعنى يظل مدين.
  - 3- بالأجل يعنى موردين يعنى إلتزام متداول.
  - 4- إلتزامات متداوله طبيعته دائنه زاد بمقدار 10000 ج يعنى هيظل دائن.

### 13- كيفية اعداد دليل للحسابات

desc1	Code
الأصول	001
أصول ثابتة	00100001
مباني وإنشاءات	0010000100001
الات ومعدات	0010000100002
سيارات	0010000100003
أثاث ومفروشات	0010000100004
عدد وادوات	0010000100005
أجهزة مكتبية	0010000100006
مكيفات	0010000100007
أخشاب	0010000100008
برامج كمبيوتر	0010000100009
أصول متداولة	00100002
الصندوق	0010000200001
البنوك	0010000200002

بنك الراجحي	001000020000200001
البنك الأهلي التجاري	001000020000200002
بنك الرياض	001000020000200003
بنك البلاد رقم 1	001000020000200004
بنك البلاد رقم 2	001000020000200005
البنك العربي الوطني	001000020000200006
عهد تحت التسوية	0010000200003
عهدة سمير	001000020000300001
عهدة م محمد	001000020000300002
مصرفات مدفوعة مقدما	0010000200004
إيجار المكتب	001000020000400001
بدل سكن المهندس أحمد	001000020000400002
إيجار سكن العمال بالزلفي	001000020000400003
سداد رسوم تأشيرات	001000020000400004
إيرادات مستحقة	0010000200005
ح الموظفين	0010000200006
تأمينات خطابات الضمان	0010000200007
ذمم مدينة	0010000200008
عبد العزيز الزيد	001000020000800001
خالد الفدا	001000020000800002
س	001000020000800003
ص	001000020000800004
ع	001000020000800005
ح	001000020000800006
ج	001000020000800007
د	001000020000800008
مسجد الفدا	001000020000800009
مؤسسة أركان واسط	001000020000800010
الخصوم	002
خصوم متداولة	00200001
ذمم دائنة	0020000100001
شركة العيسى للسيارات	002000010000100001
ف	002000010000100002
ع	002000010000100003
ط	002000010000100004

مصرفات مستحقة	0020000100002
أجور ومرتبات	002000010000200001
أتعاب مهنية	002000010000200002
م زكاة ودخل	002000010000200003
مجمع إهلاك الأصول الثابتة	0020000100003
مجمع إهلاك مباني وإنشاءات	002000010000300001
مجمع إهلاك الآلات ومعدات	002000010000300002
مجمع إهلاك سيارات	002000010000300003
مجمع إهلاك الأثاث ومفروشات	002000010000300004
مجمع إهلاك العدد والأدوات	002000010000300005
مجمع إهلاك أجهزة مكتبية	002000010000300006
مجمع إهلاك المكيفات	002000010000300007
مجمع إهلاك الأخشاب	002000010000300008
مجمع إهلاك برامج كمبيوتر	002000010000300009
مخصص ديون مشكوك في تحصيلها	0020000100004
حقوق الملكية	003
ح رأس المال	00300001
جاري صاحب المؤسسة	00300002
غ	0030000200001
ع	0030000200002
ح	00300003
أرباح العام	00300004
المصرفات	004
مصرفات عمومية وإدارية	00400001
مرتبات إدارية	0040000100001
إيجارات	0040000100002
كهرباء ومياه	0040000100003
هاتف وبريد	0040000100004
صيانة و إصلاح	0040000100005
محروقات	0040000100006
مصرفات سيارات	0040000100007
عمولات بنكية	0040000100008
بدل سكن	0040000100009
تذاكر سفر و إنتقال	0040000100010

عدد وادوات مستهلكة	0040000100011
م تعقيب وإشترابات ورسوم	0040000100012
م نثريه متنوعه	0040000100013
مكتبية و مطبوعات	0040000100014
أتعاب مهنية	0040000100015
ضيافة	0040000100016
تبرعات	0040000100017
تأمينات إجتماعية	0040000100018
مناقصات	0040000100019
تأمين طبي	0040000100020

#### مصاريف العمليات

أغراض سباكة	0040000200001
أسمنت	0040000200002
بلوك	0040000200003
بلاط مزايكو	0040000200004
لياسه	0040000200005
رمل - دفان	0040000200006
أجور ومرتبات المشاريع	0040000200007
أغراض كهرباء - كابلات	0040000200008
مصرفات أخرى	0040000200009
أعمال عظم	0040000200010
سيراميك	0040000200011
أعمال دهانات	0040000200012
أعمال حديد	0040000200013
أعمال خشب	0040000200014
رخام	0040000200015
مباني	0040000200016

#### مصرفات الإهلاك

مصرفات إهلاك المباني	0040000300001
والإنشاءات	0040000300002
مصرفات إهلاك الآلات	0040000300003
والمعدات	0040000300004
مصرفات إهلاك السيارات	
مصرفات إهلاك الأثاث	
والمفروشات	

مصروف إهلاك العدد	
والادوات	0040000300005
مصروف إهلاك الأجهزة	
المكتبية	0040000300006
مصروف إهلاك المكيفات	0040000300007
مصروف إهلاك الأخشاب	0040000300008
مصروف إهلاك برامج	
كمبيوتر	0040000300009
الإيرادات	005

إيرادات العمليات	00500001
إيرادات متنوعة	00500002
أرباح وخسائر رأسمالية	00500003

#### 14- الدفاتر الالزامية

#### الدفاتر القانونية او الالزامية هي:

1- دفتر اليومية العامة.

2- دفتر الجرد.

#### 15- التفرقة بين المصروف الايرادى والراسمالى

#### المصروف الايرادى :

هو الذى يتحقق عنة ايراد من ضمن نشاط المنشأة العادى مثل (صيانة الالات – الكهرباء – الاجور والمرتببات).

#### المصروف الرأسمالى:

غالبا يكون كبير القيمة ويساعد فى زيادة العمر الافتراضى للأصل فمثلا لو عملنا عمرة للسيارة فتلك العمرة ستؤدى الى زيادة العمر الافتراضى للسيارة وعلى هذا نعتبرها اضافة للسيارة وتستهلك على مدار عمر السيارة.

#### 16- المعالجة المحاسبية لرأس المال وزيادته وتخفيضه

✓ يتم تقديم رأس المال المنشأة بعدة طرق منها .

(1) تقديم رأس المال بطريقة نقدية .

(2) تقديم رأس المال نقدي وعيني .



### (3) تقديم رأس المال بأصول والتزامات .

#### 1- تقديم رأس المال نقداً .

➤ بدأ احمد عبد النعيم ، حسام الدين احمد ، خالد الشريف عملهم التجاري برأس مال وقدره 300000 ، " ثلاثمائة الف جنية مصري نقداً .

بصندوق الشركة بالتساوي لكل شريك 100000 جنية مصري

- 300000 من ح / الصندوق .
- 300000 الى ح / رأس المال .
- مع ذكر نصيب كل شريك في رأس المال .

#### • إثبات بداية العمل .

بدأ محمود حسين ، حسن ابو الحسن ، مصطفى اسماعيل عملهم التجاري برأس مال وقدره 300000 " ثلاثمائة ألف جنية مصري نقداً

تم إيداع 250000 جنية بالبنك و 50000 جنية بصندوق الشركة

من مذكورين

250000 ح / البنك

50000 ح / الصندوق

300000 الى ح / رأس المال

- مع ذكر نصيب كل شريك في رأس المال

إثبات بداية العمل

#### تقديم رأس المال نقدي وعيني

❖ قدم احمد عبد النعيم الاصول التالية عند بدأ اعماله .

○ 200000 جنية الصندوق , 300000 جنية البنك .

○ 500000 جنية الآلات , 250000 جنية أثاث .

○ من مذكورين

✓ 200000 ح / الصندوق .

✓ 300000 ح / البنك .

✓ 500000 ح / الآلات .

- ✓ 250000 ح / أثاث .
- ✓ 1250000 إلى ح / رأس المال .

• إثبات بداية العمل

### 3 - تقديم رأس المال بأصول والتزامات

- ❖ في هذه الحالة يكون رأس المال هو الفرق بين الأصول والتزامات .
- قام الحاج عبد النعيم بتقديم الأصول والتزامات التالية :
  - 20000 الصندوق , 30000 البنك , 50000 الآلات , 250000 دائنين إلى احمد عبد النعيم .

من مذكورين

- ✓ 20000 جنيه ح / الصندوق .
- ✓ 30000 جنيه ح / البنك .
- ✓ 50000 جنيه ح / الآلات .

الى مذكورين

- ✓ 25000 جنيه ح / دائنين احمد عبد النعيم .
- ✓ 75000 ح / رأس المال .
- إثبات بداية العمل

### 1- زيادة رأس المال .

في كثير من الاحيان نظرا للتوسع وزيادة الطلب على منتجات المنشأة قد تحتاج المنشأة الى زيادة راس مالها لمجابهة الانفاق على عملياتها التشغيلية وقد تأخذ صور زيادة راس المال مايلي :

تقديم زياده رأس المال بطريقة نقدية .

تقديم زيادة رأس المال نقدي وعيني .

تقديم زيادة رأس المال بأصول والتزامات بان يدخل شريك جديد للمنشأة .

وعموما لا تختلف المعالجة المحاسبية لزيادة راس المال عن المعالجة المحاسبية السابقة لتكوين راس المال عند تأسيس المنشأة .

## 2- تخفيض رأس المال

- قد تلجأ المنشأة الى تخفيض رأس المال نظرا لان دورة التشغيل الخاصة بها لا تحتاج الى كامل رأس المال الذي تم سدادة عند تأسيس الشركة فليس من المعقول ان يكون حجم مبيعات المنشأة خلال العام 100 الف جنيه ورأس مالها نصف مليون ج وطبقا لتكلفة الفرصة البديلة فان هناك فرصة ضائعة نتيجة عدم الاستخدام الامثل لاموال المنشأة ولذا تلجأ المنشأة الى التخفيض وتكون المعالجة المحاسبية كالتالى :

\* من ح/ رأس المال .

\* الى ح/ النقدية او ح/ البنك .

## 17- المعالجة المحاسبية للمسحوبات

- قد يضطر صاحب الشركة خلال الفترة المالية إلى أخذ بعض المبالغ النقدية أو البضاعة أما بسعر التكلفة أو بسعر البيع ، في حال قيام صاحب الشركة أو المنشأة بأخذ مسحوبات يجب التفرقة بين ما يقوم بسحبة لأهل بيته أو لأعماله الشخصية أي مصاريف يأخذها لا تخص المنشأة يتوجب على المحاسب ان يفتح حساب ويسمية مسحوبات شخصية ، يتم تحميل المسحوبات خلال الفترة على هذا الحساب وفي نهاية السنة المالية يتم تسويته في الحساب الجارى .

### • صور المسحوبات :

- (1) مسحوبات نقدية .
- (2) مسحوبات بضاعة بسعر البيع .
- (3) مسحوبات بضاعة بسعر التكلفة .
- فى 5 يناير 2014 سحب احمد عبد النعيم مبلغ 10000 جنية نقداً أو بشيك
- 10000 جنيه من ( ح / المسحوبات ) .
- 10000 جنيه إلى ( ح / الصندوق ) البنك .
- مسحوبات نقدية أو بشيك
- فى 5 مارس سحب احمد عبد النعيم بضاعة بمبلغ 5000 جنية بسعر البيع .
- 5000 جنيه من ح / المسحوبات
- 5000 جنيه إلى ح / المبيعات .
- مسحوبات بضاعة بسعر البيع
- 7/15 سحب احمد عبد النعيم بضاعة بمبلغ 3000 جنية بسعر التكلفة
- 3000 من ح / المسحوبات الشخصية .
- 3000 إلى ح / المشتريات او ح/ المخازن .
- مسحوبات بضاعة بسعر التكلفة

- فى تلك المعالجات افترضنا عدم وجود ضريبة مبيعات او خصم او اضافة وذلك للتسهيل.
- كما يختلف الحساب الدائن فى حالة البضاعة بسعر التكلفة حسب طريقة الجرد سواء دورى او مستمر.

### 18- ضريبة الارباح التجارية والصناعية

من الاهمية ان يكون المحاسب على دراية بمايلى حتى تكون المعالجات المحاسبية التى يقوم باعدادها سليمة.

اولا:

الجهات الملزمة بتطبيق الخصم تحت ح/ الضريبة بمعنى عند السداد لابد ان تقوم تلك الجهات -----  
بخصم مبلغ تحت ح/ الضريبة من قيمة التوريدات او الخدمات او الاعمال التى تمت كما سنوضح لاحقا ان شاء  
الله.

بمعنى من المطالب بذلك قانونا واذا لم يخصم فهو مخالف للقانون

طبقا لنص المادة 59 من القانون 91 لسنة 2005

وزارات الحكومة ومصالحها.

وحدات الادارة المحلية.

الهيئات العامة.

الهيئات القومية الاقتصادية أو الخدمية.

شركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام.

وشركات الأموال.

وشركات الخاضعة لقانون الاستثمار.

شركات الأشخاص التى يجاوز رأسمالها خمسون ألف جنيه.

شركات المنشأة بمقتضى قوانين خاصة.

شركات المناطق الحرة.

فروع الشركات الأجنبية.

مخازن الأدوية.

مكاتب الاستيراد.

الجمعيات التعاونية.

المؤسسات الصحفية.

المعاهد التعليمية النقابات والروابط والأندية ومراكز الشباب ووالإتحادات.

المستشفيات.

الفنادق.

الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

المكاتب المهنية.

مكاتب التمثيل الأجنبية.

منشآت الإنتاج السينمائي والمسارح ودور اللهو.

صناديق التأمين الخاصة.

الجهات والمنشآت الأخرى التي يصدر بتحديد لها قرار من الوزير.

في حالة البيع بأكثر من 300 جنية ( في عملية البيع الواحدة ) يقوم المشتري بخصم نسبة من قيمة الفاتورة ويقوم بتسديدها إلى مصلحة الضرائب التابع لها البائع (مبالغ تخص البائع لدي الضرائب)

النسب التي حددتها مصلحة الضرائب عند تطبيق نظام الخصم تحت حساب الضريبة .

5. % على الشراء أو التوريد أو المقاولات.

2 % على الخدمة والمشالات والتصنيع .

5% على العمولة أو السمسرة.  
 5% على أصحاب المهن الغير تجارية (مكتب محاسبة - مكتب محاماه- مؤلف- رسام – فنان-  
 خطاط- ممثل ..... )إذا زاد المبلغ عن 100 ج

### التحصيل تحت حساب الضريبة

الجهات التي تقوم به:  
 1 - الجمارك . 2 - المجازر .  
 3 - الجهات التي تمنح ترخيص .  
 4 - المرور  
 هذه الجهات هي الوحيدة التي تقوم بنظام التحصيل تحت حساب الضريبة.

### الخصم من اتعاب المهن الحرة

تلتزم الجهات المنصوص عليها في المادة (59) من هذا القانون أن تخصم تحت حساب الضريبة (5%) من كل  
مبلغ يزيد على مائة جنيه تدفعه إلى أصحاب المهن غير التجارية التي يصدر بتحديدتها قرار من الوزير.

### نظام الدفعات المقدمة

يقصد بنظام الدفعات المقدمة في تطبيق احكام هذا القانون , قيام الممول بأداء مبلغ تحت حساب الضريبة  
 المستحقة عليه عن الفترة الضريبية وذلك بواقع 60% من اى مما يأتى :  
 1- آخر ضريبة أقر بها الممول.

2- الضريبة التي يقدرها عن السنة التي يرغب في تطبيق نظام الدفعات عليها إذا كان الممول لم يسبق ان تقدم  
 بإقرار ضريبة او كان الاقرار الضريبي الذي تقدم به عن الفترة الضريبية السابقة على تقديم الطلب يتضمن  
 خسارة.

يقوم الممول بتقديم طلب على النموذج رقم (1 دفعات) مرفقا به المستندات الآتية :-

1- بيان آخر ضريبة واجبة الأداء من واقع آخر إقرار ضريبي أو اتفاق مباشر أو قرار لجنة داخلية أو قرار لجنة  
 طعن أو حكم محكمة أو قرار لجنة تصالح.

2- بيان بالضريبة المقدرة إذا كان الممول لم يسبق له تقديم إقرار ضريبي أو إذا كانت الفترة الضريبية السابقة  
 على تقديم الطلب تتضمن خسارة .

للممول الاختيار بين نظام الخصم والدفعات المقدمة.

للممول أن يختار بين نظام الخصم تحت حساب الضريبة، وفقا للمادة (59) من هذا القانون , وبين الالتزام  
 بأحكام نظام الدفعات المقدمة المنصوص عليه في هذا الفصل .

ويكون الاختيار بموجب طلب يقدمه الممول الى مأمورية الضرائب المختصة , قبل ستين يوما على الأقل من بداية الفترة الضريبية التي يرغب في تطبيق نظام الدفعات المقدمة ابتداء منها. وعلى المصلحة أن ترد على طلب الممول بقرارها في شأن الطلب خلال ستين يوما من تاريخ تقديمه ( على نموذج رقم 2 دفعات ) , ويعتبر عدم الاخطار خلال هذه المدة رفضاً للطلب.

#### مواعيد الدفعات ومقدارها

يلتزم الممول وفقا لنظام الدفعات المقدمة بان يسدد النسبة المنصوص عليها في المادة (61) من هذا القانون على ثلاث دفعات متساوية , تسدد كل دفعة منها في مواعيد لا تتجاوز

الثلاثين من يونيو والثلاثين من سبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر من كل عام.

وللممول بعد أداء الدفعة الثانية إخطار المصلحة بخفض القسط الثالث او عدم أدائه إذا تبين له أن أرباحه عن العام الكامل ستكون أقل من الأرباح المقدرة عن العام السابق عليه. بطلب على النموذج رقم (3 دفعات) ويجوز تخفيض عدد الدفعات عندما تكون المدة المتبقية بعد تقديم الطلب المشار اليه في المادة (61).

ويتم تسوية المبالغ المدفوعة تطبيقا لهذا النظام عند تقديم الإقرار السنوي المنصوص عليه في المادة (82) من هذا القانون.

ويلتزم الممول بسداد الجزء المتبقى من الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بعد خصم ما سبق أن أداه من دفعات مقدمة مضافا اليها عائد سنوي محسوبا وفقا لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي على أن يخصم منه ( 2 %) مع استبعاد كسور الشهر والجنيه.

#### **حالة عملية**

قامت إحدى شركات الملتزمة بنظام الدفعات المقدمة في سداد ثلاث دفعات مقدما تحت حساب الضريبة على إيرادات النشاط التجاري الذي تمارسه وذلك على النحو التالي

8000 في 2008/6/30

8000 في 2008/9/30

8000 في 2008/12/31

فاذا علمت أن الضريبة المستحقة على الشركة من واقع الإقرار الضريبي عن عام 2008 الذي قدم الى مصلحة الضرائب هو 50000 ج

المطلوب

حساب المبلغ الذي تقوم الشركة بسداده لمأمورية الضرائب المختصة لاستكمال الضريبة المستحقة عليها

مع العلم بأن الشركة قدمت اقرارها الضريبي للمأمورية في 2009/1/10 وسعر الانتمان والخصم المعلن من قبل البنك المركزي 14%

الحل

الضريبة المستحقة من واقع الاقرار الضريبي = 50000 ج

يخصم الدفعات المدفوعة مقدما 8000 ج  $\times 3 = 24000$  ج

يخصم

العائد المستحق على الدفعة الاولى =  $8000 \times (2\% - 14\%) \times 12/6 = 480$  جم

العائد المستحق على الدفعة الثانية =  $8000 \times (2\% - 14\%) \times 12/6 = 240$

العائد المستحق على الدفعة الثالثة =  $8000 \times (2\% - 14\%) \times 0/12 = 0$

وعلى هذا فان المستحق = 50000 قيمة الضريبة - (24000 المسدد + 480 + 240) = 25280 جم

ويلاحظ تم احتساب الفائدة للدفعة الاولى عن مدة 6 شهور من 30 يونية حتى 31 ديسمبر.

والدفعة الثانية من 30 سبتمبر حتى 31 ديسمبر والعائد الذي تم احتسابه هو سعر الانتمان المعلن مخصصا منة

2% طبقا لنص المادة 63 من القانون 91 لسنة 2005

العدول عن نظام الدفعات المقدمة

للممول أن يعدل عن اختياره لنظام الدفعات المقدمة ويلتزم بنظام الخصم تحت حساب الضريبة وذلك بالشرطين الآتيين :-

1- أن يكون طبق نظام الدفعات المقدمة خلال سنة كاملة على الأقل وأن يكون سدد جميع المستحقات المقررة وفقا لهذا النظام.

2- أن يتقدم بطلب الى مأمورية الضرائب خلال تسعين يوما على الأقل قبل بدء السنة الضريبية التي يرغب العدول عن نظام الدفعات اعتبارا منها (على نموذج رقم 4 دفعات).



وتلتزم المصلحة بقبول الطلب إلا في حالة عدم توفر أحد الشروط السابقة , وعليها أن تخطر الممول بقرارها بالرفض خلال ستين يوما من تاريخ تقديم الطلب ( على نموذج رقم 5 دفعات) وإلا اعتبر عدم الاخطار خلال هذه المدة قبولا للطلب.

متى يعفى الممول من تطبيق نظام الدفعات المقدمة؟

يعفى الممول من تطبيق نظام الدفعات المقدمة في أي من الحالتين الاتيين :

- 1- تكبد الممول خسارة ضريبية لمدة سنتين متتاليتين .
  - 2- تغيير الشكل القانوني للمنشأة او الشركة.
- وللمصلحة حرمان الممول من تطبيق النظام إذا تبين لها وجود فروق جوهرية بين تقديرات الممول لأرباحه وبين الأرباح الفعلية التي خضعت للضريبة في كل سنة يطبق فيها النظام.
- وعلى المصلحة إخطار الممول بذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول.

**ملاحظه**

يتم توريد المبالغ التي يتم خصمها من المتعاملين مع المنشأة كل 3 شهور بحد اقصى نهاية الشهر التالى بمعنى (يناير- فبراير – مارس) اخر موعد للتوريد هو 30 ابريل وهكذا.

**نموذج 41**

قانون رقم 67 لسنة 2016

نشر في الجريدة الرسمية - العدد 35 مكرر (ج) في 7 سبتمبر سنة 2016

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

**قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه**

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام القانون المرافق في شأن الضريبة على القيمة المضافة.

(المادة الثانية)

يُلغى قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم 11 لسنة 1991، كما يلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا القانون، على أن تستمر لجان التوفيق والتظلمات المشكلة وفقاً لأحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات المشار إليه في نظر الطعون الضريبية المعروضة عليها لمدة ثلاثة أشهر، على أن تحال بعدها الطعون التي لم يُفصل فيها إلى اللجان المنصوص عليها في القانون المرفق.

### وبفهم من ذلك

أولاً: إلغاء قانون الضريبة العامة على المبيعات وإى نص يتعارض مع قانون الضريبة على القيمة المضافة  
ثانياً: استمرار العمل بلجان التوفيق والتظلمات المشكلة وفقاً لقانون الضريبة العامة على المبيعات لمدة ثلاث شهور وبعد ذلك كل الطعون التي لم يفصل فيها تحال الى قانون الضريبة على القيمة المضافة .

### نقاش

**ماهو موقف لجان التوفيق والتظلمات المشكلة وفقاً لأحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات ؟**

### (المادة الثالثة)

يُستبدل بعبارة "مصلحة الضرائب على المبيعات" أينما وردت في القوانين والقرارات واللوائح المعمول بها عبارة "مصلحة الضرائب المصرية".

### (المادة الرابعة)

يستمر المسجل في ظل أحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات برقم تسجيله إذا بلغت أو تجاوزت قيمة مبيعاته حد التسجيل المنصوص عليه في القانون المرافق، كما يستمر تسجيل المستورد لسلعة خاضعة للضريبة، وكذلك كل منتج أو مستورد لسلعة من سلع الجدول المرافق بقانون الضريبة العامة على المبيعات إذا أدرجت ذات السلعة في الجدول المرافق لهذا القانون مهما كان حجم معاملاته، وعليه الالتزام بكافة أحكام القانون المرافق.

كما يلتزم بتوريد الضريبة العامة على المبيعات المستحقة عليه وفق إقراراته وفي المواعيد المقررة وفقاً لأحكام هذا القانون. وعليه الإحتفاظ بالدفاتر والسجلات والمستندات لمدة خمس سنوات تالية لتاريخ العمل بهذا القانون، وذلك طبقاً للشروط والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

وفي حالة الإخلال بأى من الأحكام المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين يُعد المسجل متهرباً وفقاً لأحكام القانون المرافق.

وللمصلحة من واقع أى بيانات أو مستندات متاحة لديها تعديل الإقرارات واتخاذ الإجراءات القانونية لتحصيل ضريبة المبيعات المستحقة، وللمسجل الحق في الطعن في ذلك وفقاً لأحكام القانون المرافق.

### والخلاصة

أولاً: استمرار المسجل في ظل أحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات إذا بلغ أو تجاوز حد التسجيل المنصوص عليه في القانون وهو 500 الف ج كما يستمر استمرار تسجيل المستورد الذي يستورد سلعة خاضعة للضريبة مهما كان حجم تعاملاته.

ثانياً : المنتج او المستورد لسلعة من سلع الجدول الخاضعة لقانون القيمة المضافة مطالب بالتسجيل فوراً وعليه الالتزام بأحكام هذا القانون .

ثالثاً: يلتزم المسجل بتوريد الضريبة وفق اقراره في المواعيد المقررة قانوناً

رابعاً: الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات والمستندات لمدة خمس سنوات تالية لتاريخ العمل بهذا القانون .

خامساً: يعتبر المسجل متهرباً في حالة عدم الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات والمستندات المدة التي حددها القانون وهي خمس سنوات تالية لتاريخ العمل بهذا القانون وايضا عدم سداد الضريبة المستحقة في المواعيد المقررة قانوناً .

سادساً: يحق للمصلحة تعديل الاقرارات واتخاذ الاجراءات القانونية لتحصيل الضريبة المستحقة وللمسجل الحق في الطعن وفقاً لأحكام القانون

### نقاش

هل يتم الاحتفاظ برقم التسجيل القديم ؟

### (المادة الخامسة)

يُلغى تلقائياً تسجيل كل من لم يبلغ حد التسجيل المنصوص عليه في القانون المرافق ما لم يطلب خلال ستين يوماً من تاريخ العمل به استمرار تسجيله. وعلى من ألغى تسجيله تقديم إقرار ضريبي عن آخر فترة ضريبية قبل الإلغاء، وكذا الفترات الضريبية التي لم يحل ميعاد تقديم إقراراتها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العمل بهذا القانون مبيئاً به رصيد آخر المدة من الإنتاج التام والخامات والخدمات، ويلتزم بأداء ما يستحق عليه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، كما يلتزم بأن يحتفظ بالدفاتر والسجلات والمستندات لمدة خمس سنوات تالية لتاريخ إلغاء تسجيله، وعليه تمكين موظفي المصلحة من الاطلاع عليها.

وللمصلحة من واقع أى مستندات أو بيانات متاحة لديها تعديل الإقرارات واتخاذ الإجراءات القانونية لتحصيل الضريبة المستحقة، ولمن أُلغى تسجيله الطعن من ذلك وفقاً لأحكام القانون المرافق.

### والخلاصة:

أولاً: الغاء تلقائى للتسجيل لكل من لم يبلغ حد التسجيل الا اذا طلب خلال ستين يوم من تاريخ العمل بهذا القانون استمرار تسجيله .

ثانياً: من الغى تسجيله عليه تقديم اقرار ضريبي عن اخر فترة ضريبية قبل الالغاء والفترات التى لم يحل ميعاد تقديم اقرارها خلال ثلاثين يوم من تاريخ العمل بهذا القانون .

ثالثاً: من الغى تسجيله عليه تقديم بيان بارصدة اخر المدة من الانتاج التام والخامات والخدمات خلال ثلاثين يوم من العمل بهذا القانون .

رابعاً: من الغى تسجيله عليه الالتزام باداء ما يستحق عليه من ضرائب خلال ستة اشهر من تاريخ العمل بهذا القانون .

خامساً: من الغى تسجيله عليه الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لمدة خمس سنوات تالية لتاريخ الغاء تسجيله وتمكين موظفى المصلحة من الاطلاع عليها .

سادساً: للمصلحة الحق فى تعديل الاقرارات من واقع اى بيانات او مستندات متاحة لديها واتخاذ الاجراءات القانونية لتحصيل الضريبة .

سابعاً: من الغى تسجيله له الحق فى الطعن طبقاً لاحكام هذا القانون

### نقاش

ماهى الاجراءات المطلوبة فى حالة استمرار التسجيل لمن لم يبلغ حد التسجيل ؟

## نقاش

ماهى المدة التى يجب على المسجل المستمر ومن الغى تسجيله الاحتفاظ فيها بالدفاتر والسجلات ؟

## نقاش

ماهو موقف المسجلين الجدد الذين لم يبلغوا حد التسجيل ؟

## (المادة السادسة)

للمسجل فى ظل العمل بأحكام هذا القانون خصم قيمة الضريبة العامة على المبيعات الواجبة الخصم التى يعبر عنها الرصيد الدائن له قبل سريان أحكامه، وكذلك ما لم يتم استنفاد خصمه أوردته من الضريبة العامة على المبيعات المسددة على الآلات والمعدات وأجزائها وقطع الغيار والضريبة السابق سدادها على المردودات من المبيعات، وذلك طبقاً للشروط والضوابط التى تحددها اللائحة التنفيذية.

وتُرد الضريبة العامة على المبيعات السابق سدادها على السلع والخدمات المصدرة للخارج أو مدخلاتها وكذا الضريبة المسددة بالخطأ وفقاً للإجراءات والقواعد الواردة فى القانون المرافق.

## والخلاصة :

اولاً: يحق للمسجل خصم قيمة الضريبة التى يعبر عنها الرصيد الدائن قبل سريان احكام هذا القانون فلو احد المسجلين لديه رصيد دائن طبقاً للقانون السابق 100 الف ج وقام ببيع سلع تستحق عليها ضريبة قيمة مضافة 130000 ج فان هذا المسجل مطالب بتوريد فقط 30000 ج طبقاً لهذا القانون .

ثانياً : المسجل الذى قام بشراء الات ومعدات واجزائها وقطع غيار فى ظل القانون السابق يحق له طبقاً لهذا القانون خصم الضريبة التى تم سدادها من الضريبة التى قام بتحصيلها طبقاً لقانون القيمة المضافة

مثال :

احد المسجلين فى ضريبة المبيعات كان قد اشترى الات ومعدات وقطع غيار وسدد عنها ضريبة مبيعات 20000 ج وقبل صدور قانون القيمة المضافة قام بخصم 10000 ج وقام ببيع سلع فى ظل قانون القيمة المضافة يستحق عليها ضريبة 15000 ج فانه فى تلك الحالة مطالب بسداد 5000 ج فقط

ثالثا: المسجل له الحق في خصم الضريبة السابق سداده على مردودات المبيعات فو افترضنا احد المسجلين في ظل قانون

الضريبة العامة على المبيعات قام بسداد 10000 ج قيمة ضريبة مبيعات محصلة من احد العملاء الذى قام بشراء سلع

بمبلغ 100 الف ج ولكن العميل في ظل قانون القيمة المضافة قام برد مايعادل قيمة 20000 ج سلع في تلك الحالة يحق

للمسجل خصم 2000 ج قيمة الضريبة على مردودات المبيعات

رابعا: للمسجل الحق في تسوية ضريبة الجدول من ضريبة المبيعات السابق سداده وذلك بالنسبة لسيارات الركوب التى في

حوزته قبل تاريخ العمل بهذا القانون عن ذات السيارات .

خامسا: السلع والخدمات المصدرة للخارج يحق للمسجل استرداد الضريبة على المدخلات وكذا الضريبة المسددة بالخطأ وفقا لما يقرره القانون

**نقاش ماهى المعاملة الضريبية لسيارات الركوب في المرحلة الانتقالية ؟**

**( المادة السابعة )**

مع عدم الإخلال بأحكام هذا القانون والقانون المرافق، على من يستمر تسجيله وفقاً لأحكام هذا القانون، أو من يتم تسجيله وفقاً للقانون المرافق توفير أوضاعه خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به. ويُعفى المسجلون من أداء الضريبة الإضافية خلال هذه الفترة عن فروق الضريبة وضريبة الجدول المستحقة قانوناً إذا كان حسابها يتوقف على توفير أوضاعهم، وتضع اللائحة التنفيذية القرارات والقواعد الخاصة بتوفير الأوضاع.

**والخلاصة**

اولا: توفير الاوضاع خلال 3 شهور لمن استمر تسجيله او من تم تسجيله من تاريخ العمل بهذا القانون .

ثانيا: يعفى المسجلون من أداء الضريبة الإضافية خلال هذه الفترة عن فروق الضريبة وضريبة الجدول المستحقة قانوناً إذا كان حسابها يتوقف على توفير أوضاعهم وتضع اللائحة التنفيذية القرارات والقواعد الخاصة بتوفير الأوضاع.

**نقاش**

هل اعطى القانون مهلة لتوفيق الاوضاع ؟

(المادة الثامنة)

لا تخل أحكام هذا القانون والقانون المرافق بالإعفاءات المقررة بمقتضى الاتفاقيات المبرمة بين الحكومة المصرية والدول الأجنبية والمنظمات الدولية أو الإقليمية أو الاتفاقيات البترولية والتعدينية.

( المادة التاسعة)

يصدر وزير المالية اللائحة التنفيذية لهذا القانون والقانون المرافق خلال ثلاثين يومًا من تاريخ نشره. وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللوائح والقرارات المعمول بها حاليًا فيما لا يتعارض مع أحكام هذين القانونين.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، ويُنفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية فى 3 ذى الحجة سنة 1437 هـ

(الموافق 5 سبتمبر سنة 2016م).

عبد الفتاح السيسى



## قانون الضريبة على القيمة المضافة

### التعاريف

#### المادة ( 1 )

يقصد في تطبيق أحكام هذا القانون بالألفاظ والعبارات التالية المعنى المبينة قرين كل منها :

- الوزير : وزير المالية.
- رئيس المصلحة : رئيس مصلحة الضرائب المصرية.
- المصلحة : مصلحة الضرائب المصرية.
- المكلف : الشخص الطبيعي أو الشخص الاعتباري خاصاً كان أو عاماً المكلف بتحصيل وتوريد الضريبة للمصلحة سواء كان منتجاً أو تاجراً أو مؤدياً لسلعة أو لخدمة خاضعة للضريبة بلغت مبيعاته حد التسجيل المنصوص عليه في هذا القانون، وكل مستورد أو مصدر أو وكيل توزيع، لسلعة أو لخدمة خاضعة للضريبة مهما كان حجم معاملاته، وكذلك كل منتج أو مؤد أو مستورد لسلعة أو لخدمة منصوص عليها في الجدول المرافق لهذا القانون مهما كان حجم معاملاته.
- المسجل : المكلف الذي تم تسجيله لدى المصلحة وفقاً لأحكام هذا القانون.

### نقاش ماهو الفرق بين المكلف والمسجل ؟

- الشخص المرتبط : كل شخص يرتبط بشخص آخر بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:
- 1- الزوج والزوجة والأصول والفروع.
  - 2- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر (50%) على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.
  - 3- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.
  - 4- أى شركتين أو أكثر يملك شخص آخر (50%) على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.
  - 5- رب العمل والعمال التابعون له الذين تربطهم به علاقة عمل.

### نقاش ماهو المقصود بالشخص المرتبط ؟

- مورد الخدمة : كل شخص طبيعى أو اعتبارى يقوم بتوريد أو أداء خدمة خاضعة للضريبة.
- المستورد : كل شخص طبيعى أو اعتبارى يقوم باستيراد سلع أو خدمات خاضعة للضريبة أيًا كان الغرض من الاستيراد.

### نقاش من هو المستورد ؟

### نقاش هل المستورد لسلع او خدمات غير خاضعة للضريبة مطالب بالتسجيل فى ضريبة القيمة المضافة ؟

- المقيم : الشخص الطبيعى أو الاعتبارى الذى يعد مقيمًا فى مصر وفقًا لأحكام قانون الضريبة على الدخل.
- المنشأة الدائمة : المقر الذى يتم من خلاله ممارسة النشاط، ومنها:

- o محل الإدارة.
- o الفرع، المكتب، المصنع، أو ورشة العمل.
- o المنجم، أو حقل البترول أو بئر الغاز، أو المحجر، أو أى مكان آخر لاستخراج الموارد الطبيعية.
- o موقع البناء أو مشروع الإنشاء أو التركيب.

ويكون الشخص الذى له منشأة دائمة فى مصر من المخاطبين بأحكام هذا القانون.

- الضريبة : الضريبة على القيمة المضافة.
- الضريبة الإضافية : ضريبة بواقع (1.5%) من قيمة الضريبة أو ضريبة الجدول غير المدفوعة بما فيها الضريبة الناتجة عن تعديل الإقرار وذلك عن كل شهر أو جزء منه اعتباراً من نهاية الفترة المحددة للسداد حتى تاريخ السداد.

### مثال

احد المسجلين قام ببيع سلع خاضعة لضريبة القيمة المضافة بقيمة 100 الف ج وسعر الضريبة 13% والمدخلات القابلة للخصم 60000 ج وسعر الضريبة 13% وذلك خلال شهر اكتوبر 2016 و لم يقم بالسداد الا فى 5 يناير 2017 كيفية احتساب الضريبة الاضافية على هذا المسجل ؟

اجمالى المبيعات 100 الف  $\times 13\% = 13000$  ج ضريبة قيمة مضافة محصلة

المشتريات  $60000 \times 13\% = 7800$  ج قيمة مضافة مسدده على المدخلات

الضريبة واجبة السداد = 5200 ج

وحيث ان المسجل قام بالسداد بعد انتهاء المهلة بخمس ايام لذا يستحق عليه ضريبة قيمة اضافة قدرها 1.5% على القيمة المستحقة  $78\% = 1.5 \times 5200$  ج بالاضافة الى غرامة تاخير عدم تقديم الاقرار في المواعيد المقررة التي تتروح من 500 ج الى 2000 ج

• الضريبة على المدخلات : الضريبة التي تحملها المكلف عند شراء أو استيراد السلع بما فيها الآلات والمعدات والخدمات، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، المتعلقة ببيع سلع أو أداء خدمة خاضعة للضريبة.

• ضريبة الجدول : ضريبة تفرض بنسب خاصة أو بقيم محددة على بيع أو استيراد السلع والخدمات المحلية أو المستوردة المنصوص عليها في الجدول المرافق لهذا القانون وذلك بخلاف الضريبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (2) من هذا القانون ما لم ينص الجدول على خلاف ذلك.

• السلعة : كل شئ مادي أيًا كانت طبيعته أو مصدره أو الغرض منه بما في ذلك الطاقة الكهربائية، سواء كانت محليًا أو مستوردًا، ويسترشد في تحديد مسمى السلعة بما يرد بشأنها بملاحظات ونصوص البنود المبينة بالأقسام والفصول الواردة بجدول التعريفات الجمركية المعمول بها.

• الخدمة : كل ما ليس سلعة، سواء كان محليًا أو مستوردًا.

• السلع والخدمات المعفاة : السلع والخدمات التي تتضمنها قائمة الإعفاءات المرفقة لهذا القانون.

• البيع : انتقال ملكية السلعة أو أداء الخدمة من البائع ولو كان مستوردًا إلى المشتري، ويعد بيعًا في حكم هذا القانون ما يلي أيها أسبق :

o إصدار الفاتورة.

o تسليم السلعة أو تأدية الخدمة.

o أداء ثمن السلعة أو مقابل الخدمة سواء كان كله أو بعضه، أو بالأجل أو غير ذلك من أشكال أداء الثمن وفقًا لشروط الدفع المختلفة.

**وهنا الضريبة مستحقة عند تحقق ايا مما سبق**

• الفاتورة الضريبية : الفاتورة التي تعد وفقًا للنموذج الذي يصدره قرار من الوزير أو من يفوضه.

• الشهر : الشهر الميلادي.

• الفترة الضريبية : فترة شهر تنتهي في آخر يوم من الشهر الميلادي الذي يقدم عنه المسجل إقراره الضريبي الشهري .

- السنة المالية : اثني عشر شهراً تبدأ مع بداية السنة المالية للمكلف وتنتهي بانتهائها.
- الاستهلاك الشخصي : استعمال السلعة أو الاستفادة من الخدمة في أغراض غير متعلقة بالنشاط .
- الاستخدام الخاص : استعمال السلعة أو الاستفادة من الخدمة في أغراض متعلقة بالنشاط، ولا يعد انتقال السلعة من مرحلة إنتاج لأخرى داخل المنشأة أو خارجها استخداماً خاصاً.

**نقاش ماهو الفرق بين الاستهلاك الشخصي والاستخدام الخاص للسلعة ؟**

**فرض الضريبة واستحقاقها .**

### **المادة (2)**

تفرض الضريبة على السلع والخدمات بما في ذلك السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق لهذا القانون، سواء كانت محلية أو مستوردة، في كافة مراحل تداولها، إلا ما استثنى بنص خاص.

**الاصل ان كل السلع والخدمات تخضع للضريبة الا اذا استثنيت بنص خاص**

### **المادة (3)**

يكون السعر العام للضريبة على السلع والخدمات (13%) عن العام المالي 2017/2016، و(14%) للعام المالي 2018/2017، [على أن يخصص نسبة (1%) من الضريبة للإنفاق على برامج العدالة الاجتماعية]، واستثناءً مما تقدم ذلك سعر الضريبة على الآلات والمعدات المستخدمة في إنتاج سلعة أو تأدية خدمة (5%) وذلك عدا الأتوبيسات وسيارات الركوب.

ويكون سعر الضريبة (صفر) على السلع والخدمات التي يتم تصديرها طبقاً للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية.

### **الخلاصة**

- منذ صدور القانون وحتى 2017/6/30 سعر الضريبة العام 13% وبدء من اول يوليو 2017 سعر الضريبة العام 14% .
- يستثنى مما سبق الآلات والمعدات التي تستخدم في إنتاج سلعة أو تأدية خدمة خاضعة لضريبة القيمة المضافة حيث ان سعر الضريبة هنا (5%) عدا الاتوبيسات وسيارات الركوب
- سعر الضريبة صفر على السلع والخدمات المصدرة للخارج .

بمعنى

- لولدينا سلعة تم بيعها في اول اكتوبر 2016 بمبلغ 10000 ج وتخضع لضريبة القيمة المضافة بالسعر العام  
فأن قيمة الضريبة في تلك الحالة =  $10000 \times 13\% = 1300$  ج ولكن

إذا تم بيعها في اول يوليو 2017 فأن قيمة الضريبة في تلك الحالة =  $10000 \times 14\% = 1400$  ج

- اما بالنسبة للالات والمعدات المستخدمة في إنتاج سلعة او تأدية خدمة يكون احتساب الضريبة على النحو  
التالى بفرض شراء الات ومعدات بمبلغ 100000 ج =  $100000 \times 5\% = 5000$  ج.
- التصدير هنا المشرع جعله خاضع للضريبة بسعر صرف حتى يتسنى للمصدر استرداد الضريبة على مدخلاته  
طبقا للشروط التى تحددها اللائحة التنفيذية حيث ان لو تم اعتبار التصدير معفى في تلك الحالة كانت  
الضريبة المسددة على المدخلات جزء من التكلفة وبالتالي ارتفاع تكلفة المنتج ولكن رغبة من المشرع في تشجيع  
التصدير والمصدرين جعل التصدير خاضع بسعر صرف.

#### المادة (4)

يلتزم المكلفون بتحصيل الضريبة والإقرار عنها وتوريدها للمصلحة في المواعيد المنصوص عليها في هذا القانون.

#### الخلاصة

لقد حدد القانون بأن يتم الاقرار عن الضريبة وتوريدها شهريا مع فترة سماح 60 يوم فيما عدا شهر أبريل من كل عام  
آخر موعد لتقديمه هو 6/15 حتى يتسنى للدولة اعداد ميزانيتها وبناء على ذلك فأن آخر موعد لتقديم أقرار شهريناير هو  
31 مارس وشهر فبراير 30 ابريل وهكذا والا استحققت عنه غرامة عدم تقديم الاقرار بالاضافة الى الضريبة الاضافية .

#### المادة (5)

تستحق الضريبة بتحقيق واقعة بيع السلعة أو أداء الخدمة بمعرفة المكلفين في كافة مراحل تداولها وفقاً لأحكام هذا  
القانون وأيا كانت وسيلة بيعها أو أدائها أو تداولها بما في ذلك الوسائل الإلكترونية.

وتستحق الضريبة بالنسبة للسلع المستوردة، أيًا كان الغرض من استيرادها بما في ذلك ما يكون للاستهلاك الشخصى  
أو الاستخدام الخاص، في مرحلة الإفراج عنها من الجمارك بتحقيق الواقعة المنشئة للضريبة الجمركية، كما تستحق في  
كافة مراحل تداولها داخل البلاد بعد الإفراج عنها، وتطبق في شأن السلع المستوردة القواعد المتعلقة بالأنظمة  
الجمركية الخاصة، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون.

وتستحق الضريبة بالنسبة للخدمات المستوردة بتحقيق واقعة تأدية الخدمة إلى متلقيها في مصر، أى كانت الوسيلة التى تؤدى بها.

ولا تستحق الضريبة على السلع العابرة، بشرط أن يتم النقل تحت رقابة مصلحة الجمارك ووفقاً للقواعد المقررة بقانون الجمارك.

ويعتبر في حكم البيع قيام المكلف باستعمال السلعة أو الاستفادة من الخدمة بغرض الاستهلاك الشخصي أو الاستخدام الخاص أو التصرف فيها بأى كانت التصرفات القانونية.

#### المادة (6)

تخضع للضريبة بسعر (صفر) السلع أو الخدمات التى تصدرها مشروعات المناطق والمدن والأسواق الحرة إلى خارج البلاد.

كما تخضع للضريبة بسعر (صفر) السلع أو الخدمات الواردة لهذه المشروعات اللازمة لمزاولة النشاط المرخص به داخل المناطق والمدن والأسواق الحرة عدا سيارات الركوب.

#### المادة (7)

مع عدم الإخلال بما تنص عليه الفقرة الثانية من المادة (6) من هذا القانون، تستحق الضريبة على ما يرد من سلع أو ما يؤدى من خدمات خاضعة للضريبة وفقاً لأحكام هذا القانون إلى المناطق والمدن والأسواق الحرة، لاستهلاكها المحلى داخل هذه الأماكن.

ويعتبر الاستيراد بغرض الاتجار داخل المناطق الحرة التى تشمل مدينة بأكملها في حكم الاستهلاك المحلى.

كما تستحق الضريبة على ما يستورد من سلع أو خدمات خاضعة للضريبة وفقاً لأحكام هذا القانون من المناطق والمدن والأسواق الحرة إلى السوق المحلى داخل البلاد.

وتعامل الخدمات والسلع المصنعة في مشروعات المناطق والمدن الحرة معاملة السلع المستوردة من الخارج عند سحبيها للاستهلاك أو الاستعمال المحلى.

وتحدد اللائحة التنفيذية الحدود والقواعد المنظمة للأحكام المنصوص عليها في هذه المادة والمادة (6) من هذا القانون.

#### المادة (8)

في حالة التوقف عن ممارسة نشاط يتعلق بسلعة أو خدمة خاضعة للضريبة أو تصفيته تستحق الضريبة على السلع التي في حوزة المسجل وقت التصرف فيها، إلا إذا كان الخلف مسجلاً أو قام بتسجيل نفسه طبقاً لأحكام هذا القانون.

### نقاش

احد المسجلين توقف عن ممارسة النشاط ولديه بضاعة بالمخازن سعر بيعة 50000 ج ماهو الموقف بالنسبة لضريبة القيمة المضافة ؟

### المادة ( 9 )

مع عدم الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون تخضع المبيعات المهربة والمبيعات التي تتم بالمخالفة للقواعد المقررة قانوناً لفئات الضريبة النافذة في تاريخ وقوع الجريمة أو المخالفة، فإذا تعذر تحديده خضعت هذه المبيعات لفئات الضريبة النافذة وقت الضبط أو اكتشاف المخالفة.

### القيمة

### المادة ( 10 )

1- تكون القيمة الواجب الإقرار عنها والتي تتخذ أساساً لحساب الضريبة بالنسبة لبيع السلع أو ما يؤدي من خدمات خاضعة للضريبة ولو كانت مستوردة، هي القيمة المدفوعة فعلاً أو الواجب دفعها بأية صورة من صور أداء الثمن وفقاً للمجريات الطبيعية للأمور.

2- تتضمن القيمة الواجب الإقرار عنها وفقاً لأحكام الفقرة (1) من هذه المادة المبالغ الآتية :

(أ) المبالغ التي يتم تحصيلها من المشتري أو متلقى الخدمة تحت أي مسمى طالما كانت بمناسبة بيع السلع أو أداء الخدمات.

(ب) جميع المصاريف العرضية كتكاليف العمولة، والتغليف، والتستيف، والنقل، والتأمين، المفروضة من قبل البائع على المشتري أو المستورد.

3- في حالة بيع سلعة أو خدمة محلية أو مستوردة بين أشخاص مرتبطين يجب ألا تقل قيمة البيع عن السعر الذي يتم التعامل به بين شخصين غير مرتبطين وفقاً لقوى السوق وظروف التعامل .

4- في حالة البيع بالمقايضة تكون قيمة السلعة المتخذة أساساً لربط الضريبة هي سعرها وفقاً لقوى السوق وظروف التعامل.

5- تتحدد القيمة الواجب الإقرار عنها بالنسبة للسلع أو الخدمات للاستخدام الخاص على أساس إجمالي التكلفة، وتحدد هذه القيمة بالنسبة إلى السلع أو الخدمات للاستهلاك الشخصي بالسعر وفقاً لقوى السوق وظروف العمل.

#### مثال

شركة موبيكال لللاثا قامت باستخدام بعض منتجاتها استخدام خاص اى لموظفيها تكلفته تلك المنتجات 100000 ج والسعر العام للضريبة هو 13% ففى تلك الحالة الضريبة المستحقة هنا هي 13000 ج اما

اذا كانت للاستهلاك الشخصى اى لاصحاب الشركة وسعر البيع 120000 ج والسعر العام للضريبة هو 13% فان الضريبة المستحقة هي  $120000 \times 13\% = 15600$  ج

6- تتضمن القيمة بالنسبة لمبيعات التقسيط المتخذة أساساً لربط الضريبة فوائد البيع بالتقسيط فيما يزيد على سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى فى تاريخ البيع وتحدد اللائحة التنفيذية قواعد وإجراءات البيع بالتقسيط.

#### مثال

بفرض احد التجار باع سلعة ثمنها نقدا 10000 ج بالتقسيط بمبلغ 122 الف ج على سنة وتلك القيمة متضمنة فوائد بنسبة 20% سنويا يعنى 2000 ج وكان سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى 15% فى تاريخ البيع بالتالى الفوائد 1500 ج فى تلك الحالة ضريبة القيمة المضافة ستكون على السعر النقدي + الزيادة فى سعر الفائدة عن سعر البنك المركزى =  $10000 + 500 = 10500$  ج

7- مع مراعاة حكم البند (8) من هذه المادة تقدر قيمة السلع المستوردة من الخارج فى مرحلة الإفراج عنها من الجمارك بالقيمة المتخذة أساساً لتحديد الضريبة الجمركية بما فيها الخدمات المرتبطة بالسلعة المستوردة مضافاً إليها الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة، على ألا تقل القيمة الواجب الإقرار عنها عند بيعها فى السوق المحلى عن القيمة المتخذة أساساً لربط الضريبة عند الإفراج الجمركى ما لم تكن هناك أسباب تجارية تبرر القيمة المخفضة، وتحدد اللائحة التنفيذية الأسباب التى تعد تجارية.

#### بمعنى

احدى الشركات سددت ضريبة قيمة مضافة على إحدى السلع بالجمارك 50000 ج على هذه الشركة عند بيع السلعة الا تقل الضريبة عند اعادة بيعها فى السوق المحلى عن الضريبة المسددة فى الجمارك

الا اذا كانت هناك اسباب تبرر الانخفاض .



8- يكون وعاء الضريبة للسلع والخدمات المستوردة من المناطق والمدن الحرة كامل قيمة السلعة شاملاً قيمة المكونات الأجنبية والمحلية والضريبة الجمركية المحصلة عليها وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة.

9- تكون القيمة التي تتخذ أساساً لربط الضريبة على بيع المشغولات البلاتينية والذهبية والفضية والأحجار الكريمة بقيمة التشغيل (المصنعية) ويكون وعاء الضريبة عند الإفراج الجمركي على المشغولات المستوردة هو قيمة المصنعية التي تحددها مصلحة الجمارك مضافاً إليها الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة، وتحدد اللائحة التنفيذية ما يعتبر من الأحجار الكريمة وقواعد حساب قيمة التشغيل (المصنعية).

### بمعنى

في حالة شروائك للذهب وتم سداد مصنعية 3000 ج فان ضريبة القيمة المضافة هنا تكون مستحقة على قيمة المصنعية فقط وليس على قيمة الذهب .

10- تكون القيمة التي تتخذ أساساً لحساب الضريبة بالنسبة لمبيعات السلع والخدمات الواردة بالجدول المرافق لهذا القانون على النحو الآتي:

أولاً: بالنسبة لمبيعات السلع والخدمات المحلية:

القيمة المدفوعة فعلاً أو الواجب دفعها بأية صورة من صور أداء الثمن وفقاً للمجريات الطبيعية للأمور مضافاً إليها ضريبة الجدول.

ثانياً: بالنسبة للسلع والخدمات المستوردة :

(أ) السلع المستوردة : القيمة المتخذة أساساً لتحديد الضريبة الجمركية مضافاً إليها الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة، وضريبة الجدول.

(ب) الخدمات المستوردة : القيمة المدفوعة فعلاً أو الواجب دفعها بأية صورة من صور أداء الثمن وفقاً للمجريات الطبيعية للأمور مضافاً إليها ضريبة الجدول.

11- تكون القيمة التي تتخذ أساساً لربط الضريبة على السلع الجديدة التي يشتريها المكلف ثم يقوم ببيعها بعد استعمالها محلياً لمدة لا تقل عن سنتين بواقع (30%) من القيمة البيعية، مع عدم أعمال أحكام الخصم المنصوص عليها في المادة (22) من هذا القانون عند البيع.

12- للوزير بالاتفاق مع الوزير المختص أن يصدر قوائم بقيم بعض السلع أو الخدمات أو وضع أسس محاسبية تتخذ أساساً لربط الضريبة.

### مادة (11)

تضاف قيمة الضريبة إلى سعر السلع أو الخدمات بما في ذلك السلع والخدمات المسعرة جبريًا والمحددة الربح. وتعديل أسعار العقود المبرمة بين مكلفين أو بين أطراف أحدها مكلف والسارية وقت فرض الضريبة وضريبة الجدول أو عند تعديل فئاتها بذات قيمة عبء الضريبة أو تعديلها، وتحدد اللائحة التنفيذية قواعد تطبيق الفقرة الثانية من هذه المادة.

#### على سبيل المثال

كانت ضريبة المبيعات في نشاط المقاولات 2.9% طبقاً للأساس التحاسبي وطبقاً لقانون القيمة المضافة أصبحت من خدمات الجدول وتخضع للضريبة بسعر 5% لذا تعدل العقود بناء على ذلك بقوة القانون

#### الفواتير والإقرارات والإخطارات والدفاتر والسجلات

### المادة ( 12 )

يلتزم المسجل بأن يحرر فاتورة ضريبية عند بيع السلعة أو أداء الخدمة الخاضعة للضريبة، على أن تتضمن اسم المشتري ورقم تسجيله إن كان مسجلاً، وتحدد اللائحة التنفيذية البيانات التي تتضمنها الفواتير والإجراءات التي تكفل انتظامها وتيسير مراقبتها، ومراجعتها.

وللوزير وضع نظم مبسطة لأغراض ربط الضريبة وضريبة الجدول للمنشآت التي يتعذر عليها إصدار فواتير ضريبية عند كل عملية بيع.

كما يجوز للوزير أو من يفوضه في بعض الحالات إلزام المسجل عدم إصدار أية فواتير عن سلعة أو خدمة خاضعة للضريبة وضريبة الجدول ما لم تكن الفواتير معتمدة من المصلحة.

### المادة (13)

يلتزم المسجل بإمساك سجلات ودفاتر محاسبية منتظمة يدوياً أو إلكترونياً يسجل فيها أولاً بأول العمليات التي يقوم بها، ويجب أن يحتفظ بهذه السجلات والدفاتر والمستندات بما فيها صور الفواتير لمدة خمس سنوات تالية لانتهاى السنة المالية التي أجرى فيها القيد بهذه السجلات والدفاتر.

وتحدد اللائحة التنفيذية الحدود والقواعد والإجراءات والسجلات والدفاتر التي يلتزم المسجل بإمساكها يدوياً أو إلكترونياً، والبيانات التي يتعين إثباتها فيها والمستندات التي يجب الاحتفاظ بها.

## وللمعلومية

في ضريبة المبيعات كان الاحتفاظ بالفواتير والسجلات لمدة 3 سنوات أصبحت في ظل القانون الحالي خمس سنوات .

### المادة ( 14 )

على كل مسجل أن يقدم للمصلحة إقراراً شهرياً عن الضريبة وضريبة الجدول المستحقة أو إحداهما بحسب الأحوال وذلك على النموذج المعد لهذا الغرض خلال الشهرين التاليين لانتهاى الفترة الضريبية على أن يقدم إقرار شهر إبريل وتؤدى الضريبة وضريبة الجدول عنه في موعد غايته الخامس عشر من شهر يونيو.

كما يلتزم المسجل بتقديم هذا الإقرار ولو لم يكن قد حقق بيعاً أو أدى خدمات خاضعة خلال الفترة الضريبية.

وإذا لم يقدم المسجل الإقرار في الميعاد المنصوص عليه في هذه المادة يكون للمصلحة الحق في تقدير الضريبة عن الفترة الضريبية مع بيان الأسس التى استندت إليها في التقدير، وذلك كله دون إخلال بالمساءلة الجنائية.

### المادة (15)

على المصلحة تعديل الإقرار الذى يقدمه المسجل إذا تبين لها أن قيمة الضريبة الواجب الإقرار عنها تختلف عما ورد بهذا الإقرار عن أية فترة ضريبية، وذلك خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديم الإقرار عن الفترة الضريبية وفقاً لحكم المادة (14) من هذا القانون.

وإذا قامت المصلحة بتعديل الإقرار بعد مضي السنوات الثلاث الأولى من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديمه لا يجوز لها حساب الضريبة الإضافية عن الفترة التالية لانتهاء مدة السنوات الثلاث المشار إليها وحتى تاريخ إخطار المسجل بهذا التعديل.

وتخطر المصلحة المسجل بالتعديل والأسس التى استندت عليها على النموذج المعد لهذا الغرض بخطاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأية وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات وفقاً لقانون التوقيع الإلكتروني أو بأية وسيلة كتابية يتحقق بها العلم اليقيني.

ولصاحب الشأن في جميع الأحوال، الطعن في تقدير المصلحة وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون.

## التسجيل

### المادة ( 16 )

على كل شخص طبيعى أو اعتبارى يبيع سلعة أو يؤدي خدمة خاضعة للضريبة بلغ أو جاوز إجمالى قيمة مبيعاته من السلع والخدمات الخاضعة للضريبة والمعفاة منها خلال الاثنى عشر شهراً السابقة على تاريخ العمل بهذا القانون مبلغ خمسمائة ألف جنيه، أن يتقدم إلى المصلحة بطلب لتسجيل اسمه وبياناته على النموذج المعد لهذا الغرض وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ بلوغ رقم مبيعاته حد التسجيل، وأما من تبلغ قيمة مبيعاته هذا المبلغ بعد تاريخ العمل بهذا القانون في أية سنة مالية أو جزء منها فعليه أن يتقدم للمصلحة لتسجيل اسمه على النحو المشار إليه، ولا يسري الالتزام بالتسجيل على الشخص الطبيعى الذى لا يباشر نشاط بيع سلعة أو أداء خدمة إذا بلغت مبيعاته الحد المشار إليه.

وعلى كل مستورد لسلعة أو خدمة خاضعة للضريبة بقصد الاتجار أو مصدر أو وكيل توزيع أن يسجل نفسه لدى المصلحة مهما كان حجم معاملاته.

ويتعين على المصلحة إخطار المكلف بالتسجيل خلال الأربعة عشر يوماً التالية لتاريخ طلب التسجيل، وتسرى عليه أحكام هذا القانون من تاريخ التسجيل وفي حالة عدم تقدم المكلف للمصلحة للتسجيل.

وفي حالة عدم تقديم المكلف للمصلحة للتسجيل يعد مسجلاً بحكم القانون.

وتسرى عليه أحكامه من تاريخ بلوغ قيمة مبيعاته من السلع أو الخدمات حد التسجيل، مع عدم الإخلال بأحكام المادة (68) من هذا القانون

ويجوز بقرار من الوزير تعديل حد التسجيل المشار إليه.

#### المادة (17)

يجب على كل شخص غير مقيم وغير مسجل بالمصلحة، يقوم ببيع سلع أو أداء خدمات خاضعة للضريبة لشخص غير مسجل داخل البلاد ولا يمارس نشاطاً من خلال منشأة دائمة في مصر، أن يعين ممثلاً أو وكيلاً عنه في مصر يكون مسئولاً عن القيام بجميع التزامات المكلف المنصوص عليها في هذا القانون، بما في ذلك التسجيل وسداد الضريبة والضريبة الإضافية وغيرها من الضرائب المستحقة وفقاً لأحكام هذا القانون.

ويجب على الشخص المقيم أن يتأكد من أن الشخص غير المقيم قد قام بتعيين ممثل له أو وكيل عنه في مصر، وفي حالة عدم قيام الشخص غير المقيم بذلك يلتزم المقيم المتعامل معه بسداد الضريبة وغيرها من الضرائب المستحقة وفقاً لأحكام هذا القانون إلى المصلحة دون إخلال بحقه في الرجوع على الشخص غير المقيم.

#### المادة (18)

يجوز للشخص الطبيعى أو الاعتبارى الذى لم يبلغ حد التسجيل أن يتقدم إلى المصلحة لتسجيل اسمه وبياناته طبقاً للشروط والأوضاع والإجراءات التى تحددها اللائحة التنفيذية، ويعتبر فى حالة التسجيل من المكلفين المخاطبين بأحكام هذا القانون.

#### المادة ( 19 )

تمسك المصلحة سجلاً تقيد به بيانات طلبات التسجيل بعد مراجعتها والتحقق من صحتها وتسلم لكل مسجل شهادة بذلك.

وتحدد اللائحة التنفيذية الاشتراطات والقواعد والإجراءات الخاصة بشهادات التسجيل والبيانات التى تتضمنها.

#### المادة ( 20 )

يلتزم كل مسجل بإخطار المصلحة كتابة بأية تغييرات تحدث على البيانات السابق تقديمها بطلب التسجيل وذلك خلال 21 يومًا من حدوث تلك التغييرات.

#### المادة ( 21 )

يجوز لرئيس المصلحة أن يلغى التسجيل فى الحالات وبالشروط والأوضاع التى تحددها اللائحة التنفيذية.

#### خصم الضريبة والإعفاء منها ورددها

#### المادة (22)

للمسجل عند حساب الضريبة أن يخصم من الضريبة المستحقة على قيمة مبيعاته من السلع والخدمات ما سبق سداداه أو حسابه من ضريبة على المردودات من مبيعاته وما سبق تحميله من هذه الضريبة على مدخلاته بما فيها الضريبة السابق تحميلها على السلع والخدمات المباعة بمعرفة المسجل فى كل مرحلة من مراحل توزيعها طبقاً للحدود وبالشروط والأوضاع التى تحددها اللائحة التنفيذية.

ويسرى حكم الفقرة الأولى من هذه المادة على:

1- مبيعات السلع والخدمات الموردة إلى الجهات المشار إليها فى المادة الثامنة من مواد الإصدار والمادة (23) من هذا القانون.

2- مبيعات السلع والخدمات الممولة بمنح صدر قانون بإعفاءها من الضريبة.

ويكون الخصم في حدود المستحق من الضريبة، ويرحل ما لم يتم خصمه إلى الفترات الضريبية التالية حتى يتم الخصم بالكامل.

ولا يسرى الخصم المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة على ما يأتي:

- 1- ضريبة الجدول، سواء على سلع أو خدمات خاضعة بذاتها أم كمدخلات في سلع أو خدمات خاضعة للضريبة، وذلك فيما لم يرد به نص خاص في هذا القانون.
- 2- ضريبة المدخلات المدرجة ضمن التكلفة.
- 3- السلع والخدمات المعفاة.

### المادة (23)

يعفى من الضريبة وبشرط المعاملة بالمثل وفي حدود هذه المعاملة ووفقاً لبيانات وزارة الخارجية:

- 1- ما يشتري أو يستورد للاستعمال الشخصى لأعضاء السلكين الدبلوماسى والقنصلى الأجانب العاملين غير الفخريين المعيّنين في الجداول التي تصدرها وزارة الخارجية، وكذلك ما يشتري أو يستورد للاستعمال الشخصى لأزواجهم وأولادهم القصر.
- 2- ما يشتري أو يستورد للسفارات والمفوضيات والقنصليات غير الفخرية للاستعمال الرسمى عدا المواد الغذائية والمشروبات الروحية والأدخنة.
- ويحدد عدد السيارات التي يتناولها الإعفاء طبقاً للبندين (1)، (2) بسيارة واحدة للاستعمال الشخصى وخمس سيارات للاستعمال الرسمى للسفارة أو المفوضية وسيارتين للاستعمال الرسمى للقنصلية، ويجوز للوزير بالاتفاق مع وزير الخارجية زيادة هذا العدد.
- 3- ما يستورد للاستعمال الشخصى بشرط المعاينة من أمتعة شخصية وأثاث وأدوات منزلية وكذلك سيارة واحدة مستعملة لكل موظف أجنبى من العاملين في البعثات الدبلوماسية أو القنصلية الذين لا يستفيدون من الإعفاء المقرر في البند (1) من هذه الفقرة بشرط أن يتم الورود خلال ستة أشهر من وصول المستفيد من الإعفاء، ويجوز للوزير بالاتفاق مع وزير الخارجية مد هذا الأجل.
- وتمنح الإعفاءات المشار إليها في هذه المادة بعد اعتماد طلبات الإعفاء من رئيس البعثة الدبلوماسية أو القنصلية حسب الأحوال والتصديق على ذلك من وزارة الخارجية.

### المادة ( 24 )

يحظر التصرف في الأشياء التي أعفيت طبقاً لأحكام المادة (23) من هذا القانون في غير الأغراض التي أعفيت من أجلها خلال السنوات الخمس التالية للإعفاء قبل إخطار المصلحة وسداد الضريبة المستحقة وفقاً لحالة هذه الأشياء وقيمتها وفئة الضريبة السارية في تاريخ السداد ما لم يقض نظام المعاملة بالمثل بغير ذلك.

وتحدد اللائحة التنفيذية القواعد والإجراءات المنظمة لذلك.

### المادة (25)

يجوز بقرار من الوزير بالاتفاق مع وزير الخارجية إعفاء ما يستورد للاستعمال الشخصي لبعض ذوى المكانة من الأجانب بقصد المجاملة الدولية.

### المادة (26)

يعفى من الضريبة في الحدود وبالشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية ما يأتي:

- 1- العينات التي تستهلك في أغراض التحليل بالمعامل الحكومية.
- 2- الأشياء والمتعلقات الشخصية المجردة من أية صفة تجارية كالنياشين والميداليات والجوائز الرياضية والعلمية.
- 3- المهمات التي ترد من الخارج دون قيمة بدل تالف أو ناقص عن رسائل سبق توريدها أو رفض قبولها وحصلت الضريبة عليها كاملة في حينها، بشرط أن تتحقق مصلحة الجمارك من ذلك.
- 4- الأمتعة الشخصية الخاصة بالقادمين من الخارج.
- 5- الأشياء التي تم سداد الضريبة عليها وصدرت للخارج ثم أعيد استيرادها بذاتها بشرط أن تتحقق مصلحة الجمارك من ذلك.

### المادة ( 27 )

يجوز بقرار من الوزير بالاتفاق مع الوزير المختص إعفاء بعض السلع من الضريبة في الحالتين الآتيتين :

- 1- الهبات والتبرعات والهدايا للجهاز الإداري للدولة أو وحدات الإدارة المحلية .

2- ما يستورد للأغراض العلمية أو التعليمية أو الثقافية بواسطة المعاهد العلمية والتعليمية ومعاهد البحث العلمى.

### المادة (28)

تعفى من الضريبة كافة السلع والمعدات والأجهزة والخدمات المعنية في هذا القانون اللازمة لأغراض التسليح للدفاع والأمن القومى وكذلك الخامات ومستلزمات الإنتاج والأجزاء الداخلة في تصنيعها.

### المادة (29)

مع مراعاة حكم المادة الثامنة من قانون الإصدار لا تسرى الإعفاءات الضريبية المنصوص عليها في القوانين والقرارات الأخرى على هذه الضريبة ما لم ينص على الإعفاء منها صراحة.

### المادة (30)

ترد الضريبة طبقاً للشروط والإجراءات وفي الحدود التى تبينها اللائحة التنفيذية، خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ تقديم الطلب مؤيداً بالمستندات في الحالات الآتية:

- 1- الضريبة السابق سدادها أو تحميلها على السلع والخدمات التى يتم تصديرها، سواء صدرت بحالتها أو أدخلت في سلع أو خدمات أخرى، بما لا يجاوز الرصيد الدائن، بشرط توريد قيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى وفقاً للضوابط التى يحددها، أو وفقاً لأى من طرق السداد أو التسويات الأخرى التى تحددها اللائحة التنفيذية وذلك كله بشرط ألا تقل قيمة الصادرات عن قيمة مدخلاتها.
- 2- الضريبة التى حصلت بطريق الخطأ.

3- الرصيد الدائن الذى مر عليه أكثر من ست فترات ضريبية متتالية.

4- الضريبة السابق سدادها على الآلات والمعدات التى تستخدم في إنتاج سلعة أو أداء خدمة خاضعة للضريبة، وذلك عند تقديم أول إقرار ضريبي عدا الأتوبيسات وسيارات الركوب إلا إذا كان استخدامها هو النشاط المرخص به للمنشأة.

وفي جميع الأحوال يجب أن يكون من بين المستندات الدالة على أحقية المكلف في خصم الضريبة أو ردها شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تفيد ذلك.



## تحصيل الضريبة

### المادة (31)

على المسجل أداء حصيلة الضريبة دوريًا للمصلحة رفق إقراره الشهري وفي الموعد المنصوص عليه في المادة (14) من القانون، وذلك طبقًا للقواعد والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية.

وتؤدى الضريبة على السلع المستوردة في مرحلة الإفراج عنها من الجمارك وفقًا للإجراءات المقررة لسداد الضريبة الجمركية، ولا يجوز الإفراج النهائي عن هذه السلع قبل سداد الضريبة المستحقة بالكامل.

وفي حالة عدم أداء الضريبة في الموعد المحدد تستحق الضريبة الإضافية ويتم تحصيلها مع الضريبة وبذات إجراءاتها.

### المادة (32)

إذا قام شخص غير مقيم وغير مسجل بالمصلحة ببيع خدمة داخل البلاد لمسجل غير لأزمة لمزاولة نشاطه أو لجهة حكومية أو هيئة عامة أو اقتصادية أو أية جهة أخرى، يلتزم المستفيد من الخدمة بحساب الضريبة المستحقة عليها وسدادها للمصلحة خلال ثلاثين يومًا من تاريخ البيع في حالة عدم قيام الشخص غير المقيم وغير المسجل بتعيين ممثل له أو وكيل عنه.

وفي حالة قيام المسجل باستيراد خدمة لازمة لممارسة نشاطه الخاضع للضريبة فإنها يعامل كمستورد ومورد لتلك الخدمة في ذات الوقت.

وفي حالة عدم أداء الضريبة في الموعد المحدد تستحق الضريبة الإضافية ويتم تحصيلها مع الضريبة وبذات إجراءاتها.

### المادة (33)

يعتبر إصدار الفاتورة من مؤدي الخدمة هو الواقعة المنشئة للضريبة وفقًا لأحكام هذا القانون بالنسبة للخدمات ذات الطبيعة المستمرة، وتحدد اللائحة التنفيذية ماهية هذه الخدمات.

### المادة (34)

يتبع في تحصيل الضريبة والمبالغ الأخرى المستحقة بمقتضى هذا القانون أحكام القانون رقم 308 لسنة 1955 في شأن الحجز الإداري والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون.

وتسرى أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة على الشركات والمنشآت، أيًا كان النظام القانوني المنشأة وفقًا له.

### المادة ( 35 )

تقع المقاصة بقوة القانون بين ما هو مستحق للمسجل ولدى المصلحة وما يكون مستحقاً عليه واجب الأداء بموجب أى قانون ضريبي تطبقه المصلحة أو أى من المصالح الإيرادية التابعة لوزارة المالية.

### ضريبة الجدول

### المادة ( 36 )

تفرض ضريبة الجدول على بيع أو أداء أو استيراد السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق، ويكون سعر ضريبة الجدول وفقاً للنسب أو القيم المحددة قرين السلع والخدمات المنصوص عليها فيه، وذلك بالإضافة للضريبة المنصوص عليها في المادة (2) من هذا القانون.

ويكون سعر ضريبة الجدول (صفر) على السلع والخدمات التي يتم تصديرها، وذلك طبقاً للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية.

ولا تفرض ضريبة الجدول مرة أخرى إلا إذا حدث تغيير في حالة السلعة، ولا يعد تغييراً في حالة السلعة عملية التعبئة أو إعادة التعبئة أو التكرير أو التنقية أو الطحن، مع عدم الإخلال باستحقاق الضريبة على السلع والخدمات الواردة بالجدول المرافق، وذلك كله ما لم ينص في الجدول على خلاف ذلك.

### المادة ( 37 )

للمسجل الحق في تسوية الضريبة السابق سدادها على أجزاء الآلات والمعدات وقطع الغيار المستخدمة في إنتاج سلع وخدمات خاضعة لضريبة الجدول فقط من قيمة ضريبة الجدول في حدود المستحق منها حتى يتم استنفادها.

وللمسجل الحق في تسوية ضريبة الجدول السابق سدادها على مردودات مبيعاته من ضريبة الجدول المستحقة وفقاً للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية.

### المادة ( 38 )

تستحق ضريبة الجدول على السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق لمرة واحدة عند تحقق واقعة بيعها أو أدائها لأول مرة أو استيرادها، وذلك دون الإخلال باستحقاق الضريبة المنصوص عليها في الباب الثاني من هذا القانون.

ويسرى حكم الفقرة الأولى من هذه المادة على السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق عند التصرف فيها في صورة سلع وخدمات مجانية أو عروض ترويجية، وتتحدد القيمة في هذه الحالة وفقاً لقوى السوق وظروف التعامل وتبين اللائحة التنفيذية ماهية العروض الترويجية.

### المادة ( 39 )

تكون القيمة الواجب الإقرار عنها والتي تتخذ أساساً لربط ضريبة الجدول بالنسبة للسلع أو الخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق على النحو الآتي:

(أ) بالنسبة للسلع والخدمات المحلية:

القيمة المدفوعة فعلاً أو الواجب دفعها بأية صورة من صور أداء الثمن وفقاً للمجريات الطبيعية للأمر.

(ب) بالنسبة للسلع أو الخدمات المستوردة:

القيمة التي تتخذ أساساً لربط الضريبة الجمركية مضافاً إليها الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة.

وذلك كله ما لم ينص في الجدول المرافق على خلاف ذلك.

### المادة ( 40 )

في حالة إخضاع سلعة أو خدمة لضريبة الجدول أو زيادة الفئة المفروضة عليها يلتزم المستوردون وتجار الجملة ونصف الجملة والتجزئة والموزعون بتقديم بيان إلى المصلحة بالرصيد الموجود لديهم من هذه السلع أو الخدمات في اليوم السابق لسريان ضريبة الجدول الجديدة أو المزیدة، ويكون تقديم هذا البيان خلال خمسة عشر يوماً من هذا التاريخ، وتستحق ضريبة الجدول الجديدة أو المزیدة في تاريخ تقديم هذا البيان، ويجب أداء ضريبة الجدول المستحقة على هذه السلع والخدمات خلال المدة التي يحددها رئيس المصلحة على ألا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ استحقاقها.

### المادة ( 41 )

على كل منتج أو مؤدى أو مستورد لسلعة أو لخدمة من السلع والخدمات المنصوص عليها بالجدول المرافق لهذا القانون أن يسجل نفسه لدى المصلحة مهما كان حجم مبيعاته أو إنتاجه طبقاً للقواعد والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية.

### المادة ( 42 )

لا يجوز إنشاء أو تشغيل أى مصنع أو معمل لإنتاج أية سلعة أو تأدية أية خدمة من السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق لهذا القانون، إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الإدارية المختصة طبقاً للشروط والأوضاع التى يقررها الوزير المختص بالاتفاق مع الوزير.

وعلى كل منتج لسلعة أو مؤدى لخدمة من هذه السلع أو الخدمات إخطار المصلحة بتوقف العمل بالمصنع أو المعمل أو المقر الذى يتم من خلاله ممارسة النشاط لأى سبب كان، سواء توقف كلى أو جزئى، وعليه كذلك إخطار المصلحة فور انتهاء فترة التوقف، وذلك كله على النحو الذى يصدره قرار من رئيس المصلحة.

#### المادة ( 43 )

تسرى أحكام هذا القانون على السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق، وذلك فيما لم يرد به نص خاص في هذا الباب والجدول المرافق.

### الأحكام العامة والرقابة وإجراءات الطعن

#### أحكام عامة

#### المادة ( 44 )

مع عدم بما ورد في شأنه نص خاص في هذا القانون، يحظر التصرف في أى من السلع المعفاة من الضريبة أو استعمالها في غير الغرض الذى أعفيت من أجله خلال السنوات الخمس التالية للإعفاء إلا بعد إخطار المصلحة وسداد الضرائب المستحقة وفقاً لقيمتها وفئة الضريبة السارية في تاريخ التصرف.

ويسرى الحظر المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة على الآلات والمعدات السابق رد الضريبة عليها وفقاً لأحكام البند (4) من المادة (30) من هذا القانون.

وفي جميع الأحوال، يجب ألا تتجاوز قيمة الضريبة المستحقة قيمة الضريبة السابق الإعفاء منها أو ردها.

#### المادة ( 45 )

للمصلحة عند الاقتضاء أخذ عينات من بعض السلع للتحليل وأن تستعين بمن تراه من الخبراء.

ولصاحب الشأن أن يطلب إعادة التحليل على حسابه، ويصدر قرار من الوزير يحدد فيه طرق وإجراءات أخذ العينات.

#### المادة (46)

تحدد اللائحة التنفيذية المبالغ التي تحصلها المصلحة ثمنًا للمطبوعات وطوابع البندول والعلامات المميزة أو مقابل وضع أختام أو مصاريف التحليل أو مقابل الخدمات التي يقوم بها موظفو المصلحة وكذلك أجور العمل الذي يقومون به لحساب ذوى الشأن في غير أوقات العمل الرسمية.

ولا تدخل هذه المبالغ في نطاق الإعفاء أو رد الضريبة أو ضريبة الجدول المشار إليهما في هذا القانون.

#### المادة (47)

دون إخلال بقانون الجمارك للمصلحة حق التصرف في المضبوطات وأدوات التهريب ووسائل النقل التي يحكم بمصادرتها، وذلك وفقًا للقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

ويجوز للمصلحة، بأمر قضائي، أن تتصرف قبل صدور الحكم في المضبوطات القابلة للتلف أو النقصان أو الفقد كما يكون لها الحق في إعدام السلع المحظور تداولها أو الضارة بالصحة العامة أو التي يخشى من طرحها للبيع على أمن وسلامة المواطنين وذلك بعد استطلاع رأى الجهات الفنية المختصة.

#### المادة (48)

في جميع الأحوال لا يجوز للمصلحة إجراء تقدير الضريبة أو ضريبة الجدول أو تعديل الإقرار المقدم من المسجل إلا بناء على بيانات أو مستندات متاحة لديها وخلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ انتهاء المدة المحددة قانونًا لتقديم الإقرار عن الفترة الضريبة، وتكون هذه المدة ست سنوات إذا كان المسجل متهربًا من أداء الضريبة.

وتنقطع المدة بأي سبب من أسباب قطع التقادم المنصوص عليها في القانون المدني أو بالإخطار بربط الضريبة أو التنبيه على المسجل بأدائها أو بالإحالة إلى لجان الطعن.

#### المادة (49)

تسرى بالنسبة للسلع المستوردة الخاضعة للضريبة والتي لم يتم الإفراج عنها من الجمارك أحكام المخالفات والتهرب المنصوص عليها في قانون الجمارك.

### المادة ( 50 )

يجوز إسقاط الديون المستحقة للمصلحة على المسجل في الأحوال الآتية:

- 1- إذا قضى نهائياً بإفلاسه وأقفلت التفليسة.
  - 2- إذا غادر البلاد لمدة عشر سنوات بغير أن يترك أموالاً.
  - 3- إذا ثبت عدم وجود مال كافٍ يمكن التنفيذ عليه لدى المدين .
  - 4- إذا توفي عن غير تركة.
- وتختص بالإسقاط لجان يصدر بتشكيلها قرار من الوزير أو من يفوضه وتعتمد توصياتها بقرار من رئيس المصلحة ويجوز سحب قرار الإسقاط إذا تبين أنه قام على سبب غير صحيح.
- وتحدد اللائحة التنفيذية قواعد تشكيل هذه اللجان.

### المادة ( 51 )

يكون للضريبة وضريبة الجدول والضريبة الإضافية وغيرها من المبالغ الأخرى المستحقة للمصلحة بمقتضى هذا القانون امتياز على جميع أموال المدينين بها أو المكلفين بتحصيلها وتوريدها إلى المصلحة بحكم القانون وذلك بالأولوية على كافة الديون الأخرى عدا المصاريف القضائية.

### الرقابة

### المادة ( 52 )

تحدد اللائحة التنفيذية نظم الرقابة اللازمة على دفاتر ومستندات المسجلين، ونظم الحسابات الآلية وأجهزة البيع الإلكتروني التي يستخدمها المسجلون في مباشرة نشاط بيع سلعة أو أداء أو استيراد خدمة خاضعة للضريبة أو ضريبة الجدول، بهدف التحقق من التزام المسجل بحسابهما وفقاً لأحكام هذا القانون.

وللوزير أو من يفوضه تقرير الأحكام والقواعد الإجرائية اللازمة لتطبيق أحكام هذا القانون بما يتماشى وطبيعة نشاط بعض المسجلين.

### المادة ( 53 )

للووزير وضع نظام أو أكثر يمكن المصلحة من الحصول إلكترونياً على الإقرارات الضريبية وصور أو بيانات الفواتير الضريبية المصدرة من المسجل أو إليه، وعلي المسجل الالتزام بإخطار المصلحة بصور الفواتير أو بياناتها وقسائم تحصيل ماكينات تسجيل النقدية وفقاً لهذا النظام عند طلبها.

كما يجوز للوزير أو من يفوضه إلزام المنشآت أو بعضها استخدام ماكينات تسجيل المتحصلات النقدية التي توضح قيمة المبيعات أو التوريدات والضريبة المستحقة عليها.

#### المادة ( 54 )

لا يعتد بأية معاملة يكون الغرض الرئيسي من إتمامها أو أحد أغراضها الرئيسية تجنب الالتزام بالضريبة وضريبة الجدول أو تأجيله أو تخفيض عبء الضريبة. ويعتبر في تطبيق هذه المادة تجنباً للضريبة :

1- التصرفات التي تتم بين الأشخاص المرتبطين في بيع السلع والخدمات الخاضعة للضريبة وضريبة الجدول ويكون الهدف منها عدم بلوغ أحدهم أو جميعهم حد التسجيل المقرر قانوناً.

2- إنشاء شركات أو تقسيمها أو تجزئة المعاملات لأغراض ضريبية.

ويترتب على اعتبار المعاملة تجنباً للضريبة أحقية المصلحة في إلزام المكلف بالتسجيل أو أداء الضريبة على أساس القيمة الحقيقية وفقاً لظروف السوق وقوى التعامل.

وذلك كله دون الإخلال بحق المكلف في إثبات أن المعاملة تمت لغرض أغراض التجنب الضريبي.

وتشكل لجنة أو أكثر برئاسة رئيس المصلحة أو من يفوضه وعضوية اثنين من العاملين بها بوظيفة مدير عام على الأقل وتختص بنظر حالات التجنب ويكون قرارها ملزماً للمأمورية المختصة.

#### إجراءات الطعن

#### المادة ( 55 )

يكون للإخطار المرسل بكتاب موصي عليه مصحوباً بعلم الوصول، أو بأي وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات وفقاً لقانون التوقيع الإلكتروني الصادر بالقانون رقم 15 لسنة 2004 يصدر بتحديد قرار من الوزير، ذات الأثر المترتب على الإعلان الذي يتم بالطرق القانونية، بما في ذلك إعلان المحجوز عليه بصورة من محضر الحجز.

ويكون الإخطار صحيحاً قانوناً سواء تسلمه المسجل من المأمورية المختصة أو من لجنة الطعن المختصة أو تسلمه بمحل المنشأة أو بمحل إقامته المختار.

وفي حالة غلق المنشأة أو غياب المسجل وتعذر إعلانه بإحدى الطرق المشار إليها وكذلك في حالة رفض المسجل تسلم الإخطار يثبت ذلك بموجب محضر يحرره أحد موظفي المصلحة ممن لهم صفة الضبطية القضائية وينشر ذلك في لوحة المأمورية أو لجنة الطعن المختصة، بحسب الأحوال، مع لصق صورة منه على مقر المنشأة.

وإذا ارتد الإخطار مؤشراً عليه بما يفيد عدم وجود المنشأة أو عدم التعرف على عنوان المسجل يتم إعلانه في مواجهة النيابة العامة بعد إجراء التحريات اللازمة.

ويعتبر النشر على الوجه السابق والإعلان في مواجهة النيابة العامة إجراءً قاطعاً للتقدم.

ويكون للمسجل في الحالات المنصوص عليها في الفقرتين الثالثة والرابعة من هذه المادة أن يطعن في قرار المصلحة بربط الضريبة أو في قرار لجنة الطعن بحسب الأحوال وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ توقيع الحجز عليه وإلا أصبح قرار المصلحة بربط الضريبة أو قرار اللجنة نهائياً.

### المادة (56)

في الحالات التي يتم فيها تعديل أو تقدير الضريبة من المصلحة يتم إخطار المسجل بذلك بخطاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأية وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات وفقاً لقانون التوقيع الإلكتروني أو بأية وسيلة كتابية يتحقق بها العلم اليقيني بذلك التعديل أو التقدير.

ويكون للمسجل الطعن على ذلك التعديل أو التقدير خلال ثلاثين يوماً من تاريخ علمه بهذا التعديل أو التقدير.

ويكون الطعن المقدم من المسجل على تعديل أو تقدير الضريبة بصحيفة من ثلاث صور يودعها المأمورية المختصة وتسلم إحداها للمسجل مؤشراً عليها من المأمورية بتاريخ إيداعها وتثبت المأمورية في دفتر خاص بيانات الطعن وملخصاً بأوجه الخلاف التي تتضمنها.

وتقوم المصلحة بالبت في ذلك الطعن بواسطة لجان داخلية يصدر بتشكيلها وتحديد مقارها ونطاق اختصاصها قرار من رئيس المصلحة، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الطعن.

فإذا تم التوصل إلى تسوية أوجه الخلاف تصبح الضريبة نهائية.

وإذا لم يتم التوصل إلى تسوية أوجه الخلاف تقوم المأمورية بإخطار المسجل بذلك، وعليها إحالة أوجه الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ البت في هذه الأوجه على أن تقوم بإخطار المسجل بالإحالة بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول، فإذا انقضت مدة الثلاثين يوماً دون قيام المأمورية بإحالة الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة كان للمسجل أن يعرض الأمر كتابة على رئيس هذه اللجنة مباشرة أو بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم



الوصول خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ انتهاء المدة المحددة سلفًا، وعلي رئيس اللجنة خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ عرض الأمر عليه أو وصول كتاب المسجل إليه أن يحدد جلسة لنظر النزاع ويأمر بضم ملف المسجل.

ويجوز اتخاذ أى من الإجراءات المنصوص عليها في هذه المادة بأية وسيلة إلكترونية يحددها الوزير.

ويعتبر تعديل أو تقدير الضريبة من قبل المصلحة نهائيًا إذا لم يقدم الطعن خلال المواعيد المشار إليها.

وتنظم اللائحة التنفيذية قواعد تشكيل اللجان الداخلية وإجراءات العمل فيها وإثبات الاتفاقات التي تتم أمامها.

### المادة ( 57 )

تشكل لجان الطعن بقرار من الوزير أو من يفوضه من رئيس من غير العاملين بالمصلحة، وعضوية اثنين من موظفي المصلحة يختارهما الوزير أو من يفوضه، واثنين من ذوي الخبرة ممن ترشحهم نقابة التجاريين من بين المحاسبين المقيدين في جدول المحاسبين والمراجعين لشركات الأموال بالسجل العام لمزاوى المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة.

وللوزير أو من يفوضه تعيين أعضاء احتياطيين لموظفي المصلحة باللجان في المدن التي بها لجنة واحدة، ويعتبر الأعضاء الأصليون أعضاء احتياطيين بالنسبة إلى اللجان الأخرى في المدن التي بها أكثر من لجنة، ويكون ندهم بدلاً من الأعضاء الأصليين الذين يتخلفون عن الحضور من اختصاص رئيس اللجنة الأصلية أو أقدم أعضائها عند غيابه. ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحًا إلا إذا حضرها رئيسها وثلاثة من أعضائها على الأقل، ويتولي أمانة سر اللجنة موظف تندبه المصلحة.

وتكون لجان الطعن دائمة وتابعة مباشرة للوزير، ويصدر قرار منه أو من يفوضه بتحديددها، وبيان مقارها، واختصاصها المكانى، ومكافآت أعضائها.

### المادة ( 58 )

تختص لجان الطعن بالفصل في جميع أوجه الخلاف بين المسجلين والمصلحة في المنازعات المتعلقة بالضرائب المنصوص عليها في هذا القانون.

وتخطر اللجنة كلاً من المسجل والمصلحة بميعاد جلسة نظر الطعن قبل انعقادها بعشرة أيام على الأقل وذلك بكتاب موصى عليه مصحوبًا بعلم الوصول، ولها أن تطلب من كل من المصلحة والمسجل تقديم ما تراه ضروريًا من البيانات والأوراق، وعلى المسجل الحضور أمام اللجنة بنفسه أو بوكيل عنه، وإلا فصلت اللجنة في الطعن في ضوء المستندات المقدمة.

وتصدر اللجنة قرارها في حدود تقدير المصلحة وطلبات المسجل، ويعدل ربط الضريبة وفقًا لقرار اللجنة، فإذا لم تكن الضريبة قد حصلت فيكون تحصيلها بمقتضى هذا القرار.

### المادة ( 59 )

تكون جلسات لجان الطعن سرية، وتصدر قراراتها مسببة بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذى منه الرئيس، ويوقع على القرارات كل من الرئيس وأمين السر خلال خمسة عشر يومًا على الأكثر من تاريخ صدورها.

وتلتزم اللجنة بمراعاة الأصول والمبادئ العامة لإجراءات التقاضى، ويعلن كل من المسجل والمصلحة بالقرار الذى تصدره اللجنة بكتاب موصى عليه مصحوبًا بعلم الوصول، وتكون الضريبة واجبة الأداء من واقع قرار لجنة الطعن، ولا يمنع الطعن في قرار اللجنة أمام المحكمة المختصة من تحصيل الضريبة.

### المادة ( 60 )

لكل من المصلحة والمسجل الطعن في قرار اللجنة أمام المحكمة المختصة خلال ستين يومًا من تاريخ الإعلان بالقرار.

**نقاش ماهى المدة التى يمكن للمسجل خلالها الطعن فى قرار اللجنة ؟**

### المادة ( 61 )

يجوز للمحكمة أن تنظر الدعاوى التى ترفع من المسجل أو عليه فى جلسة سرية، ويكون الحكم فيها دائمًا على وجه السرعة.

### المادة ( 62 )

تطبق أحكام وإجراءات التحكيم المنصوص عليها فى قانون الجمارك بالنسبة للسع والخدمات المستوردة التى تخضع لرقابة مصلحة الجمارك.

**موظفو المصلحة وواجباتهم**

### المادة ( 63 )

لموظفى المصلحة الذين يصدر بتحديد وظائفهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير صفة مأمورى الضبط القضائى فيما يتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له.

ولهم في سبيل ذلك بإذن كتابي من رئيس المصلحة أو من ينيبه، معاينة المعامل والمصانع والمخازن والمحال والمنشآت وغيرها مما يباشر نشاطاً في سلع أو خدمات خاضعة للضريبة، ويجوز في حالات الضبط الاستعانة برجال السلطات الأخرى إذا تطلب الأمر ذلك.

#### المادة ( 64 )

لموظفي المصلحة ممن لهم صفة الضبطية القضائية الحق في الاطلاع على الأوراق والمستندات والدفاتر والسجلات والفواتير والوثائق أيًا كان نوعها المتعلقة بتطبيق أحكام هذا القانون وضبطها عند توافر دلائل على وجود مخالفة لأحكامه.

ولهم بإذن كتابي من رئيس المصلحة أو من ينيبه أخذ عينات محددة من السلع للتحليل أو الفحص.

ويلتزم كل شخص يكون له بحكم وظيفته أو اختصاصه أو عمله شأن في تقدير أو ربط أو تحصيل الضرائب المنصوص عليها في هذا القانون أو في الفصل فيما يتعلق بها من منازعات بمراعاة سرية المهنة.

ولا يجوز لأى من العاملين بالمصلحة ممن لا يتصل عملهم بتقدير أو ربط أو تحصيل الضريبة إعطاء أى بيانات أو اطلاع الغير على أية ورقة أو بيان أو ملف أو غيره إلا في الأحوال المصرح بها قانوناً.

ولا يجوز إعطاء بيانات من الملفات الضريبية إلا بناء على طلب كتابي من المسجل أو بناء على نص في أى قانون آخر.

ولا يعتبر إفشاء للسرية إعطاء بيانات للخلف المشار إليه في المادة (8) من القانون، أو تبادل المعلومات والبيانات بين المصالح الإيرادية التابعة لوزارة المالية وفقاً للتنظيم الذى يصدره قرار من الوزير.

#### المادة ( 65 )

في غير حالات التلبس بالجريمة، لا يجوز اتخاذ أى إجراء من إجراءات التحقيق في الجرائم التى تقع من موظفي المصلحة ممن لهم صفة الضبطية القضائية أثناء تأدية عملهم أو بسببه إلا بناء على طلب كتابي من الوزير أو من يفوضه.

وفي جميع الأحوال لا يجوز رفع الدعوى الجنائية عليهم إلا بعد الحصول على هذا الطلب.

#### الجرائم والعقوبات

#### المادة ( 66 )

يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه فضلاً عن الضريبة وضريبة الجدول والضريبة الإضافية المستحقة كل من خالف أحكام الإجراءات والنظم المنصوص عليها في هذا القانون ولائحته التنفيذية دون أن يكون عملاً من أعمال التهريب المنصوص عليها فيه.

وتعد مخالفة لأحكام هذا القانون الحالات الآتية:

- 1- التأخر في تقديم الإقرار وأداء الضريبة وضريبة الجدول عن المدة المحددة في المادة (15) من القانون بما لا يجاوز ستين يوماً.
  - 2- تقديم بيانات خاطئة عن المبيعات من السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة إذا ظهرت فيها زيادة عما ورد بالإقرار.
  - 3- ظهور عجز أو زيادة في السلع المودعة في المناطق والأسواق الحرة بالمخالفة لأحكام قانون الجمارك.
  - 4- عدم إخطار المصلحة بالتغييرات التي حدثت على البيانات الواردة بطلب التسجيل خلال الموعد المحدد.
  - 5- عدم تمكين موظفي المصلحة من القيام بواجباتهم أو ممارسة اختصاصاتهم في الرقابة والتفتيش والمعاينة والمراجعة وطلب المستندات أو الاطلاع عليها.
- وتضاعف العقوبة في حالة ارتكاب أى من الأفعال المشار إليها خلال ثلاث سنوات.

**نقاش ماهي الحالات التي تعد مخالفة لاحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة ؟**

#### **المادة ( 67 )**

مع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد منصوص عليها في أى قانون آخر، يعاقب على التهريب من الضريبة وضريبة الجدول بالحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.

ويجوز الحكم بمصادرة وسائل النقل والأدوات والمواد التي استعملت في التهريب، وذلك فيما عدا السفن والطائرات، ما لم تكن أعدت أو أجريت فعلاً بمعرفة مالكها لهذا الغرض.

ويحكم على الفاعلين متضامنين بالضريبة أو ضريبة الجدول أو كليهما، بحسب الأحوال، والضريبة الإضافية.

وتضاعف العقوبة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذه المادة في حالة تكرار الجريمة خلال الثلاث سنوات.

وتنظر قضايا التهرب عند إحالتها إلى المحاكم على وجه الاستعجال.

وفي جميع الأحوال تعد جريمة التهرب من الضريبة وضريبة الجدول من الجرائم المخلة بالشرف والأمانة.

### المادة ( 68 )

يعد تهريبًا من الضريبة وضريبة الجدول يعاقب عليه بالعقوبة المنصوص عليها في المادة (67) من هذا القانون، ما يأتي:

1. عدم التقدم للمصلحة للتسجيل في المواعيد المحددة .
2. بيع السلعة أو أداء الخدمة أو استيراد أى منهما دون الإقرار عنها، وسداد الضريبة وضريبة الجدول المستحقة.
3. خصم الضريبة أو ضريبة الجدول كليًا أو جزئيًا دون وجه حق بالمخالفة لأحكام وحدود الخصم.
4. استرداد الضريبة أو ضريبة الجدول كلها أو بعضها دون وجه حق مع العلم بذلك .
5. تقديم مستندات أو سجلات مزورة أو مصطنعة للتخلص من سداد الضريبة وضريبة الجدول كلها أو بعضها.
6. عدم إصدار السجل فواتير عن مبيعاته من السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة وضريبة الجدول.
7. انقضاء ستين يومًا على انتهاء المواعيد المحددة لسداد الضريبة وضريبة الجدول دون الإقرار عنها وسدادها.
8. إصدار غير المسجل لفواتير محملة بالضريبة وضريبة الجدول.
9. عدم الالتزام بالقواعد والإجراءات والضوابط التي تكفل انتظام إصدار الفواتير وفقًا لأحكام المادة (12) من هذا القانون.
10. اصطناع فواتير للغير دون أن تكون صادرة عن عمليات بيع حقيقية، وتقع المسؤولية بالتضامن بين مصدر الفاتورة المصطنعة والمستفيد منها.
11. عدم إمساك المسجل سجلات أو دفاتر محاسبية منتظمة وفقًا لأحكام المادة (13) من هذا القانون.
12. حيازة السلع الخاضعة للضريبة بقصد الاتجار مع العلم بأنها مهربة.
13. عدم تقديم إقرار ضريبي نهائي، وتسديد كامل الضريبة المستحقة بموجب هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ إلغاء التسجيل.
14. عدم الالتزام بأحكام المادة (40) أو المادة (42) من هذا القانون.

15. وضع علامات أو أختام مصطنعة للتخلص من سداد ضريبة الجدول كلها أو بعضها.
16. قيام المنتج أو الموزع أو التاجر ببيع سلع الجدول التي يكون وعاء الضريبة وضريبة الجدول عليها هو سعر بيع المستهلك بسعر أعلى من السعر الذي تم احتساب الضريبة عليه، سواء السعر المعلن من المنتجين أو المستوردين لتلك السلع أو الوارد بالقوائم السعرية المحددة بمعرفة الوزير، وذلك كله دون سداد الضريبة المستحقة على الزيادة في السعر.
17. حيازة سلع الجدول بقصد الاتجار دون أن يكون ملصقاً عليها العلامة المميزة (البندول) والتي يصدر قرار من الوزير بوضع هذه العلامة عليها.
18. التصرف في السلع المعفاة من الضريبة وضريبة الجدول أو استعمالها في غير الغرض الذي أعفيت من أجله خلال فترة الحظر دون إخطار المصلحة وسداد الضريبة المستحقة.
19. عدم الالتزام بأحكام المادة الرابعة أو المادة الخامسة من مواد الإصدار.

### نقاش ماهي حالات التهرب الضريبي وفقا للقانون ؟

#### المادة ( 69 )

مع عدم الإخلال بالأحكام المنصوص عليها بالمادة (67) من هذا القانون، يحكم بمصادرة السلع الواردة بالجدول المرافق لهذا القانون موضوع التهرب، فإذا لم تضبط حكم بما يعادل قيمتها، ويجوز الحكم بمصادرة وسائل النقل والأدوات والمواد التي استعملت في التهرب وذلك عدا السفن والطائرات ما لم تكن أعدت خصيصاً أو أجرت فعلاً لهذا الغرض.

#### بمعنى

يتم مصادرة السلع فاذا لم يتم ضبطها يحكم بما يعادل قيمتها بالاضافة الى جواز الحكم بمصادرة وسائل النقل والادوات والمعدات التي استعملت في التهريب عدا السفن والطائرات الا اذا اعدت خصيصا لهذا الغرض .

#### المادة ( 70 )

في حالة وقوع أى فعل من أفعال التهرب من الضريبة من أحد الأشخاص الاعتبارية يكون المسئول عنه الشريك المسئول أو المدير أو عضو مجلس الإدارة المنتدب أو رئيس مجلس الإدارة ممن يتولون الإدارة الفعلية على حسب الأحوال.

نقاش من يكون المسئول في حالة وقوع أى فعل من أفعال التهرب من الضريبة ؟

#### المادة ( 71 )

يعاقب بالوقف عن ممارسة المهنة لمدة عام وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه كل محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين خالف الالتزام المنصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة (30) من هذا القانون وفي حالة العود تضاعف العقوبة الأصلية.

نقاش ماهى عقوبة المحاسب القانونى في حالة عدم الالتزام المنصوص عليه في الفقرة 30 من هذا القانون؟

#### المادة ( 72 )

لا يجوز رفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ أية إجراءات في جرائم التهرب وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون إلا بناء على طلب من الوزير أو من يفوضه.

ويجوز للوزير أو من يفوضه التصالح في الجرائم المشار إليها، وذلك قبل صدور حكم بات في الدعوى مقابل سداد الضريبة أو ضريبة الجدول المستحقة أو كليهما، حسب الأحوال، والضريبة الإضافية، وذلك بالإضافة إلى تعويض لا يجاوز نصف الحد الأقصى للغرامة المنصوص عليه في المادة (66) إذا كان التصالح في جريمة من الجرائم المنصوص عليها بها، وتعويض يعادل نصف الضريبة أو ضريبة الجدول أو كليهما، بحسب الأحوال، إذا كان التصالح في جريمة من جرائم التهرب، أما إذا كان التصالح في الجريمة المنصوص عليها في المادة (71) من هذا القانون فيتحدد التعويض بما لا يجاوز نصف الحد الأقصى للغرامة المنصوص عليها بها.

ويترتب مباشرة على التصالح انقضاء الدعوى الجنائية وإلغاء ما ترتب على قيامها من آثارها في ذلك العقوبة المقضى بها.

نقاش هل يجوز للمسجل التصالح في حالات المخالفات والتهرب ؟

#### أحكام ختامية

#### المادة ( 73 )

للووزير بعد العرض على رئيس مجلس الوزراء وضع نظام أو أكثر لإثابة العاملين بالمصلحة في ضوء معدلات أدائهم وحجم مستوى إنجازهم في العمل.

### المادة ( 74 )

يجوز للوزير بعد موافقة مجلس الوزراء تقرير نظام حوافز لتشجيع التعامل بالفواتير الضريبية على أن يتضمن هذا النظام المجالات والشروط والقواعد اللازمة لتنفيذه وذلك بما لا يجاوز (1%) من الضريبة المحصلة سنويا وتحدد اللائحة التنفيذية القواعد المنظمة لذلك.

**نقاش ماهي مزايا التعامل بالفواتير الضريبية؟**





نموذج ١٠ (ض.ق.م)

جمهورية مصر العربية

وزارة مالية

مصلحة الضرائب لمصرية

### القرار

### الضريبة على القيمة المضافة طبقا للقانون لسنة

الاسم: ..... المأمورية المسجل بها: .....

الهيكل: .....

رقم التسجيل: ..... .....

الفترة: ..... نهاية المهلة: ..... .....

رقم التبليغ: ..... البريد الإلكتروني: .....

### المبيعات

الضريبة	اجمالي القيمة	قيمة الخدمات	قيمة السلع	قناة الضريبة
				صفر
				اعتفاء
				الاجمالي
	تسويات +			
	-			
	ضريبة القيمة المضافة			

### المدخلات

المدخلات	مطى	مستورد	اجمالي القيمة	ضريبة المدخلات
سلع				
خدمات				
الالات والمعدات				
الاجمالي				
	تسويات +			
	-			
	ضريبة المدخلات			

### ملخص الضريبة

ضريبة القيمة المضافة	ضريبة المدخلات	الضريبة المستدقة	الرصيد الدائن السابق	دفع
				خصم

## إرشادات استيفاء الإقرار

يتضمن الإقرار بيان تعاملات لفترة ضريبية محل الإقرار طبقاً لقانون ضريبة على القيمة المضافة يتضمن كل جدول من جداول الإقرار عدد " ٥ " أعمدة مرتبة طبقاً لما هو موضح :

### ■ جدول المبيعات بوجه الإقرار يتم استيفاءه طبقاً لما يلي :

١. عمود فئة الضريبة : وتمثل السعر العام للضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام القانون
٢. عمود قيمة السلع : تمثل إجمالي قيمة المبيعات من السلع الخاضعة والمباعة في السوق المحلي خلال فترة الإقرار وكذلك إجمالي قيمة الصادرات والإقتفاءات خلال تلك الفترة .
٣. عمود قيمة الخدمات : يمثل إجمالي قيمة الخدمات المؤداة خلال فترة الإقرار .
٤. عمود إجمالي القيمة : يمثل حاصل الجمع الجبري للسلع والخدمات خلال الفترة
٥. عمود الضريبة : يمثل قيمة الضريبة المستحقة على السلع والخدمات المحلية .
٦. سطر الاجملي : يمثل ناتج جمع الأرقام المسجلة في عمود الضريبة .
٧. حقل التسويات : ويمثل صافي التسويات التي تمت خلال الفترة والمرتبطة بالمبيعات سواء كانت مردودات مبيعات أو تعديل في القيمة
٨. ضريبة القيمة المضافة : يمثل ناتج الجمع الجبري لحقل اجمالي الضريبة وحقل التسويات .

### ثانياً : المدخلات

١. عمود المدخلات : ويتضمن البيانات الأساسية للمدخلات كما هو موضح بوجه الإقرار .
٢. عمود محلي : ويمثل إجمالي قيمة المشتريات المحلية من السلع والخدمات خلال الفترة .
٣. عمود مستورد : ويمثل إجمالي قيمة المشتريات المستوردة من السلع والخدمات خلال الفترة .
٤. عمود إجمالي القيمة : ويمثل ناتج الجمع الجبري لعمود محلي وعمود مستورد أمام كل بيان من بيانات حقل المدخلات .
٥. عمود ضريبة المدخلات : يمثل قيمة الضريبة المستحقة على المشتريات المحلية والمستوردة خلال الفترة .
٦. سطر الاجملي : يمثل ناتج جمع الأرقام المسجلة في عمود ضريبة المدخلات .
٧. حقل التسويات : ويمثل صافي التسويات التي تمت خلال الفترة والمرتبطة بلمدخلات سواء كانت مردودات مشتريات أو تعديل في القيمة .
٨. ضريبة المدخلات : يمثل ناتج الجمع الجبري لحقل الاجمالي وحقل التسويات .

### ثالثاً : ملخص الضريبة

ضريبة القيمة المضافة : يمثل إجمالي قيمة الضريبة المستحقة على القيمة المضافة آخر حقل في جدول المبيعات

ضريبة المدخلات : يمثل إجمالي قيمة ضريبة المدخلات من جدول المدخلات .

الضريبة المستحقة : يمثل ناتج الجمع الجبري لحقل ضريبة المبيعات وحقل ضريبة المدخلات .

الرصيد الدائن السلق : يمثل الرصيد الدائن للأقرارات السابقة والتي لم يستفد حتى الآن .

دفع أو خصم : ويمثل ناتج الجمع الجبري لحقل الضريبة المستحقة وحقل الرصيد الدائن السابق .

### إقرار

أصدرنا المستندات التالية خلال الفترة من / / ٢٠٠٠ م حتى / / ٢٠٠٠ م

نوع	عدد	رقم المسلسل	
		من	إلى
قوائم ضريبية			
إشعارات إضافية			
إشعارات خصم			
أخرى تذكر			
عدد قوائم الشراء			
عدد أدون الإفراج			

ملحوظة: : البند التالي يتم مراعاة استكمال بياناته وفق الإقرار في نهاية السنة المالية للمسجل من كل عام :  
إجمالي إيرادات السنة المثلية مبلغ ..... جديها.  
و إجمالي مشتريات الشركة خلال العام ( محلي + مستورد ) بإجمالي ..... جديها.

### إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن الإقرار صحيح و جميع بياناته سليمة و يتضمن الضريبة المستحقة الأداء عن جميع السلع المبيعة أو التي تم التصرف فيها أو الخدمات الخاضعة للضريبة المبيعة في جميع الأماكن حيث تباشر الشركة / أو المنشآت الخاصة بي أعمالها خلال فترة / مع تحملي المسؤولية القانونية في حلة ظهور ما يخالف ذلك .

الاسم : ..... الرقم القومي : .....  
التوقيع : ..... الصفة : .....  
رقم التوكيل : .....  
التاريخ : / / ٢٠٠٠ م

#### الاستخدام الرسمي

القيمة المتوقعة ( الضريبة ) ..... ضريبة إضافية : .....  
تاريخ السداد : / / ٢٠٠٠ م إيصال سداد رقم : ..... إيصال بنك رقم : .....  
نقدا : ..... شيك : .....  
رؤج من : ..... أمين الخزينة : .....  
تاريخ / / ٢٠٠٠ م



نموذج ١٠٠ (ض.م.م)

جمهورية مصر العربية  
وزارة المالية  
مصلحة الضرائب المصرية

### أقرار

الضريبة على سلع وخدمات الجدول  
لمرفق بقانون ضريبة على القيمة المضافة

الاسم: .....  
العنوان: .....  
رقم التسجيل: .....  
الفترة: .....  
نهاية المهلة: .....  
رقم الشيفرون: .....  
البريد الإلكتروني: .....

### المبيعات

الضريبة	القيمة	الكمية	السلعة / الخدمة	فترة الضريبة
				صفر
				اعفاء
				اجمالي الضريبة
	تسويات +			
	-			
	ضريبة القيمة المضافة (١)			

### المسدد على الآلات والمعدات / تسويات

ضريبة المدخلات	القيمة		البيان
	مستورد	محلي	
			- سلع - الآلات والمعدات - أجزاء الآلات والمعدات وقطع الغيار
			الضريبة (٢)

### ملخص الضريبة

ضريبة القيمة المضافة (١)	الضريبة (٢)	لضريبة المستحقة	الرصيد لدائن لسبق دفع	دفع
				خصم

هذا الأقرار خاص بالسلع والخدمات الواردة تحت بند أو ٢٥ بالجدول المرفق للقانون

أصدرنا المستندات التالية خلال الفترة من / / ٢٠٢٠م حتى / / ٢٠٢٠م

نوع	عدد	رقم المسلسل	
		من	إلى
قوائم ضريبية			
إشعارات إضافة			
إشعارات خصم			
أخرى تذكر			
عدد قوائم الشراء			
عدد أذون الإفراج			

ملحوظة : البند التالي يتم مراعاة استكمال بياناته وفق الإقرار في نهاية السنة المالية للمسجل من كل عام :

إجمالي إيرادات السنة المالية مبلغ ..... جنيهاً.  
و إجمالي مشتريات الشركة خلال العام ( محلي + مستورد ) بإجمالي ..... جنيهاً.

#### إقرار

أقر أن البيانات الواردة أعلاه صحيحة وتحت مسؤوليتي

الاسم: .....  
الرقم القومي: .....  
الصفة: .....  
رقم التوكيل : .....  
التوقيع : .....  
التاريخ: .....

إرشادات استيفاء الإقرار

- يتضمن جدول المبيعات عدد " ٥ " أعمدة مرفقة طبقاً للتسلسل الوارد بوجه الإقرار يتم استيفاء طبقاً لما يلي :
- عمود فئة الضريبة :-  
تمثل فئة الضريبة التي تخضع لها السلع أو الخدمات المباعة خلال الفترة الضريبية .
  - عمود السلعة / الخدمة :-  
تمثل أصناف السلع أو الخدمات التي تم بيعها قرين فئة الضريبة
  - عمود الكمية :-  
تمثل كمية الوحدات من السلع في الخدمات المباعة خلال الفترة المقدم عنها الأقرار .
  - عمود القيمة :-  
تمثل قيمة السلع في الخدمات المباعة خلال الفترة وهي هذا إجباري يتم استيفاء سواء كانت الضريبة توعية أو نسبية .
  - عمود الضريبة :-  
تمثل قيمة الضريبة المستحقة على السلع والخدمات المباعة خلال الفترة الضريبية وفقاً لقننها المحددة قانوناً .
  - سطر إجمالي الضريبة :-  
يمثل ناتج جمع الأرقام المسجلة في عمود الضريبة
  - هذا التسويات :- يمثل قيمة التسويات الناتجة عن مردودات المبيعات أو تعديل قيمة المبيعات بالنقص أو الزيادة خلال الفترة محل الأقرار .
  - هذا ضريبة القيمة المضافة :- يمثل ناتج الجمع الجبري لهذا إجمالي الضريبة وهذا التسويات .
- ثانياً : يتضمن جدول المسددة على الآلات والمعدات / تسويات عدد ( ٣ ) أعمدة طبقاً لما هي وارد بوجه الأقرار يتم استيفاء طبقاً لما يلي :
- عمود البيان : يتضمن العناصر الأساسية للمدخلات كما هو موضح بوجه الأقرار:
- عمود القيمة : وينقسم إلى محلي ومستورد
- قيمة محلي : ويمثل قيمة الآلات والمعدات وأجزاء الآلات والمعدات وقطع الغيار المشتراة من السوق المحلي .
  - قيمة مستورد : ويمثل قيمة الآلات والمعدات وأجزاء الآلات والمعدات وقطع الغيار المستوردة .
- عمود الضريبة : يمثل قيمة الضريبة المسددة عن الآلات والمعدات وأجزاء الآلات والمعدات وقطع الغيار خلال الفترة .
- هذا الضريبة ( ٢ ) : يمثل ناتج الجمع الجبري للأرقام المسجلة في عمود الضريبة .
- ثالثاً : يتضمن جدول ملخص الضريبة عدد ( ٥ ) أعمدة طبقاً لما هي وارد بوجه الأقرار يتم استيفاء طبقاً لما يلي :
- عمود ضريبة القيمة المضافة ( ١ ) : يمثل إجمالي قيمة الضريبة المستحقة على القيمة المضافة ( ١ ) آخر هذا في جدول المبيعات .
- عمود الضريبة ( ٢ ) : يمثل القيمة الواردة بهذا الضريبة ( ٢ ) الضريبة في جدول المسددة على الآلات والمعدات / تسويات .
- عمود الضريبة المستحقة : يمثل ناتج الجمع الجبري لحقل ضريبة القيمة المضافة ( ١ ) وحقل الضريبة ( ٢ ) .
- عمود الرصيد الدائن السابق : يمثل الرصيد الدائن للأقرارات السابقة والذي لم يستند حتى الآن .
- عمود دفع في خصم : ويمثل ناتج الجمع الجبري لحقل الضريبة المستحقة وحقل الرصيد الدائن السابق .

#### الاستخدام الرسمي

القيمة المضافة ( الضريبة ) ..... ضريبة إضافية : .....

تاريخ إصدار : / / ٢٠ م إيصال سداد رقم : ..... إيصال بنك رقم : .....

تقدا : ..... شيك : .....

رؤج من : ..... أمين الخزينة : .....

تاريخ / / ٢٠

## 20-معييار الاصول الثابتة والمعالجات المحاسبية المختلفة المرتبطة بالاصل الثابت

### معييار المحاسبة المصري رقم 10 الاصول الثابتة

.اولا : هدف معيار الاصول الثابتة.

.ثانيا : نطاق معيار الاصول الثابتة.

.ثالثا:تعريفات .

- القيمة الدفترية للاصل الثابت.

- تكلفة الاصل الثابت.

- القيمة القابلة للإهلاك.

- الاهلاك.

- القيمة من وجهة نظر المنشأة.

- القيمة العادلة.

-خسارة الاضمحلال.

-القيمة الاستردادية.

- القيمة التخريدية.

- العمر الانتاجي المقدر للاصل.

رابعا : الاعتراف بالاصل الثابت.

- التكاليف الاولى.

- التكاليف اللاحقة.

خامسا: القياس عند الاعتراف.

- عناصر التكلفة.

- قياس التكلفة .

سادسا : القياس بعد الاعتراف

- نموذج التكلفة.

- نموذج اعادة التقييم. ملغى

سابعا:الاهلاك.

- القيمة القابلة للاهلاك.

- طرق الاهلاك.

ثامنا :الاضمحلال.

تاسعا:التعويض عن الاضمحلال.

عاشرا:الاستبعاد من الدفاتر.

حادى عشر: كيفية اعداد جدول الاصول الثابتة .

ثانى عشر: الاهلاكات الضريبية.

ثالث عشر:الفرق بين الاهلاك المحاسبى والضربى وتأثيره على الضريبة المؤجلة.

رابع عشر: الافصاح.

خامس عشر: تطبيقات عملية على المعيار

### اولا هدف المعيار

طبقا للفقرة الاولى من المعيار

- يهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة بحيث يستطيع مستخدموا القوائم المالية أن يستشفوا معلومات حول استثمار المنشأة في تلك الأصول والتغير فيها .



تتمثل الموضوعات الرئيسية لهذا المعيار في تحديد توقيت الاعتراف بالأصول الثابتة وتحديد قيمتها الدفترية وقيمة الإهلاك الذي يحسب لتلك الأصول والخسائر الناتجة عن اضمحلال قيمة تلك الأصول والتي يجب الاعتراف بها .

وبناء على ذلك فأن

المعيار يهدف الى وصف المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة ليستطيع مستخدموا القوائم المالية الحصول على معلومات عن :

- 1- استثمار المنشأة في تلك الأصول.
- 2- التغيرات التي حدثت في تلك الأصول.
- 3- توقيت الاعتراف بتلك الأصول.
- 4- تحديد القيمة الدفترية لتلك الأصول.
- 5- كيفية احتساب الإهلاك لتلك الأصول بالطرق المختلفة
- 6- كيفية احتساب خسائر الاضمحلال.
- 7- المعالجة المحاسبية لخسائر الاضمحلال.
- 8- المعالجة المحاسبية لاستبدال الأصول المماثلة والغير مماثلة.
- 9- المعالجة المحاسبية لاستبعاد الأصول من الدفاتر.
- 10- متطلبات الإفصاح عن تلك الأصول في القوائم المالية والإيضاحات المتممة.

### ثانيا : نطاق المعيار

طبقا لنص الفقرة الثانية من المعيار

يجب تطبيق هذا المعيار في المحاسبة عن الأصول الثابتة ما لم يكن هناك معيار محاسبي مصرى آخر يتطلب أو يسمح بمعالجة محاسبية مختلفة .

يعنى هنطبق المعيار على كل الاصول الثابتة فيما عدا وجود معيار محاسبى مصرى اخر يتطلب معالجة محاسبية مختلفة عن هذا المعيار.

وطبقا لنص الفقرة الثالثة من المعيار

-لا يطبق هذا المعيار على:

أ- الأصول الحيوية التى تخص النشاط الزراعي .

ب- حقوق التعدين والتنقيب واستخراج المعادن والبتترول والغازات الطبيعية وما يماثلها من الموارد غير المتجددة .

ومع ذلك ، يطبق هذا المعيار على الأصول الثابتة المستخدمة لتطوير أو الحفاظ على الأنشطة أو الأصول الواردة في (أ) أو (ب) أعلاه .

بمعنى

- لو عندك اصول ثابت محتفظ بها بغرض البيع لاتعالج طبقا لمعيار الاصول الثابتة

- الاصول الحيوية التى تخص النشاط الزراعى تعالج طبقا لمعيار الزراعة 35

- حقول التعدين والتنقيب واستخراج المعادن والبتترول والغازات الطبيعية وغيرها من الموارد المتجددة لا تعالج طبقا لهذا المعيار.

طبقا لنص الفقرة الرابعة من المعيار

قد تسمح معايير محاسبة مصرية أخرى في بعض الحالات بالاعتراف بالأصول الثابتة باستخدام طريقة مختلفة عما هو مذكور في هذا المعيار، وفي هذه الحالات فإن المعالجة المحاسبية لجميع الاعتبارات الأخرى المرتبطة بهذه الأصول بما فيها الإهلاك تتحدد طبقاً لمتطلبات هذا المعيار.

فعلى سبيل المثال الاصول الثابتة المتعلقة بالتاجير التمويلي

يدرج المال المؤجر كأصول ثابتة مؤجرة بدفاتر المؤجر بالتكلفة الدفترية ، ويتم إجراء الاهلاكات على تلك الأصول وفقا لعمرها الإنتاجي .

طبقا لنص الفقرة 5  
من المعيار

تطبق المنشأة هذا المعيار على الممتلكات التي طورت أو أنشئت للاستخدام المستقبلي كاستثمار عقارى والتي لم تستوف بعد الشروط الواردة بتعريف " الاستثمار العقارى " الوارد في معيار المحاسبة المصرى رقم (34) الخاص بالاستثمار العقارى .

وبمجرد انتهاء تلك العقارات من الإنشاء أو التطوير واستيفاء تلك الشروط تصنف كاستثمار عقارى ويجب على المنشأة أن تطبق بشأنها معيار المحاسبة المصرى رقم (34) الخاص بالاستثمار العقارى .

كما يطبق أيضاً معيار الاستثمار العقارى على تلك العقارات التي تم إعادة تطويرها لاستمرار استخدامها المستقبلي كاستثمار عقارى .

على المنشأة التي تستخدم المعالجة القياسية للاستثمار العقارى طبقاً للمعيار المصرى الخاص بذلك أن تستخدم المعالجة القياسية بهذا المعيار.

#### الخلاصة

لوانت عندك أصول انشئت خصيصا للاستخدام المستقبلي كاستثمار عقارى هطبق عليها معيار الاصول الثابتة لحين استيفاء شروط معيار المحاسبة المصرى الاستثمار العقارى

#### ثالثاً تعريفات

الفرد 6 من المعيار

تستخدم المصطلحات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها

القيمة الدفترية : هى القيمة المعترف بها للاصل الثابت بعد خصم مجمع الإهلاك الخاص به ومجمع خسائر الاضمحلال فى قيمته.

لعلملك :-

هناك فرق بين القيمة الدفترية والتكلفة التاريخية فالقيمة التاريخية هى القيمة التى اثبت بها الاصل فى الدفاتر فعند شراء اصل ثابت بفاتورة 1000 ج مثلاً تكون تكلفته التاريخية 1000 ج وهى تعادل التكلفة الدفترية فى نفس الوقت

ولكن بعد استخدام الاصل الثابت فإن القيمة الدفترية تعنى القيمة التاريخية مخصص منها مجمع الاهلاك الخاص بها ومجمع خسائر الاضمحلال فى قيمة انت فعلى سبيل المثال  
إذا كانت القيمة التاريخية للاصل الثابت 1000 ج ومجمع اهلاكة 200 ج وخسائر الاضمحلال الخاصة به 200 ج تكون  
القيمة الدفترية للاصل الثابت =  $(1000 - (200 + 200)) = 600$  ج

التكلفة هى المبلغ المدفوع من نقدية أو ما فى حكمها أو القيمة العادلة لمقابل آخر تم تقديمه لإقتناء اصل وذلك  
فى توقيت أقتناء أو أنشاء الاصل أو هو المبلغ المنسوب لهذا الاصل عند الاعتراف الاولى به طبقا للمتطلبات المحددة فى  
معايير محاسبية اخرى (المدفوعات المبنية على أسهم) .

القيمة القابلة للإهلاك : هى تكلفة الأصل الثابت أو أى قيمة أخرى بديلة للتكلفة مخصصا منها القيمة  
التخريدية له.

لكى نستطيع اهلاك الاصل الثابت لابد ان يكون هناك قيمة يتم اهلاكها وعلى ذلك فان تكلفة الاصل الثابت او اى  
قيمة اخرى بديلة للتكلفة فى القوائم المالية ناقصا منها القيمة التخريدية او القيمة المتبقية لة فى نهاية عمرة الانتاجى هى  
القيمة القابلة للاهلاك .

بمعنى

- لو انت عندك اصل قيمته بالدفاتر عند الشراء 2000 ج وفى نهاية عمرة الافتراضى ممكن تبعية خردة ب 500 ج يبقى  
القيمة القابلة للاهلاك هى 1500 ج

الإهلاك : هو التحميل المنتظم للقيمة القابلة للإهلاك من الأصل الثابت على العمر الإنتاجى المقدر له .

بفرض ان القيمة القابلة للاهلاك 1500 ج وبهلك الاصل على 3 سنوات يكون الاهلاك السنوى 500 ج بطريقة القسط  
الثابت وهنشرح طرق الاهلاك بالتفصيل ان شاء الله

القيمة من وجهة نظر المنشأة : هى القيمة الحالية للتدفقات التى تتوقع منشأة أن تحصل عليها من الاستخدام  
المستمر لاصل ومن التصرف فيه فى نهاية عمرة الانتاجى المقدر أو التى تتوقع أن تتحملها عند تسوية التزام  
القيمة العادلة هى السعر الذى يتم استلامه من بيع اصل أو دفعة لنقل التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين  
فى السوق فى تاريخ القياس .

خسارة الاضمحلال :هى المبلغ الذى تزيد به القيمة الدفترية لأصل عن قيمته الاستردادية .

لديك جهاز كمبيوتر تم شراؤه منذ سنة ب 5000 ج ونظر للتقادم التكنولوجى اسعار الاجهزة انخفضت

لو افترضنا ان القيمة الدفترية لجهاز الكمبيوتر 3000 ج والان سعر بيعة على حالته يعد خصم تكاليف البيع 2500 ج ولكن لو تم استخدامة سيكون هناك تدفقات نقدية بالقيمة الحالية 2000 ج فعليك استنتاج القيمة الاستردادية للاصل التي هي عبارة عن القيمة العادلة للاصل (قيمة البيع - مصروفات البيع) = صافي القيمة البيعية او قيمة الاصل في الاستخدام ايها اكبر وهما القيمة الاستردادية هي 2500 ج وبالتالي يكون هناك اضمحلال في القيمة قدرة 500 ج لان القيمة الاستردادية 2500 ج والقيمة الدفترية 3000 ج فخسارة الاضمحلال هي المبلغ الذي تزيد به القيمة الدفترية لأصل عن قيمة القابلة للاسترداد ويمكن يكون الاضمحلال ناتج عن التلف او لاسباب اقتصادية اخرى.

#### الأصول الثابتة : هي الأصول الملموسة التي :

- (ا) تحتفظ بها المنشأة لاستخدامها في إنتاج أو توريد السلع أو الخدمات ، أو لتأجيرها للغير ، أو لأغراضها الإدارية .
- (ب) من المتوقع استخدامها لمدة تزيد عن فترة محاسبية واحدة.

فالاصول الثابتة نوعان ملموسة وغير ملموسة الملموسة نوعان اصول ثابتة قابلة للاهلاك واصول ثابتة غير قابلة للاهلاك مثل الاراضى مع العلم بان هناك انواع معينة من الاراضى تستهلك كالمحاجر والمناجم كما سنوضح لاحقا. الملموسة هي التي تستخدمها في انتاج او توريد السلع والخدمات او تأجيرها للغير او لأغراضها الادارية ومن المتوقع استخدامها اكثر من فترة محاسبية واحدة اما الغير ملموسة فهي كالشهرة وبراءة الاختراع والعلامة التجارية والملكية الفكرية

القيمة القابلة للاسترداد: هي القيمة العادلة للاصل (مخصوصا منها التكاليف اللازمة للبيع) او قيمته في الاستخدام ايها اكبر.

لديك اصل ثابت قيمته البيعية بعد خصم تكاليف البيع 500 ج وفي حالة استخدامه سيدر تدفقات نقدية 400 ج على مدار عمرة الافتراضى المتبقى نجد ان القيمة القابلة للاسترداد هنا 500 ج حيث انها هي القيمة العادلة للاصل (مخصوصا منها التكاليف اللازمة للبيع) أو قيمته الإستخدامية أيهما أكبر.

القيمة التخريدية القيمة المقدرة التي يمكن لمنشأة أن تحصل عليها من التصرف في الاصل بعد خصم التكاليف المقدرة للاستبعاد لو كان الاصل الثابت في العمر وعلى الحالة المتوقعة ان يكون عليها في نهاية العمر الانتاجي المقدر للأصل بمعنى

لوك اكل مملكن تبعة خردة فف نهافة عمرة الافتراضى بمبلغ 3000 ج ومصاريف البفع 500 ج فهنا القفمة التخرففة  
2500 ج .

العمر الإنتاجى المقدر للأصل الثابت : هو إما أن يكون :

( أ ) الفتره التى تتوقع المنشأة أن يكون الأصل متاحا خلالها للاستخدام

أو

(ب) عدد وحدات الإنتاج أو عدد الوحدات المماثلة التى تتوقع المنشأة أن تحصل عليها من الأصل .

### رابعاً الاعتراف بالأصول

الفقرة 7 من المعيار تنص على يعترف بأى بند من بنود الأصول الثابتة كأصل فقط عندما

1- من المرجح أن تتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية للمنشأة من هذا الأصل (قبل التعديل من المحتمل)

2- (و) يمكن قياس تكلفة هذا البند بدرجة يعتمد عليها

وتتميز تلك الأصول بأنها

أ- ذات كيان مادى ملموس وهذا ما يميزها عن الأصول الأخرى الغير ملموسة كالشهرة وبراءة الاختراع وتشتمل على العقارات والآلات والمعدات والسيارات ووسائل النقل .....الخ

ب- الغرض من اقتناء تلك الأصول استخدامها فى التشغيل وليس بغرض إعادة البفع

ج- تتميز بطول عمرها الإنتاجى

### نقاش

تم استيراد أصل ثابت جاهز للاستخدام بمبلغ 20000 دولار وتم استيراد قطع غيار ومعدات احتياطية بمبلغ 5000 دولار  
كيف يمكننا معالجة قطع الغيار والمعدات الاحتياطية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم 10 المعدل 2015 ؟

طبقاً للفقرة 8 من المعيار

**طبقاً للفقرة 8 من المعيار**

عادة ما يتم الاحتفاظ بقطع الغيار ومعدات الصيانة كمخزون على أن يعترف بها كمصروف في قائمة الدخل مع استخدامها . مع ذلك فأن قطع الغيار الاستراتيجية (الرئيسية) وكذا المعدات الاحتياطية تصلح لان تكون اصول ثابتة عندما تتوقع المنشأة ان تستخدمها خلال اكثر من فترة محاسبية .

وبناء على ذلك فأن قيمة قطع الغيار والتي تم استيرادها مع الاصل الثابت للجهاز للاستخدام تحمل على مخزن قطع الغيار وعند الصرف من المخزن يكون امامنا احد احتمالين

الاول : ان يتم الصرف من اجل المحافظة على الطاقة الانتاجية العادية للاصل الثابت هنا تحمل تلك القيمة على قائمة الدخل

الثاني : ان يتم الصرف من اجل زيادة العمر الافتراضى للاصل او لاستخدامها لاكثر من فترة محاسبية تعتبر مصروفات رأسمالية وتحمل على تكلفة الاصل الثابت.

وهناك العديد من الشركات تقوم باثبات تكلفة قطع الغيار على انها ملحقات للاصول الثابتة اذا كانت جزء اساسيا منها وتقوم باهلاكها بنفس معدلات الاهلاك الخاصة بتلك الاصول.

#### نقاش

هل من الممكن اللجوء الى التقدير الحكيم للاعتراف بالاصول الثابتة؟؟؟

#### **طبقا للفقرة 9 من المعيار**

طبقا

لايصف هذا المعيار وحدة القياس التي تستخدم لاغراض الاعتراف بمعنى آخر ما الذى يمكن ان يشكل بندا من بنود الاصول الثابتة .

لذا يتطلب الامر استخدام التقدير الحكيم في تطبيق شروط الاعتراف بالاصل الثابت وفقا للظروف المحددة لكل منشأة فقد يكون من الملائم تجميع البنود التي لاتعتبر بمفردها ذات اهمية نسبية مثل العدد والادوات والاسطوانات على ان تطبق شروط الاعتراف على القيمة المجمعة لتلك البنود وعموما

نعم كما في حالة العدد والادوات ضئيلة القيمة ممكن تجميعها في مفردة واحدة

#### 1- التكاليف الاولى

لدينا اصل ولايحقق منفعة مباشرة ولكن يساهم بطريق غير مباشر يعترف به كاصل ثابت مثل ؟

عندك مصنع كيميائي فانت مطالب ان يكون عندك الات معينة للمحافظة على البيئة تبقى هذه الالات ضمن الاصول الثابتة.

لو انت عندك محطة معالجة للمياه بدلا من صرف المياه بالرواسب على الصرف الصحي وتدمير شبكة الصرف الصحي تعتبر محطة المعالجة هنا اصول ثابتة .

## 2- النفقات اللاحقة على الاقتناء

تدرج ضمن قائمة الدخل عند حدوثها اذا كان الهدف هو اصلاح وصيانة تلك الاصول الثابتة

لدينا اصل ثابت يحتاج الى تغيير بعض مكوناته الرئيسية على فترات زمنية مثل حاجة احد الافران الى اعادة البطانة الداخلية له بعد عدد ساعات معينة من التشغيل

على الرغم من ان الفرن سليم ولكن البطانة هي التي ستتغير يتم معالجة تلك المكونات كاصول منفصلة عن الاصل الاساسي لان عمرها الانتاجي يختلف عن العمر الانتاجي للاصل الاساسي

لو انت بتعمل فحص دورى للكشف عن الاعطال والعيوب بغض النظر عن استبدال اجزاء منها هنعمل اية ؟

يتم اضافة تكاليف هذا الفحص على قيمة الاصل اذا كانت مستوفاة لشروط ومتطلبات الاضافة ولكن يخصم اى قيمة دفترية متبقية من الفحص السابق

## >> قاعدة عامة <<

اذا كانت النفقات التي تتم بعد اقتناء الاصل الهدف منها مجرد الحفاظ على الطاقة التشغيلية المقدرة للاصل فانها تعامل على انها مصروف ايرادى

لو ستحقق عائد اقتصادى مستقبلى يزيد عما كان سيتحقق طبقا لمعايير الاداء المقدرة للاصل تضاف قيمة النفقات الى قيمة الاصل ويتم رسملتها

## الإضافات :

هى بمثابة توسعات او زيادات او امتدادات فى الاصول الحالية بمعنى لديك اله وتم شراء اله جديدة او مبنى وتم شراء مبنى اخر او مبنى دور واحد وتم تعليته ببناء عدة ادوار اخرى هنا يعتبر ذلك اضافات وتكون المعالجة المحاسبية من ح/ الاصل الثابت الى ح/ الدائنين او النقدية او البنك

نفقات التحسين:



لديك ماتور عربية تم اجراء عمره له العمرة ادت الى استمرار السيارة في الاداء لمدة سنتين او 3 سنوات على سبيل المثال هنا يعتبر ذلك نفقة تحسين اله تم عمل عمرة لها او تغيير جزء اساسى فيها يعتبر ذلك نفقة تحسين وتضاف على قيمة الاصل الثابت وتكون المعالجة المحاسبية ايضا من ح/ الاصل الثابت الى ح/ الدائنين او النقدية او البنك نفقات الاصلاح والصيانة:

هى النفقات التى تحدث للمحافظة على او استعادة قدرة الاصل على تحقيق المنافع الاقتصادية المستقبلية التى تتوقعها المنشأة طبقا لمعايير الاداء السابق تحديدها للاصل يعنى لايوجد زيادة - الصرف للمحافظة على الاصل الثابت واستمراره حسب ما حدد له سلفا وتكون المعالجة المحاسبية من ح/ مصروفات الصيانة الى ح/ الموردين او النقدية او البنك .

### خامسا القياس عند الاعتراف

القياس الاولى للاصول الثابتة

1- عناصر التكلفة

2- قياس التكلفة

يتم قياس اى بند من بنود الاصول الثابتة عند الاعتراف به كاصل ثابت على اساس تكلفته

#### 1-عناصر التكلفة

قاعدة عامة

اى تكلفة مباشرة مرتبطة ارتباط مباشر بالاصل الثابت تعتبر من ضمن تكلفة الاصل الثابت

بمعنى

تم شراء اصل ثابت من الخارج مثلاً ب 10000 دولار تعتبر تلك التكلفة من ضمن تكلفة الاصل الثابت

فاذا ماكان من شروط التعاقد ان يتم استلام الاصل من المصنع فانا هنا بصدد تكبد تكاليف نقل من المصنع الى الميناء ولتكن 500 دولار تعتبر تلك التكلفة من ضمن تكلفة الاصل الثابت ايضا.

لكي يتم وصول الاصل الثابت الى مصر لابد من شحنة وقد يكون ذلك اما برى او بحريا او جوى فاذا كانت تكاليف الشحن 1000 دولار تعتبر تلك التكاليف من ضمن تكلفة الاصل الثابت وتضاف عليه.

خوفا من حدوث اى شئ للاصل الثابت تم التأمين عليه ضد الحريق او السرقة او التلف او اى نوع من انواع التأمين لضمان وصول الاصل الثابت الى الشركة وتم دفع 250 دولار قيمة التأمين على الاصل هنا يجب ان نفرق بين التأمين المسترد وغير المسترد ففى تلك الحالة يعتبر التأمين غير مسترد اذا ماتم وصول الاصل الثابت الى المصنع بسلام ولذا فأن تلك التكلفة تعتبر من ضمن تكلفة الأصل الثابت .

بعد وصول الاصل الى الميناء تم سداد مصروفات تفريغ وتحميل ورسوم جمركية ومصروفات تخليص وكل ما هو متعلق بالافراج عن الأصل الثابت .

فى الجمارك تم سداد 2000 ج ضريبة قيمة مضافة على الاصل فهل تعتبر تلك الضريبة من ضمن تكلفة الاصل الثابت ام لا؟

العبرة هنا هل الاصل الثابت هينتج سلعة او يؤدى خدمة خاضعة لضريبة القيمة المضافة ام لا؟

اذا كان الامر كذلك لاتعتبر من ضمن التكلفة والعكس صحيح

بعد الافراج عن الاصل تم نقله الى الشركة وكان لدينا تكاليف نقل 300 ج ايضا تعتبر تلك التكاليف من ضمن تكلفة الاصل الثابت .

تم عمل قاعدة خرسانية واحضار مهندس متخصص لوضع الاصل الثابت على القاعدة الخرسانية بمواصفات معينة وتم صرف 2000 ج تعتبر ايضا تلك التكاليف من ضمن تكلفة الاصل الثابت .

لكي يتم عمل تجارب للتأكد من تشغيل الاصل بصورة سليمة تم احضار بعض العينات وزيت وشحومات وبزوين لتجربة الأصل بمبلغ 1000 ج تعتبر تلك التكاليف ايضا من ضمن تكلفة الأصل الثابت طالما أن الأصل لم يصبح جاهز للاستخدام وعند دخوله الخدمة وانفاق مثل هذه التكاليف فيما بعد تعتبر تلك التكاليف مصروفات أيرادية

المكان الذى وضع به الاصل تم تأجيرة وتم عمل هنجروسور للمحافظة على الاصل ولكن المؤجر اشترط ان يتم ازالة ماتم انشاؤة وتسليم المكان خالى اى سيكون هناك تكاليف لفك وازالة الاصل فى نهاية العمر الافتراضى فهل تعتبر تلك التكاليف من ضمن تكاليف الاصل الثابت ؟

تعتبر لان المعيار ينص على ان التكلفة المقدرة لفك وازالة الاصل واعادة تسوية الموقع واعادة الوضع الى ماكان عليه تعتبر من ضمن تكلفة الاصل الثابت.

وبناء على ذلك تتضمن عناصر التكلفة فى حالة شراء الاصل مايلى

xxx سعر الشراء متضمنا مصروفات الاستيراد واى ضرائب غير مستردة

(-) xxx الخصم التجارى او اى تخفيض فى قيمة الاصل ممنوح من البائع
(+) Xxx اى تكلفة اخرى مباشرة من اجل جعل الاصل صالح للاستخدام
(+) xxx التكلفة المقدرة لفك وازالة الاصل واعادة تسوية الموقع الذى يوجد به
xxx تكلفة الاصل الثابت

### حالة عملية

قامت احدى الشركات المسجلة بضريبة القيمة المضافة بشراء آلة لتقطيع الصاج الذى يستخدم فى انتاج الثلاثات اقل من 12 قدم بمبلغ 150 الف ج ونسبة الرسوم الجمركية 5% على الآلة وقامت الشركة بسداد ضريبة قيمة مضافة 5% خلال شهرين 2017 والثلاثات التى تنتجها الشركة خاضعة لضريبة المبيعات بسعر 13%

كما قامت بشراء قطع غيار محلية لنفس الآلة بمبلغ 50 الف ج وتم سداد 13% ضريبة قيمة مضافة عنها كما قامت بشراء سيارة نقل بمبلغ 150 الف ج لتوزيع الانتاج من تلك الثلاثات على الموزعين وسددت عنها ضريبة قيمة مضافة 15%

بلغت ضريبة القيمة المضافة التى قامت الشركة بتحصيلها على 250 الف ج المطلوب تحديد الضريبة واجبة الخصم والضريبة التى تقوم الشركة بسدادها عن نفس الشهر والقيود الخاص بها.

### الحل

الآلة المستوردة الرسوم الجمركية الخاصة بها = 150 الف ج  $\times 5\% = 7500$  ج

القيمة التى يحتسب عنها ضريبة مبيعات = 150 الف ج + 7500 ج = 157500 ج

إذا ضريبة القيمة المضافة المسددة عن تلك الآلة =  $157500 \times 5\% = 7875$  ج

وحيث ان الآلة تنتج سلعة خاضعة لضريبة القيمة المضافة ففى هذه الحالة لا تعتبر ضريبة القيمة المضافة جزء من تكلفة الآلة ويحق للمنشأة خصمها فى الاقرار الضريبي الخاص بها وتكون المعالجة المحاسبية لتلك الآلة كما يلى

من مذكورين

157500 ج / الاصول الثابتة الات ومعدات

7875 ج / ضريبة القيمة المضافة

165375 الى البنك او النقدية او الدائنين

قطع الغيار المحلية 50 ألف ج وتستخدم في الآلة التي تم شراؤها وتنتج تلك الآلة سلعة خاضعة لضريبة القيمة المضافة وبناء على ذلك يحق للمنشأة خصم تلك الضريبة المسددة على قطع الغيار وقيمتها

$$50000 \times 13\% = 6500 \text{ ج}$$

وتكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

50000 ح/ مخزن قطع الغيار

6500 ح/ ضريبة القيمة المضافة

56500 الى ح/ الدائنين او البنك او النقدية

سيارة نقل بمبلغ 150 ألف ج لتوزيع الانتاج من تلك الثلاجات على الموزعين وسددت عنها ضريبة قيمة مضافة 15 %

$$150 \text{ ألف} \times 15\% = 22500 \text{ ج}$$

ونظرا لان تلك السيارة تستخدم في توزيع منتجات خاضعة لضريبة القيمة المضافة يحق للمنشأة في تلك الحالة خصم قيمة الضريبة المسددة على السيارة

وتكون المعالجة المحاسبية كالتالى

من مذكورين

150000 ح/ الاصول الثابتة سيارات

22500 ح/ ضريبة القيمة المضافة

172500 الى ح/ الدائنين او البنك او النقدية

$$206750 \text{ ج} = (7875 + 6500 + 22500) \text{ ج}$$

قيمة الضريبة المطلوب سدادها عن هذا الشهر 206750 ج

حالة عملية

بلغت تكلفة استيراد اصل ثابت 60000 ج وكان هناك خصم تجارى 2% من ثمن الشراء والرسوم الجمركية 1000 ج نقل الاصل 500 ج الى الشركة 1000 نفقات تهيئة الموقع وعمل قواعد خرسانية للاصل 600 ج تكاليف الاعداد وبدء تشغيل الاصل لجعله جاهز للاستخدام 1000 ج خسائر التشغيل الاولى 900 ج تكلفة مقدرة لازالة وفك الاصل في نهاية العمر الانتاجى

وبصفتك خبير محاسبى تم اللجوء اليك لتحديد تكلفة الاصل الثابت طبقا لمعيار الاصول الثابتة المصرى رقم 10 وكيفية اعداد قيد اليومية

### الحل

سعر الشراء 60000 ج

الخصم 2% من الشراء يعنى  $2\% \times 60000 = 1200$  ج

ثمن شراء الاصل بعد الخصم  $60000 - 1200 = 58800$  ج

يضاف على ثمن الاصل ما يلى :

1000 ج رسوم جمركية

500 ج نقل الاصل الى الشركة

1000 ج تهيئة الموقع وعمل قواعد خرسانية للاصل

600 ج تكاليف الاعداد وبدء التشغيل

900 ج التكلفة المقدرة لفك وازالة الاصل

اجمالى تكلفة الاصل  $(58800 + 10000 + 500 + 1000 + 600 + 900) = 62800$  ج

ويكون قيد اليومية كالتالى بفرض الشراء نقدا

62800 من ح/ الاصول الثابتة

الى المذكورين

61900 ح/ النقدية

## 900 ح/ مخصص ازالة الاصل الثابت

### حالة عملية

تضمن رصيد الاصول الثابتة لاحدى الشركات 10 مليون ج فحوصات دورية رئيسية للكشف عن الاعطال والعيوب وبصفتك خبير محاسي اين تعالج تلك المبالغ ؟

1- ترسمل على الاصول الثابتة لانها تؤدي الى خفض تكلفة التشغيل

2- تضاف على القيمة الدفترية للاصل في حالة استيفاء شروط ومتطلبات الاضافة

3- تعالج كمصروفات صيانة

4- اخرى

المعالجة المحاسبية عند شراء الاصول الثابتة

المعالجة المحاسبية لشراء الاصول الثابتة

أ ) عند شراء الاثاث على سبيل المثال بمبلغ 50 الف جم نقدا وتم فرض 13% ضريبة قيمة مضافة وخصم ½% ارباح تجارية وصناعية يكون القيد

الاثاث هنا لاستخدامات الشركة لذا ضريبة القيمة المضافة تعتبر من ضمن التكلفة

56500 من ح/ الاصول الثابتة

56500 اثاث

الى المذكورين

56250 ح / النقدية

250 ح/ الارباح التجارية والصناعية ½%

. قيمة شراء اثاث نقدا

ب ) في حالة شراء الاصل بشيك سيكون نفس المعالجة السابقة وتستبدل النقدية بحساب البنك

56500 من ح/ الاصول الثابتة

56500 اثاث

الى المذكورين

56250 ح / البنك

قيمة شراء اثاث بشيك ح/ الارباح التجارية والصناعية 1/2%

بفرض انة تم شراء الاثاث وسيتم السداد على اربع دفعات والدفعة الاولى ستكون عند استلام الاصل بشيك .

56500 تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي . من ح/ الاصول الثابتة

56500 اثاث

الى المذكورين

14062.5 ح / البنك

41187.5 ح/ الدائنين

250 ح/ الارباح التجارية والصناعية 1/2%.

قيمة شراء اصول ثابتة اثاث بالاجل .

وعند استحقاق الدفعة الثانية يكون القيد المحاسبي :-

14062.5 ح/ الدائنين

14062.5 الى ح/ البنك

قيمة سداد الدفعة الثانية من شراء الاثاث وهكذا الى ان يتم سداد كل الدفعات

**مثال للتكاليف المباشرة المتعلقة بالأصل**

- تكاليف مزايا العاملين والمتعلقة مباشرة بإنشاء أو اقتناء الأصل

- تكلفة إعداد الموقع

- تكاليف المناولة والتسليم

- تكلفة التجميع والتركيب

تكلفة اختبارها إذا كان الأصل يعمل كما يجب وذلك بعد خصم صافي العائد من بيع أية وحدات أنتجت لجعل الأصل في المكان والحالة اللازمة لبدء تشغيله (كمثال لذلك العينات المنتجة عند اختبار المعدات)

الأتعاب المهنية

أمثلة للتكاليف التي لا يمكن اعتبارها ضمن تكلفة بند الأصول الثابتة

تكلفة فتح تسهيلات إئتمانية جديدة

تكلفة القيام بالعمل في تكلفة تقديم منتج أو خدمة جديدة تشمل تكلفة الإعلانات والأنشطة الدعائية موقع جديد أو مع طبقة جديدة من العملاء تشمل تكلفة تدريب العاملين

**نقاش**

شركة اشترت آلة بمبلغ مليون ج العاملين لكي يستطيعوا التعامل مع الآلة بكفاءة ومهنية قامت بارسالهم الى

الخارج لاعطائهم دورة تدريبية على كيفية استخدام الآلة في الانتاج حتى تعمل الآلة بالكفاءة الانتاجية لها

تكلفت تلك الدورة لعدد 10 عاملين 100 الف ج

برايك المهني المعروف وبحكم دراستك لمعيار الاصول الثابتة رقم 10 هل تعتبر تلك التكاليف من تكلفة الاصل الثابت ولماذا؟

المصروفات الإدارية وعناصر التكاليف غير المباشرة العامة

وعلى سبيل المثال المصروفات التالية لا تدخل ضمن القيمة الدفترية لبند الأصول الثابتة

التكلفة المنفقة على أصل قادر على التشغيل بالصورة التي حددتها الإدارة والذي لم يتم وضعه للاستخدام

بعد أو الذي يتم تشغيله بأقل من طاقته الإنتاجية الكاملة

خسائر التشغيل المبدئية مثل التي تحدث عندما يكون هناك تزايد في الطلب على منتجات هذا الأصل الثابت

تكاليف تغيير أو إعادة تنظيم لجزء أو كل من عمليات المنشأة



## نقاش

لدينا قطعة ارض للبناء عليها ولحين البناء تم استخدام قطعة الارض كجراج للسيارات وتحقق ايراد نتيجة ذلك قدرة 100 الف ج اين يعالج هذا الايراد محاسبيا طبقا لمعيار الاصول الثابتة المعدل رقم 10 المصرى 2015

هل برايك يتم تخفيض تكلفة المبنى بهذا الايراد ام يتم ادراجة ضمن الايرادات الاخرى بقائمة الدخل ؟

المعيار اوضح ذلك فى الفقرة 21 بان يتم معالجة تلك الايرادات ضمن الايرادات الاخرى بقائمة الدخل ولا يتم تخفيض تكلفة الاصل الثابت بها .

ولمعلوماتك

تتضمن عناصر تكلفة الاصل الذى يتم تصنيعة داخليا

نفس الاسس التى يتم اتباعها عند شراء الاصل وفى حالة قيام المنشأة بانتاج هذه الاصول ضمن نشاطها العادى فان تكلفة هذه الاصول تكون نفس تكلفة الانتاج المباع اى يتم استبعاد اى ارباح للوصول الى التكلفة وكذلك استبعاد الفاقد الغير طبيعى من الخامات والعمالة عند تحديد تلك التكلفة

المعالجة المحاسبية لانشاء الاصول الثابتة ذاتيا داخل المنشأة :-

بفرض ان المنشأة ستقوم بتصنيع 50 كرسى لاستخدام العاملين بها فان المنشأة

ستحتاج على سبيل المثال اخشاب 5000 ج مسامير 1000 ج عمالة 2000 ج غراء وبويات 2000 ج وطبقا لذلك فان تكلفة تصنيع الكراسى هى 10000 ج

وتكون المعالجة المحاسبية

10000 ج من ح الاصول الثابتة اثاث .

10000 ج الى النقدية او البنك او الموردين .

هذه القيود بافتراض عدم وجود ضرائب مبيعات او ضرائب خصم واطافة للتسهيل.

حالة عملية

قامت احدى المنشآت المتخصصة بتصنيع الة ذاتيا لاستخدامها فى العمل وكانت تكلفة التصنيع كالتالى

- مواد مباشرة 20000 ج

- اجور مباشرة 10000 ج

- تكاليف صناعية غير مباشرة 20% من التكاليف المباشرة

3000 ج نصيب الالة من التكاليف الصناعية الغير مباشرة الاخرى

40000 ج القيمة العادلة لتلك الالة

المطلوب :

اجراء القيود اللازمة لاثبات تصنيع الالة في الدفاتر

بفرض انه يمكن الحصول على نفس الالة من السوق 35000 ج كيف يمكن تسجيل الالة بالدفاتر

تكلفة الالة = 20000 مواد + 10000 ج اجور = 30000 ج  $\times 20\%$  نصيب الالة من التكاليف الصناعية الغير مباشرة =

6000 ج + 30000 ج = 36000 ج

يضاف المهم 3000 ج نصيب الالة من التكاليف الصناعية الغير مباشرة الاخرى = 39000 ج

وتكون المعالجة المحاسبية كالتالى :

39000 من ح/ الاصول الثابتة الات

الى مذكورين

20000 مراقبة المواد المباشرة

10000 مراقبة الاجور المباشرة

9000 التكاليف الصناعية الغير مباشرة (3000+6000)

على الرغم من الاصل المماثل في السوق ب 40000 ج الا انه تم اثباته بالدفاتر بمبلغ 39000 ج ولم يتم الاعتراف باية ارباح

ولكن اذا كان الاصل في السوق 35000 ج هنا يوجد خسارة قدرة 4000 ج وبالتالي يكون القيد

من مذكورين

35000 ح/ الاصول الثابتة الات

4000 خسائر تصنيع الاصول

الى مذكورين

20000 مراقبة المواد المباشرة

10000 مراقبة الاجور المباشرة

9000 التكاليف الصناعية الغير مباشرة (3000+6000)

## 2- قياس تكلفة الاصل الثابت

لعلكم تكلفة الاصل الثابت هي سرعة النقدي في تاريخ الاعتراف به ولو تم شراء الاصل بالاجل فانه في هذه الحالة سيكون محمل بمصروفات تمويلية .

نتيجة تاجيل السداد وطبقا للمعالجة القياسية يتم قياس تكلفة الاصل بسرعة النقدي ومازاد عن ذلك يتم اعتباره مصروفات تمويلية تحمل على قائمة الدخل ومن الممكن استخدام المعالجة الاخرى البديلة طبقا لمعيار تكلفة الاقتراض 14 في حالة توافر الشروط .

من اهم المشاكل التي تواجهنا عند قياس تكلفة الاصول الثابتة مايلي :

1- الخصم النقدي

2- عقود السداد المؤجلة

3- شراء الاصول الثابتة في مجموعات

4- اصدار اسهم مقابل الاصول الثابتة

5- مبادلة الاصول الثابتة

6- المحاسبة عن المساهمات (الهبات والمنح )

## أ- الخصم النقدي

في حالة شراء المنشأة لاصل ثابت بالاجل وكان من ضمن شروط السداد ان تحصل المنشأة على خصم نقدي اذا قامت بالسداد خلال مدة معينة

ولدينا طريقتان لمعالجة ذلك

شركة حصلت على اصل ثابت بالاجل بمبلغ 10 الاف ج واذا سددت خلال شهره تحصل على خصم 500 ج والسؤال يتم تسجيل الاصل في الدفاتر قبل السداد

#### الاجابة

#### الطريقة الاولى:

في حالة الحصول على الخصم

=====

9500 من ح/ الاله

9500 الى ح/ المورد

وعند السداد

9500 من ح/ المورد

9500 الى ح/ البنك

في حالة فقد الخصم

=====

9500 من ح/ الاله

9500 الى ح/ المورد

ثم

500 ج من ح/ خصم نقدي مفقود

500 الى ح/ المورد

وعند السداد

10000 من ح/ المورد

10000 الى ح/ البنك

#### الطريقة الثانية

(1)

10000 من ح/ الالة

10000 الى المورد

ثم في حالة عدم الحصول على الخصم والسداد

وعند السداد

10000 من ح/ المورد

10000 الى ح/ البنك

(2)

10000 من ح/ الالة

10000 الى المورد

وعند الحصول على الخصم

500 من ح/ المورد

500 الى ح/ الاله

وعند السداد

9500 من ح/ المورد

9500 الى ح/ البنك

وتستخدم كل من الطريقتين في الحياه العملية وان كانت الاولى هي الشائعة

**2- عقود السداد المؤجل**

حالة عملية

شركة اشترت اله بمبلغ 100 الف على خمس سنوات وقام باصدار ورقة دفع 20 الف ج سنويا ومعدا الفائدة

السائد 10%

يعنى معامل القيمة الحالية 3.79079 من جداول القيمة الحالية

تعال نعمل القبيود

اولا عند الشراء

$$75816 = 3.79079 \times 20000$$

$$24184 = 75816 - 100000 \text{ ج}$$

من مذكورين

75816 ح الاله

24184 ح / خصم اوراق دفع

100000 الى ح / اوراق الدفع

في نهاية السنة الاولى سيتم سداد 20000 الف ج

و الفائده 10 % اذا  $24184 - 100000 = 75816 \times 10\% = 7582$  ج

وتكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

20000 ح / اوراق الدفع

7582 ح / الفوائد المدينة

الى مذكورين

ح / النقدية 20 الف

7582 ح / خصم اوراق الدفع

السنة الثانية

$$\text{الفائده} = (100000 - 24184) - (20000 - 7582) \times 10\% = 6340 \text{ ج}$$

وتكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

6340 الفائدة المدينة

20000 اوراق الدفع

الى مذكورين

20000 ح / النقدية

6340 ح / خصم اوراق الدفع

السنة الثالثة

$$=(6340-20000)-(7582-20000)-(24184-100000)=$$

وهكذا

### 3- شراء الأصول في مجموعات

شركة العالم العربي للتوريدات اشترت مجموعة من الاصول الثابتة عبارة عن اراضى ومباني وسيارات بسعر اجمالى 1200 الف ج وكانت القيمة السوقية لكل اصل من اصول تلك المجموعة كالتالى اراضى 750 الف ج – مباني 450 الف ج سيارات 300 الف ج

المطلوب كيفية اثبات تلك الاصول بالدفاتر؟

الاجابة

اجمالى القيمة السوقية للاصول الثابتة = 1500 = 300 + 450 + 750 الف ج

وبالتالى فان قيمة الارض = 750 الف  $\times 1200 \div 1500 = 600$  الف

قيمة المباني = 450 الف  $\times 1200 \div 1500 = 360$  الف ج

قيمة السيارات = 300 الف  $\times 1200 \div 1500 = 240$  الف ج

$$1200 = 240 + 360 + 600 \text{ الف}$$

وتكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

600 الف ح/ الاراضى

360 الف ح/ المباني

240 الف ح/ السيارات

1200 الف الى ح/ النقدية

#### 4- اصدار اسهم مقابل الأصول الثابتة

قررت شركة العالم العربى للتوريدات شراء قطعة ارض مقابل اصدار 500 سهم عادى بقيمة اسمية 10 ج للسهم الواحد وكانت القيمة العادلة للسهم 12 ج فماهى المعالجة المحاسبية ؟

500 سهم  $12 \times 600 = 600$  الف ج

وتكون المعالجة المحاسبية

600 الف ح/ الاراضى

الى المذكورين

500 الف ح/ الاسهم العادية

100 الاف ح/ راس المال المدفوع بالزيادة

#### 5- مبادلة الاصول الثابتة

أ- الاصول غير المتماثلة

ب- الاصول المتماثلة بربح

ج- الاصول المتماثلة بخسارة

#### أ- الاصول الغير متماثلة

هنا يتم الاعتراف بالربح او الخسارة الناتجة عن عملية التبادل والاصول الغير متماثلة وهى تعنى استبدال آلة او معدة بمبنى او بسيارة او..... الخ يعنى اى اصل ثابت اخر ليس من نفس النوع



حالة عملية

قامت شركة العالم العربي للتوريدات باستبدال مجموعه من السيارات المستعمله قيمتها الدفترية 62000 الف ج (تكلفتها 84000 ج-22000 مجمع الاهلاك )

وتم سداد مبلغ 17000 ج للحصول على قطعة ارض قيمتها 86000 ج

اذا نظرنا الى قيمة السيارات العادلة نجدها 86000 قيمة الارض – 17000 النقدية المدفوعة=69000 ج وقيمتها الدفترية 62000 ج اى ان هناك ربح رأسمالى 7000 ج

وتكون المعالجة المحاسبية

من المذكورين

86000 ح / الاراضى

22000 ح / مجمع الاهلاك

الى المذكورين

84000 ح / السيارات

7000 ح / ارباح راسمالية

17000 ح / النقدية

اثبات عملية استبدال الاصول الغير متماثلة

حالة عملية

استبدلت احدى الشركات اصل ثابت بلغت تكلفتة 20 الف جم ومجمع اهلاكة 6 الاف جم وقيمتة العادلة 10 الاف جم مقابل ارض ماهى المعالجة المحاسبية ؟

يلاحظ هنا ان الاصول غير متماثلة

وبناء على ذلك

صافى القيمة الدفترية للاصل المستبدل به = 20 الف – 6 الاف = 14 الف

القيمة العادلة للاصل المقتنى = 10 الاف جم

اذا الفرق 4 الاف جم

4 الاف من ح/ خسائر انخفاض القيمة الدفترية للاصل المستبدل به

4 الاف الى ح/ مجمع اهلاك الاصل المستبدل به

ثم اثبات عملية الاستبدال على النحو التالى

من مذكورين

10000 ج ح/ مجمع الاهلاك (6+4)

10000 ج ح/ الارض

الى مذكورين

20000 ج ح/ الاصل المستبدل به

#### حالة عملية

استبدلت احدى الشركات اصل بلغت تكلفتة 22 الف جم ومجمع اهلاكه 8 الاف جم وقيمة الاصل العادلة 24 الف جم بمبنى ماهى المعالجة المحاسبية بالدفاتر؟

القيمة العادلة للاصل المستبدل به 24 الف جم .

القيمة الدفترية للاصل المستبدل به 14 الف جم .

ونظرا لان الاصول غير متماثلة يتم الاعتراف بالقيمة العادلة كقيمة للاصل المقتنى

من مذكورين

24 الف ح المبنى

8 الاف ح مجمع الاهلاك

الى مذكورين

22 الف ح/ الاصل المستبدل بة

10 الاف ح/ ارباح استبدال الاصول

اثبات عملية استبدال اصول ثابتة غير مماثلة

### حالة عملية

شركة العالم العربي للتوريدات قامت باستبدال سيارة تكلفتها 50000 ج ومجمع اهلاكها 20000 ج وقيمتها العادلة 25000 ج مقابل آلة تبلغ تكلفتها 100 الف ج ومجمع اهلاكها 60000 ج وقيمتها العادلة 35000 ج

المطلوب

1- اجراء القيد المحاسبي

2- في حالة اذا ماكانت القيمة العادلة للآلة 30000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

3- في حالة اذا ماكانت القيمة العادلة للآلة 20000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

4- في حالة اذا قامت الشركة باستلام مبلغ 2500 ج ماهى المعالجة المحاسبية

5- في حالة اذا قامت الشركة بسداد مبلغ 6000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

1- سيتم تسجيل الآلة بقيمتها العادلة وهى 35000 ج وعلى ذلك تكون المعالجة المحاسبية كالتالى

من مذكورين

35000 ح/ الآلة

20000 ح/ مجمع الاهلاك

الى مذكورين

50000 ح/ السيارات

5000 ح/ ارباح استبدال الاصول الغير مماثلة

2- في حالة اذا ماكانت القيمة العادلة للآلة 30000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

من مذكورين

30000 ح/ الالة

20000 ح/ مجمع الاهلاك

50000 الى ح/ السيارات

3- في حالة اذا ماكانت القيمة العادلة للاله 20000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

من مذكورين

20000 ح/ الالة

20000 ح/ مجمع الاهلاك

10000 ح/ خسائر استبدال الاصول الغير مماثلة

50000 الى ح/ السيارات

4- في حالة اذا قامت الشركة باستلام مبلغ 2500 ج ماهى المعالجة المحاسبية

من مذكورين

35000 ح/ الالة

20000 ح/ مجمع الاهلاك

2500 ح/ النقدية

الى مذكورين

50000 ح/ السيارات

7500 ح/ ارباح استبدال الاصول

5- في حالة اذا قامت الشركة بسداد مبلغ 6000 ج ماهى المعالجة المحاسبية

من مذكورين

35000 ح/ الالة

20000 ح/ المجمع

1000 ح/ خسائر استبدال الاصول

الى المذكورين

50000 ح/ السيارات

6000 ح/ النقدية

### **ب- استبدال الاصول المماثلة بخسارة**

وتعنى استبدال الة بألة سيارة بسيارة مبنى بمبنى وعند مبادلة الاصول المماثلة يتم الاعتراف بالخسارة فورا

حالة عملية

شركة العالم العربى للتوريدات قامت باستبدال اجهزة حاسب الى لديها قيمتها الدفترية 8000 ج (12000 تكلفة اصلية -4000 مجمع اهلاك) بحاسبات الية طراز حديث وتم سداد مبلغ 7000 ج وتبلغ تكلفة الحاسبات الجديدة 13000 ج ماهى المعالجة المحاسبية لعملية استبدال الاصول المماثلة ؟

القيمة الدفترية للحاسبات المستعملة 8000+7000 ج نقدية =15000 ج

ولكن

الحاسبات الجديدة بمبلغ 13000 ج اى ان هناك خسارة 2000 ج وتكون المعالجة المحاسبية كالتالى

من المذكورين

13000 ح/ الحاسبات الجديدة

4000 ح/ مجمع الاهلاك

2000 ح/ خسائر استبدال الاصول المماثلة

الى المذكورين

12000 ح / الحاسبات المستعملة

7000 ح / النقدية

اثبات عملية مبادلة الاصول المتماثلة

حالة عملية

استبدلت احدى الشركات الة تكلفتها 200 الف جم ومجمع اهلاكها 60 الف جم بأصل مماثل قيمته العادلة 120 الف جم فى تاريخ الاستبدال ماهى المعالجة المحاسبية لعملية الاستبدال بالدفاتر؟

صافى تكلفة الاصل المستبدل =  $200 - 60 = 140$  الف جم .

القيمة العادلة للاصل المقنتى = 120 الف جم .

الفرق = 20 الف جم .

20 الف جم من ح / خسائر انخفاض القيمة التقديرية .

20 الف جم الى ح / مجمع اهلاك الاصل المستبدل .

وعلى ذلك

من مذكورين

80 الف ح / مجمع الاهلاك للاصل المستبدل

120 الف ح / الاصل المقنتى

200 ج الى ح / الاصل المستبدل بة

اثبات تبادل الاصول المتماثلة

**ج - استبدال الاصول المتماثلة ببيع**

حالة عملية

استبدلت احدى الشركات اصل ثابت تكلفتة 20 الف جم ومجمع اهلاكة 4 الاف ج باصل مماثل بلغت قيمته العادلة 32 الفجم وقد تم دفع مبلغ 8 الاف جم نقدا .

ماهى المعالجة المحاسبية بالدفاتر؟

صافى القيمة الدفترية للاصل المستبدل = 20 الف - 4 الاف = 16 الف جم

ماتم دفعة نقدا 8 الاف جم

والقيمة العادلة للاصل المقتنى 32 الف جم

من مذكورين

24 الف ح /الاصل المقتنى

4 الاف ح مجمع الاهلاك للاصل المستبدل بة .

الى مذكورين

8 الاف ح النقدية

20 الف ح / الاصل المستبدل بة

فى هذه الحالة يتم الاعتراف بالقيمة الدفترية للاصل المستبدل بة بالاضافة الى النقدية المدفوعة لانها اقل من القيمة العادلة ولعدم توافر اركان الربحية لان الاصول متماثلة .

#### حالة عملية

استبدلت احدى الشركات اصل ثابت تكلفتة 220 الف ج ومجمع اهلاكة 80 الف جم باصل مماثل تكلفتة العادلة 240 الف جم ماهى المعالجة المحاسبية بالدفاتر؟

القيمة العادلة 240 الف جم .

صافى القيمة الدفترية للاصل المستبدل بة 220-80= 140 الف جم .

ونظرا لان اركان الربحية غير متوفرة فى هذه الحالة يتم اثبات الاصل المقتنى الجديد بصافى القيمة الدفترية للاصل المستبدل بة .

من المذكورين

140 الف ح الاصل المقتنى

80 الف ح / مجمع اهلاك الاصل المستبدل به .

220 الف الى ح الاصل المستبدل .

اثبات عملية تبادل الاصول المتماثلة بالدفاتر .

#### 6- المحاسبة عن المساهمات (الهبات والمنح)

هناك أسلوبان رئيسيان للمعالجة المحاسبية للمنح الحكومية:

-مدخل رأس المال وبموجبه تضاف قيمة المنحة مباشرة إلى حقوق المساهمين

-مدخل الإيراد وبموجبه تعتبر المنحة إيراداً للمنشأة خلال فترة محاسبية واحدة أو أكثر

#### • يستند مدخل رأس المال إلى المبررات الآتية :

- إن المنح الحكومية وسيلة من وسائل التمويل ، وبالتالي تعامل كذلك في الميزانية وليس من خلال قائمة الدخل لمقابلة بنود المصروفات التي تمويلها هذه المنحة ، وطالما أن هذه المنح لا ترد فيجب أن تضاف مباشرة إلى حقوق المساهمين .
  - أن المنح الحكومية لا تعتبر إيراداً تكتسبه المنشأة وبالتالي فليس من المناسب إظهارها في قائمة الدخل حيث إنه تمثل حافزاً تقدمه الحكومة دون أن يقابلها تكلفة تتحملها المنشأة.
- ويستند مدخل الإيراد إلى المبررات الآتية:

إن المنح الحكومية ليست تمويلاً من المساهمين ، وبالتالي يجب ألا تضاف إلى حقوق الملكية ، وإنما يجب معالجتها في قائمة الدخل في الفترات المحاسبية المناسبة.

من النادر أن تكون المنح الحكومية بلا مقابل وإنما تحصل عليها المنشأة نتيجة التزامها بتنفيذ إجراءات معينة تحددها الجهة التي تقدم المنحة وبالتالي يجب معالجتها في قائمة الدخل لمقابلة النفقات التي تتعلق بتنفيذ تلك الإجراءات فمن المنطقى معالجة المنح الحكومية في قائمة الدخل

حالة عملية



أستلمت إحدى الشركات منحة حكومية قدرها 400 000 جنيه مصرى لتمويل إقتناء احد الاصول الثابتة الذى تبلغ  
تكلفة اقتناؤه 1 000 000 جنيه مصرى ويقدر العمر الانتاجى له بخمس سنوات ويستهلك باستخدام طريقة القسط الثابت،

المطلوب إجراء قيود اليومية المرتبطة بتلك العمليات

(1) اعتبار المنحة إيراد مؤجل .

400000 من ح/ النقدية

400000 الى ح/ الايرادات المؤجلة

(إثبات المنحة للحصول على الأصل)

عند شراء الاصل الثابت

1000000 من ح/ الاصل الثابت

1000000 الى ح/ النقدية

نصيب العام من المنحة =  $400\,000 \div 5 = 80\,000$  جنيه مصرى وفى نهاية كل عام يتم إعداد القيد التالى

80 000 من ح/ الايرادات المؤجلة

80 000 الى ح/ الايرادات الاخرى

نصيب العام من الاهلاك =  $1\,000\,000 \div 5 = 200\,000$

200 000 من ح/ مصروف الاهلاك

200 000 الى ح/ مجمع الاهلاك

(2) مدخل رأس المال

من ح/ الاصول الثابتة

600 000

الى ح/ النقدية

600 000

قيمة الاهلاك السنوى =  $600\,000 \div 5 = 120\,000$  جنيه مصرى، وفي نهاية كل عام يتم إعداد القيد التالى:-

من ح/ مصروف الاهلاك

120 000

الى ح/ مجمع الاهلاك

120 000

### سادسا القياس بعد الاعتراف

عندما تقوم المنشأة بتحديد السياسة المحاسبية التى سيتم تطبيقها على فئة من فئات تبويب الاصول الثابتة (مثل "الاراضى أو المباني الخ) فيجب عليها أن تطبق نموذج التكلفة الوارد بالفقرة "30

### نموذج التكلفة

فى ظل هذا النموذج يتم إثبات أى بند من بنود الأصول الثابتة- بعد الاعتراف به كأصل

على أساس تكلفته مخصصا منها مجمع الاهلاك ومجمع خسائر الاضمحلال

نموذج التكلفة :-

✓ يعتبر هذا الاسلوب هو المعالجة القياسية .

✓ طبقا لهذه المعالجة يسجل الأصل الثابت بتكلفة استحوادة أو إنشاء مخصصا منها مجمع الإهلاك واية

خسائر متراكمة ناتجة عن الإنخفاض فى القيمة الدفترية

### نموذج اعادة التقييم :-

✓ تم الغاء هذا النموذج فى المعايير المعدلة .

### سابعا الاهلاك

- القيمة القابلة للاهلاك

- طرق الاهلاك

-يتم اهلاك كل جزء من الاجزاء المكونة لبند من بنود الاصول الثابتة (القابلة للاهلاك )بصورة مستقلة إذا كانت تكلفة ذلك الجزء مؤثرة قياساً لاجمالى تكلفة البند.

تقوم المنشأة بتوزيع القيمة التى تم الاعتراف الاولى بها كأصل ثابت الى الاجزاء المؤثرة المكونة لهذا الاصل الى أن يتم اهلاك كل من جزء من تلك الاجزاء على حده- فعلى سبيل المثال

فقد يكون من المناسب اهلاك هيكل ومحركات طائرة مملوكة لمنشأة كل على حده.

قد يتفق أحد الاجزاء الهامة المكونة لأصل ثابت فى العمر الانتاجى المقدرو فى طريقة اهلاكه مع العمر الانتاجى المقدر وطريقة اهلاك لجزء هام آخر من مكونات نفس الاصل

وفى مثل هذه الحالة يمكن أن تجمع مثل تلك الاجزاء عند تحديد عبء الاهلاك .

عندما تقوم منشأة باهلاك بعض الاجزاء من مكونات أصل ثابت بصورة منفردة ، فانها تقوم أيضاً باهلاك المبلغ المتبقى من ذلك الاصل كوحدة واحدة بصورة منفردة .ويتكون المبلغ المتبقى من أجزاء من هذا الاصل لا يكون لاي منها ( بصورة منفردة )قيمة مؤثرة .فإذا كانت منشأة توقعات متباينة لهذه الاجزاء

فقد يكون من الضروري استخدام أساليب تقريبية لهلاك المبلغ المتبقى من الاصل والذي يكون من تلك الاجزاء بطريقة تعبر بعدالة عن نمط استهلاك تلك الاجزاء و/أو العمر المقدر للاستفادة منها

قد تختار المنشأة أن تهلك بصورة منفردة تلك الاجزاء من الاصل الثابت التى ليست لها تكلفة مؤثرة بالقياس لاجمالى تكلفة ذلك الاصل.

يتم الاعتراف بعبء الإهلاك عن كل فترة فى الأرباح أو الخسائر ( قائمة الدخل ) ما لم يدرج ضمن القيمة الدفترية لأصل آخر.

وعلى سبيل المثال يتم ادراج إهلاك المنشآت ومعدات المصنع ضمن تكلفة تحويل المخزون (معيار المحاسبة المصر رقم (2) المخزون" وبالمثل- فقد يتم إدراج إهلاك الأصول الثابتة المستخدمة فى أنشطة تطوير ضمن تكلفة أصل غير ملموس أعترف به طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم 23 "الأصول غير الملموسة."

#### - القيمة القابلة للاهلاك هي:

✓ تكلفة الأصل أو أى قيمة أخرى بديلة للأصل فى القوائم المالية ناقصا القيمة التخريدية أو القيمة المتبقية له فى نهاية عمره الافتراضى .

✓ اما بالنسبة لفترة الاهلاك هى عدد السنوات التى يكون الاصل الثابت قادر فيها على العطاء

يجب مراعاة القيمة التخريدية للأصل الثابت والعمر الإنتاجى المقدر له على الأقل فى نهاية كل سنة مالية وعندما

تختلف التوقعات عن التقديرات السابقة فيجب معالجة ذلك التغير ( التغيرات ) كتغير فى التقدير المحاسبى طبقاً لمعيار

المحاسبة المصرى رقم 5 السياسات المحاسبية والتغيرات فى التقديرات المحاسبية والاختفاء

يبدأ إهلاك الأصل عندما يكون متاحا للاستخدام (أي عندما يكون في موقعه وحالته اللازمة التي يصبح فيها مهيئاً للتشغيل بالطريقة المحددة من قبل الإدارة)

ويتوقف إهلاك الأصل بدءاً من التاريخين التاليين

أيهما أسبق التاريخ الذي يبوب فيه الأصل كأصل محتفظ به لغرض البيع (أو يدرج فيه ضمن بنود جاري التخلص منها ومبوبة كمجموعة محتفظ بها لغرض البيع) طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (32)

أو (2) في التاريخ الذي يستبعد فيه الأصل من الدفاتر

وبالتالي فلا يتوقف الإهلاك عندما يصبح الأصل الثابت معطلاً أو عندما يستبعد من الاستخدام النشط إلا إذا أصبح الأصل مهلكاً دفترياً بالكامل ومع ذلك فمن الممكن أن يكون مبلغ عبء الإهلاك مساوياً للصفر في ظل طرق الإهلاك المبينة على مدي استخدام الأصل (مثل طريقة الإهلاك على أساس الوحدات المنتجة) أثناء الفترات التي لا يتم خلالها إنتاج إلا إذا كان إهلاك الأصل خلال تلك الفترات يتم بناءً على عوامل أخرى

بخلاف الاستخدام (كما هو وارد بالفقرة رقم "56" من هذا المعيار)

تستهلك المنافع الاقتصادية المستقبلية- التي يتضمنها أصل ثابت بصفة أساسية من خلال استخدام المنشأة

لهذا الأصل ومع ذلك ففي خلال الفترات التي يكون فيها الأصل الثابت معطلاً تؤدي عوامل أخرى في كثير من الأحيان مثل التقادم الفنى أو التجاري والتآكل المادي إلى نقص المنافع الاقتصادية التي كان يمكن الحصول عليها من ذلك الأصل وبناءً على ذلك تؤخذ العوامل التالية في الاعتبار عند تحديد العمر الإنتاجي المقدر للأصل الثابت

أ) الاستخدام المتوقع للأصل من قبل المنشأة ويقدر هذا الاستخدام بالاسترشاد بالطاقة أو المخرجات المتوقعة من الأصل الثابت.

ب) التآكل المادي المتوقع الذي يعتمد على عوامل تشغيل الأصل الثابت مثل عدد الورديات التي من المقرر

أن يستخدم الأصل طبقاً لها وبرامج المنشأة للإصلاح والصيانة ومدي العناية بالأصل والصيانة التي تجري عليه بالفترات التي يكون الأصل خلالها معطلاً.

ج) التقادم الفنى أو التجاري الناتج من التغيرات في أو التحسينات على الإنتاج أو من التغير في الطلب إلى مخرجات الأصل من سلع أو خدمات).

د) المحددات القانونية أو غيرها من القيود المماثلة المفروضة علي استخدام الأصل مثل تواريخ انتهاء المدد المقررة لاستخدام أصل بموجب عقود أو ترتيبات..

هل هناك فرق بين العمر الانتاجي والعمر الاقتصادي للأصل الثابت ؟

يتحدد العمر الإنتاجي المقدر للأصل في ضوء المنفعة المتوقعة للمنشأة من هذا الأصل .وقد تنطوي سياسة المنشأة لإدارة الأصل الى التخلص من الأصل بعد مدة زمنية محددة أو بعد استهلاك نسبة محددة من المنافع الاقتصادية المستقبلية التي يتضمنها الأصل .لذا فقد يقل العمر الإنتاجي المقدر لأصل ثابت عن العمر الاقتصادي له .إن تقدير الإدارة للعمر الإنتاجي المقدر للأصل هو من الأمور التي تخضع للحكم المهني ويعتمد على خبرة المنشأة في التعامل مع أصول مماثلة.

#### نقاش

عند شرواك لمبنى كامل فان المبنى يكون متضمن قيمة الارض التي يقع عليها المبنى فكيف لنا ان نقوم باحتساب اهلاك المبنى على الرغم من قيمة المبنى متضمنة قيمة الارض ؟.

تعتبر الأراضي والمباني أصولاً منفصلة ويتم المحاسبة عنها بصورة مستقلة حتى لو تم اقتنائهما معا وفيما عدا بعض الاستثناءات مثل المحاجر والمواقع المستخدمة مقابل للنفايات- تتميز الأرض بأن العمر المقدر للاستفادة منها غير محدود ولذلك فلا يتم إهلاكها .أما المباني فإن العمر المقدر للاستفادة منها يعتبر محددا ولذلك فهي أصول قابلة للإهلاك .ولا تؤثر أي زيادة في قيمة الأرض المقام عليها المبنى علي تحديد قيمة المبنى القابلة للاهلاك.

#### نقاش

في جميع الاحوال لا يوجد اهلاك للأراضي مارايك ؟

الاجابة : طبقا لمعيار الاصول الثابتة المصري المعدل رقم 10

عندما تتضمن تكلفة الأرض تكاليف فك وا زلة وترميم الموقع فإن تكلفة ذلك الجزء من الأرض يتم إهلاكه على مدار فترة المنافع التي تحصل عليها المنشأة من جراء تحمل تلك التكاليف .وفي بعض الحالات قد يكون للأرض ذاتها عمر محدد للاستفادة منها وعندئذ يتم إهلاكها بطريقة تعكس المنافع التي ستستخرج منها . كالمناجم والمحاجر

#### نقاش

هل يحق للمنشأة تعديل سياسة الاهلاك طبقا لمعيار الاصول الثابتة المعدل رقم 10 ؟

طبقا للمعيار

يجب أن يعاد النظر في طريقة الإهلاك المطبقة على الأصول الثابتة في نهاية كل سنة مالية على الأقل وعندما يحدث تغير مؤثر في النمط المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية التي يتضمنها الأصل فيجب تغير طريقة الإهلاك لتعكس التغير في ذلك النمط. ويجب أن تتم المحاسبة

(عن هذا التغير " كتغيير في تقدير محاسبي " طبقا لمعيار المحاسبة المصري رقم (5)

#### ماهي طرق احتساب الاهلاك طبقا للمعيار؟

يمكن استخدام طرق متعددة للإهلاك لتوزيع القيمة القابلة للإهلاك لأصل على أساس منتظم على مدار العمر الإنتاجي المقدر لذلك الأصل. وتتضمن هذه الطرق طريقة القسط الثابت ، طريقة القسط المتناقص وطريقة وحدات الإنتاج وينتج عن

استخدام طريقة القسط الثابت توزيع عبء ثابت للإهلاك على مدار العمر الإنتاجي المقدر للأصل إذا لم تتغير القيمة التخريدية له

وينتج عن استخدام طريقة القسط المتناقص توزيع عبء متناقص للإهلاك على مدار العمر المقدر للاستفادة من الأصل .

وينتج عن استخدام طريقة وحدات الإنتاج توزيع عبء الإهلاك على أساس الاستخدام المتوقع للأصل أو علي ما هو متوقع من مخرجات وتختار المنشأة أفضل طريقة إهلاك تعكس بشكل وثيق النمط المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية التي يتضمنها الأصل علي أن تطبق تلك الطريقة بثبات من فترة إلى أخرى ما لم يحدث تغيير في النمط المتوقع لاستهلاك تلك المنافع الاقتصادية المستقبلية.

#### حالة عملية على الطرق المختلفة للأهلاك

شركة العالم العربي الصناعي قامت بشراء آلة انتاجية بمبلغ 155000 لها قيمة تخريدية 5000 ج والعمر الانتاجي المقدر لها 5 سنوات وكان الانتاج المتوقع لتلك الآلة خلال العمر الانتاجي المقدر هو 12000 وحدة – 10000 وحدة و 8000 وحدة و 6000 وحدة و 4000 وحدة على التوالي

المطلوب كيف يمكننا احتساب اهلاك الاصول الثابتة بالطرق المختلفة طبقا لمعيار الاصول الثابتة المعدل رقم 10؟

الاجابة

اولا طريقة القسط الثابت اهلاك السنة = تكلفة الاصل – القيمة التخريدية / العمر الافتراضى للاصل

$$= 155000 - 5000 \div 5 = 30000 \text{ ج سنويا ولو تم شراء الاصل في اول يوليو كان الاهلاك } 155000 - 5000 \div 5 \div 12 = 15000 \text{ ج}$$

### ثانيا طريقة القسط المتناقص

$$\text{معدل الاهلاك طبقا للقسط الثابت} = 100 \times 5 / 100 = 20\% \text{ وعلى ذلك فان معدل الاهلاك طبقا للقسط المتناقص} = 20\% \times 2 = 40\%$$

$$\text{ويكون اهلاك السنة الاولى طبقا لتلك الطريقة } 155000 \times 40\% = 62000 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الثانية} = 155000 - 62000 \times 40\% = 37200 \text{ ج ومجمع الاهلاك } (62000 + 37200) = 99200 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الثالثة} = 155000 - 99200 \times 40\% = 22320 \text{ ج ومجمع الاهلاك } (99200 + 22320) = 121520 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الرابعة} = 155000 - 121520 \times 40\% = 13392 \text{ ج ومجمع الاهلاك } 13392 + 121520 = 134912 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الخامسة} = (155000 - 134912) = 20088 - 5000 \text{ القيمة التخريدية} = 15088 \text{ ج}$$

### ثالثا عدد وحدات النشاط

$$\text{اجمالى الوحدات التى ستنتجها الالة على مدار عمرها الافتراضى} = 12 + 10 + 8 + 6 + 4 = 40 \text{ الف وحدة}$$

$$\text{ولاستخراج نصيب الوحدة من الاهلاك} = 155000 - 5000 / 40000 \text{ وحدة} = 3.75 \text{ لكل وحده وبالتالى}$$

$$\text{اهلاك السنة الاولى} = 12000 \text{ وحدة} \times 3.75 = 45000 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الثانية} = 10000 \text{ وحدة} \times 3.75 = 37500 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الثالثة} = 8000 \text{ وحدة} \times 3.75 = 30000 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الرابعة} = 6000 \text{ وحدة} \times 3.75 = 22500 \text{ ج}$$

$$\text{اهلاك السنة الخامسة} = 4000 \text{ وحدة} \times 3.75 = 15000 \text{ ج}$$

-----  
ج 150000

ثامنا الاضمحلال

تقوم المنشأة بتطبيق معيار المحاسبة المصري رقم 31 "اضمحلال قيمة الأصول" لتحديد ما إذا كان الأصل الثابت قد اضمحل ويشرح ذلك المعيار كيفية قيام منشأة بمراجعة القيم الدفترية لأصولها وتحديد القيمة القابلة للاسترداد من الأصل ومتى تعترف المنشأة بخسارة الاضمحلال أو تعكس الخسارة المعترف بها

### تاسعا التعويض عن الاضمحلال

على المنشأة أن تدرج في الأرباح أو الخسائر (قائمة الدخل) قيمة التعويض من طرف ثالث عن بنود الأصول الثابتة التي اضمحلت أو فقدت أو التي تخلت عنها المنشأة عندما يصبح التعويض مستحقا للمنشأة إن كل ما يحدث لاحقا من اضمحلال أو خسائر في بنود الأصول الثابتة ، والمطالبات المرتبطة بتلك الأصول من طرف ثالث أو تعويضات مدفوعة عنها منة ، وأية مشتريات ، أو إنشاءات لأصول مستبدلة هي جميعها أحداث اقتصادية منفصلة ويتم المحاسبة عنها بشكل منفصل كما يلي :

(أ) يتم الاعتراف باضمحلال بنود الأصول الثابتة طبقا لمعيار المحاسبة المصري رقم 31

و(ب) يتحدد الاستبعاد الدفترى لبنود الأصول الثابتة التي يتم تخريدها أو التخلص منها طبقا لهذا المعيار.

و(ج) يدرج ضمن الأرباح أو الخسائر (قائمة الدخل) التعويض من طرف ثالث عن بنود الأصول

الثابتة التي اضمحلت أو فقدت أو تخلت عنها المنشأة عندما يصبح التعويض مستحقا للمنشأة

و(د) تتحدد تكلفة بنود الأصول الثابتة التي تم اصلاحها أو المشتراة أو المنشأة كأصل ومستبدلة

طبقا لهذا المعيار

### حالة عملية

شركة لديها الة تكلفتها 2 مليون ج في 2014/12/31

مجمع الاهلاك الخاص بالالة في 2014/12/31 هو مليون ج

صافي القيمة البيعية للالة 850 الف ج في 2014/12/31

القيمة الحالية للتدفقات النقدية من الالة 800 الف ج في 2014/12/31



وبصفتك محاسب الشركة المطلوب

حساب خسائر اضمحلال الالة ان وجدت

المعالجة المحاسبية لخسارة الاضمحلال ان وجدت

الافصاح عن الخسارة في القوائم المالية ان وجدت

### عاشرا الاستبعاد من الدفاتر

على المنشأة أن تستبعد القيمة الدفترية للأصل الثابت من دفاترها

أ عندما يتم التخلص منه

أو( ب) عندما لا تتوقع المنشأة أية منافع اقتصادية مستقبلية سواء من استخدامه أو التخلص منه

عموما

يتم استبعاد الاصل من الدفاتر في حالة بيعه او تخريده او عدم توقع اى منافع اقتصادية مستقبلية من الاصل وعلى

ذلك اذا تم بيع الاصل يكون لدينا ثلاث حالات

بيع الاصل بنفس قيمة الدفترية

بيع الاصل بقيمة اقل من قيمة الدفترية

بيع الاصل بقيمة اعلى من قيمة الدفترية

#### 1) بيع الاصل بنفس قيمة الدفترية :-

في هذه الحالة لا توجد ارباح او خسائر راسمالية

فعلى سبيل المثال لو لدينا اله قيمتها 100000 ج ومجمع اهلاكها 80000 ج تم بيعها ب 20000 ج تكون المعالجة

المحاسبية كالتالى :-

من مذكورين

80000 ح/ مجمع الاهلاك

20000 ح النقدية

100000 الى ح الاصل الثابت

اثبات استبعاد الاصل من الدفاتر بالبيع

(2) بيع الاصل بقيمة اقل من قيمة الدفترية :-

لو افترضنا في المثال السابق اننا قمنا ببيع الاصل بمبلغ 10000 ج ستكون المعالجة المحاسبية كالتالى :-

من مذكورين

80000 ح / مجمع الاهلاك

10000 ح / النقدية

10000 ح خسائر راسمالية

100000 ح الاصل الثابت

اثبات استبعاد الاصل بالبيع

(3) بيع الاصل بقيمة اعلى من قيمة الدفترية :-

في المثال السابق لو افترضنا سعر بيع الاصل 30000 ج ستكون المعالجة المحاسبية كالتالى :-

من مذكورين

80000 ح / مجمع الاهلاك

30000 ح النقدية

الى مذكورين

100000 ح / الاصل الثابت

10000 ح الارباح الراسمالية

اثبات استبعاد الاصل الثابت بالبيع

يدرج ضمن الأرباح أو الخسائر ( قائمة الدخل ) المكسب أو الخسارة من استبعاد الأصل الثابت عندما يتم استبعاد الأصول الثابتة

عندما يتطلب معيار المحاسبة المصرى رقم 20 خلاف ذلك في حالة البيع

وإعادة التأجير. لا يجب تبويب مثل هذه المكاسب كأيرادات

ومع ذلك فعندما تقوم المنشأة بصورة روتينية في إطار انشطتها المعتادة- ببيع أصول ثابتة كانت تحتفظ بها لتأجيرها للغير- فعليها أن تحول تلك الأصول إلى المخزون بقيمتها الدفترية عندما تتوقف المنشأة عن تأجيرها للغير وتصبح تلك الأصول محتفظا بها لغرض البيع. وفي هذه الحالة يتم الاعتراف بالعوائد من بيع تلك الأصول كأى إيراد طبقا لمعيار المحاسبة المصري رقم 11 الإيراد. "ولا يطبق معيار المحاسبة المصري رقم 32 عندما يتم تحويل الأصول المحتفظ بها لغرض البيع- في إطار النشاط المعتاد- إلى المخزون

يمكن أن يحدث التخلص من بند من بنود الأصول الثابتة بطرق مختلفة ( مثال ذلك :من خلال البيع أو التبرع ). ولتحديد تاريخ التخلص من أصل تقوم المنشأة بتطبيق شروط الاعتراف بالإيراد الناتج عن بيع السلع والواردة بمعيار على التخلص من الأصول من خلال البيع المحاسبة المصري رقم 11 ("الإيراد". وينطبق معيار المحاسبة المصري رقم 20 وإعادة الاستئجار.

عندما تقوم منشأة في ظل مبدأ الاعتراف الوارد بالفقرة "7" من هذا المعيار

- بالاعتراف بتكلفة إحلال جزء من أصل ثابت ضمن القيمة الدفترية لذلك الأصل ، فعمليا في هذه الحالة أن تستبعد القيمة الدفترية للجزء المستبدل بغض النظر عما إذا كان ذلك الجزء المستبدل والذي حل محل جزء جديد قد اهلك بصورة منفصلة وعندما لا تستطيع المنشأة في الواقع العمل تحديد القيمة الدفترية للجزء المستبدل فيمكنها في هذه الحالة أن تستخدم تكلفة الإحلال (للجزء الذي حل محل المستبدل) مؤشرا عما كانت عليه تكلفة الجزء المستبدل في الفترة التي تم خلالها اقتناؤه أو إنشاؤه.

يتحدد المكسب أو الخسارة من استبعاد بند من بنود الأصول الثابتة من الدفاتر على أساس الفرق بين صافي العوائد من التخلص من البند إن وجدت والقيمة الدفترية للبند المستبعد

يتم الاعتراف الأولي بالمقابل المستحق للمنشأة نتيجة التخلص من بند من بنود الأصول الثابتة وذلك

بالقيمة العادلة لهذا المقابل وعندما يؤجل سداد المستحقات الناتجة عن التخلص من هذا البند فيتم

الاعتراف الأولي بالعائد المستحق للمنشأة على أساس ما يعادل السعر النقدي . ويتم الاعتراف بالفرق

بين: القيمة التعاقدية (الاسمية) للعائد المستحق والمبلغ المعادل للسعر النقدي كإيراد فوائد يعكس

العائد الفعال الى المقابل المستحق للمنشأة وذلك طبقا لمعيار المحاسبة المصري رقم 11 اى انه يتم الاعتراف فقط بايراد بيع الاصل على اساس السعر النقدي من غير الفوائد ويدرج الفرق بين السعر النقدي والايراد المستحق كفوائد دائنة طبقا للفائدة المستحقة خلال العام

#### حادى عشر جدول الاصول الثابتة

بفرض ان احدى المنشآت اصولها الثابتة فى اول العام كانت كما يلى :

اراضى 100000 ج مباني 200000 ج الات ومعدات 300000 ج اثاث 50000 ج حاسبات الية 150000 ج- سيارات 100000 ج

وكانت معدلات الاهلاك المحاسبية مباني 5% الات ومعدات 20% الاثاث 10% الحاسبات الالية 20%- سيارات 20% خلال العام

فى اول يناير تم شراء قطعة ارض جديدة بمبلغ 200000 ج

فى اول يناير تم شراء مبنى جديد بمبلغ 300000 ج

فى اول يولية تم شراء اله جديدة انتاجية بمبلغ 200000 ج كما تم استبعاد اله قديمة كان قد تم شرواها فى اول العام السابق بمبلغ 100 الف ج وقد بيعت بمبلغ 75000 ج

فى اول سبتمبر تم شراء بعض المكاتب بمبلغ 30000 ج

فى اول اكتوبر تم شراء حاسبات الية جديدة بمبلغ 150000 ج كما تم بيع حاسبات بمبلغ 90000 ج كان قد تم شرائها فى اول اكتوبر من العام السابق بمبلغ 120000 ج

مجمع اهلاك الاصول الثابتة اول العام على النحو التالى :

مباني 10000 ج – الات ومعدات 60000 ج – اثاث 5000 ج حاسبات الية 22000 ج سيارات 20000

المطلوب : اعداد جدول الاصول الثابتة بعد احتساب اهلاكات العام ومجمع اهلاك الاستبعادات علما بان الشركة تتبع طريقة القسط الثابت عند احتساب الاهلاك السنوى

الاجابة

1- رصيد 1/1 كما هو موجود في ميزان المراجعة اول العام يتم ادراجة بالجدول كما هو موضح طبقا الارصدة الموجوده في المنشأة اول العام

2- بعد ذلك يتم ادراج الاضافات التي تم شروها من البنود المختلفة من الاصول خلال العام

3- ماتم استبعاد من اصول خلال العام يتم ادراجة اسفل الاضافات

4- رصيد 12/31 عبارة عن رصيد 1/1+الاضافات -الاستبعادات يعنى هتجمع 1+2 وتطرح منهم 3

5- مجمع اهلاك اول العام يدرج بالجدول وهو موجود في ميزان المراجعة اول العام لكل بند على حده

6- اهلاك العام يتم احتسابه لكل بند وادراجة بجدول الاصول الثابتة :

- بند الاراضى لا يحتسب لها اهلاك

- بند المباني الاهلاك هنا عبارة عن رصيد اول المدة بالاضافة الى اهلاك الاضافات خلال العام

فاول المدة = 200000 ج  $\times 5\% = 10000$  ج

اهلاك الاضافات = 300000  $\times 5\% = 15000$  ج لانه تم الشراء في اول يناير وبالتالي فان اهلاك المباني هذا العام يكون

25000 ج وهو ماتم ادراجة بجدول الاصول الثابتة

- بند الالات يتمثل البند هنا ايضا فيما يلى :

اهلاك رصيد اول المدة كان لدينا الات بمبلغ 300 الف ج استمرت حتى اول يولية وبعد ذلك اصبحت 200 الف بعد بيع

الات بمبلغ 100 الف ج وبالتالي يتم احتساب الاهلاك هنا على مرحلتين

300000 ج  $\times 20\% \times \frac{12}{6} = 120000$  ج

200000 ج  $\times 20\% \times \frac{12}{6} = 80000$  ج

اما اهلاك الاضافات خلال العام فهو كالتالى

200000 ج  $\times 20\% \times \frac{12}{6} = 80000$  ج حيث تم الشراء في اول يولية وبالتالي اهلاك الالات خلال العام 70000 ج وهو ماتم

ادراجة بجدول الاصول الثابتة

- اهلاك الالات عبارة عن 50000  $\times 10\% = 5000$  ج اهلاك رصيد اول المدة

اما اهلاك الاضافات فهو عبارة عن  $30000 \text{ ج} \times 10\% \times \frac{12}{4} = 1000 \text{ ج}$  حيث تم الشراء في سبتمبر

اجمالى اهلاك الاثاث  $1000 + 5000 = 6000 \text{ ج}$  وهو ماتم ادراجة بجدول الاصول الثابتة

- اهلاك الحاسبات الالية

اول المدة  $150000 \text{ ج}$  بمعدل اهلاك  $20\%$  حتى اول اكتوبر حيث تم استبعاد  $12000 \text{ ج}$  حاسبات الية

$150000 \text{ ج} \times 20\% \times \frac{12}{9} = 22500 \text{ ج}$

$30000 \text{ ج} \times 20\% \times \frac{12}{9} = 1500 \text{ ج}$  عن 3 شهور فقط المتبقية بعد الاستبعاد

$150000 \text{ ج}$  اهلاك اضافات جديدة  $= 150000 \text{ ج} \times 20\% \times \frac{12}{3} = 7500 \text{ ج}$  وبالتالي اهلاك الحاسبات الالية خلال العام =

$22500 + 1500 + 7500 = 31500 \text{ ج}$  وهو ماتم ادراجة بالجدول

- اهلاك السيارات  $100000 \text{ ج} \times 20\% = 20000 \text{ ج}$  وهو ماتم ادراجة بالجدول وعلى ذلك يكون قيد الاهلاك على النحو التالى :

152500 من ح / اهلاك الاصول الثابتة

25000 مباني

70000 آلات ومعدات

6000 اثاث

31500 حاسبات الية

20000 سيارات

152500 الى ح / مجمع الاهلاك

25000 مباني

70000 آلات ومعدات

6000 اثاث

31500 حاسبات الية

20000 سيارات

7- مجمع اهلاك الاستبعادات

- استبعاد الالات بمبلغ 100000 ج كان قد تم شرواها في 7/1 العام السابق وقد تم الاستبعاد ايضا في 7/1 العام الحالى وبالتالى فان ماتم احتسابة كاهلاك لتلك الالة حتى تاريخ الاستبعاد هو

100000 ج  $\times 20\% = 20000$  ج وهو ماتم ادراجة بالجدول

- استبعاد حاسبات الية كان قد تم شرواها بمبلغ 120000 ج في اول اكتوبر العام السابق وتم استبعادها اول اكتوبر العام الحالى وبالتالى فان اهلاك تلك الحاسبات المستبعة هو

120000 ج  $\times 20\% = 24000$  ج وهو ماتم ادراجة في خانة مجمع اهلاك الاستبعادات بالجدول

8- لى نحصل على مجمع الاهلاك في 12/31 كل ماعليك هو ان تجمع الخانة رقم 5+6 وتطرح منهم رقم 7

9- للحصول على صافى الاصول الثابتة نقوم بطرح كل رقم موجود في الصف رقم 8 من الرقم المناظر له في الصف رقم 4 وبالتالى قد قمت بنفسك باعداد جدول الاصول الثابتة

جدول الاصول الثابتة في 12/31/-----

البيان	اراضى جنية	مبانى جنية	الات ومعدات جنية	اثاث جنية	حاسبات الية جنية	سيارات جنية	الاجمالى
معدلات الاهلاك		5%	20%	10%	20%	20%	جنية
رصيد 1/1 (1)	100000	200000	300000	50000	150000	100000	900000
الاضافات (2)	200000	300000	200000	30000	150000		880000
الاستبعادات (3)			(100000)		(120000)		(220000)
رصيد 12/31 (4)	300000	500000	400000	80000	180000	100000	1560000
مجمع اهلاك 1/1 (5)		10000	60000	5000	22000	20000	117000
اهلاك العام (6)		25000	70000	6000	31500	20000	152500

(44000)		(24000)		(20000)			مجمع اهلاك الاستبعادات (7)
225500	40000	29500	11000	110000	35000		مجمع الهلاك 12/31 (8)
1334500	60000	15 05 00	69000	290000	465000	300000	صافي الاصول 12/31 في (9)

### ثانى عشر الاهلاكات الضريبية

في كثير من الاحيان قد تختلف نسب الاهلاك المحاسبى عن الاهلاك الضريبى في الحياة العملية عند اعداد القوائم المالية والحسابات الختامية ومايمينا هنا هو الاهلاك الضريبى حيث ان

تنقسم الاصول القابلة للاهلاك من الناحية الضريبية الى اربع مجموعات

**المجموعة الاولى :** وتشمل المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات وتهلك بنسبة 5% عن كل فترة ضريبية

**المجموعة الثانية :** وتشمل الاصول المعنوية المشتراة وكذلك التى يتم انشاؤها بمعرفة المنشأ وتهلك بنسبة 10% عن كل فترة ضريبية اهلاك الفترة الضريبية للمجموعة الاولى والثانية =

تكلفة الاصل × معدل الاهلاك × مدة الاستخدام هنا نأخذ في الاعتبار مدة الاستخدام للاصل

**المجموعة الثالثة :** الحاسبات الالية ونظم المعلومات والبرامج واجهزة تخزين البيانات وتهلك بنسبة 50% من اساس الاهلاك لكل سنة ضريبية

**المجموعة الرابعة:** اصول المنشأة الثابتة الاخرى التى لاتندرج تحت اى مجموعة من المجموعات السابقة وتهلك بنسبة 25% من اساس الاهلاك لكل سنة ضريبية.

ويقصد باساس الاهلاك القيمة الدفترية كما هى مدرجة فى الميزانية الافتتاحية للفترة الضريبية مضافا اليه الاضافات خلال الفترة الضريبية ويخصم منه الاهلاك السنوى وقيمة بيع الاصول التى تم التصرف فيها

#### الاهلاك المعجل

المقصود به هو المبلغ الذى يتم خصمة من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة فى الانتاج بنسبة معينة وبالشروط التالية:



ان تكون الاصول المشتراة الات ومعدات فقط

ان تكون الات والمعدات المقتناة للاستخدام في الانتاج

ان تكون الات والمعدات تم شرواها او تم تصنيعها داخليا بغض النظر عن انها جديدة او مستعملة

نسبة الاهلاك المعجل 30% من تكلفة الات والمعدات

لايسرى خصم الاهلاك المعجل اذا كانت الات والمعدات في مرحلة الاعداد والتجهيز

يحسب الاهلاك المعجل لمرة واحدة بغض النظر عن ايام الاستخدام اى يحسب كاملا حتى لو استخدمنا

الات والمعدات يوم واحد خلال الفترة الضريبية

ان تمسك الشركة دفاتر وسجلات منتظمة وامينة

والقانون 17 لسنة 2015 اعطى الشركة الحق في احتساب الاهلاك المعجل او عدم احتسابه بناء على رغبته.

في 2012/12/1 قامت المنشأة بشراء اله بمبلغ 100000 ج وقد تم دخول الالة الخدمة فماهى قيمة الاهلاك المعجل؟

الاهلاك المعجل =  $100000 \times 30\% = 30000$  ج

حالة عملية على الاهلاك الضريبي للات والمعدات

في 2012/12/31

بلغ الربح المحاسبي لاحدى المنشآت الفردية 100000 ج عن السنة المنتهية في 2012/12/31

واظهرت السجلات مايلى

الات والمعدات تكلفة الاصل 200000 ج مجمع الاهلاك المحاسبي 110000 ج مجمع الاهلاك الضريبي 80000 ج

كما اظهرت قائمة الدخل ان اهلاك الات والمعدات 38600 ج بمعدل 20%

تم بيع الات ومعدات في اول يوليو 2012 بمبلغ 5000 ج وتكلفتها 60000 ج مجمع اهلاكمها المحاسبي 45000 ج بينما مجمع

اهلاكمها الضريبي 29500 ج

تم شراء الات ومعدات في اول سبتمبر 2005 بمبلغ 100000 ج وتم استخدامها بعد شهر وبلغت تكاليف اعدادها

للاستخدام 12000 ج

المطلوب اجراء مايلزم من تعديلات لقياس الربح الضريبي؟

اولا الخسارة المحاسبية لبيع الات والمعدات نظرا لانه تم احتساب اهلاك كامل عن سنة البيع والمفروض 6 شهور

ثمن البيع 5000

ت الالات = 60000 - (45000+6000) اهلاك 6 شهور من يناير الى يونيو 2012 عبارة عن 60 الف  $\times 20\% \times 12/6 = 6000$  ج  
9000 ج

الفرق = 9000 - 5000 = 4000 تضاف على الربح المحاسبي نظرا لاحتساب اهلاك عن السنة كامل

ثانيا اهلاك الالات والمعدات بنظام الاساس

صافي التكلفة الدفترية اول السنة = 200000 - 80000 الاهلاك الضريبي = 120000 ج

يضاف الاضافات خلال العام = 112000 ج 100000 + 12000

الاجمالي 232000 ج

يخصم منه

ثمن بيع .الالات 5000

قيمة الاهلاك المعجل بنسبة 30% 33600

الاجمالي 38600

اساس الاهلاك = 232000 - 38600 = 193400 ج

الاهلاك الضريبي =  $193400 \times 25\% = 48530$  ج

فرق الاهلاك الضريبي عن المحاسبي - (33600 + 48530 اهلاك معجل) - 38600 = 43530 ج

وعلى ذلك فصافي الربح الضريبي = 100000 + 4000 - (43530) = 60470 ج

حالة عملية ضريبية

=====

فيما يلي بعض العمليات المتعلقة بإحدى الشركات المساهمة الصناعية خلال عام 2013

في اول يناير تم شراء الات جديدة لغرض الاستخدام في الانتاج بمبلغ 80 الف ج واستخدمت بالفعل

في اول مارس تم شراء الات مستعملة بمبلغ 20 الف ج لاستخدامها في الانتاج وقد استخدمت بالفعل

في اول مايو تم شراء سيارة لاستخدامها في نقل الانتاج بمبلغ 50 الف ج

في اول سبتمبر تم بيع الات مستعملة بمبلغ 40 الف ج

فإذا علمت أن أساس الاهلاك في 2013/1/1 بلغ 20 الف ج

المطلوب تحديد مقدار الاهلاك الضريبي عن عام 2013

الاجابة

=====

اساس الاهلاك اول المدة 20 الف ج

يضاف الات جديدة مستخدمة في الانتاج 80 الف ج

يضاف الات مستعملة مستخدمة في الانتاج 20 الف ج  
يخصم اهلاك معجل 30% للالات المستخدمة في الانتاج سواء الجديدة او المستعملة (30 الف ج) عبارة عن 80 الف  
(ج+20 الف ج \*30%=30000 ج  
يضاف سيارة بمبلغ 50 الف ج  
يخصم سيارة تم بيعها بمبلغ 40 الف ج  
يبقى اساس الاهلاك في نهاية العام =(20 اول المدة +80 الات جديدة+20 الات مستعملة +50 الف سيارة )-(30 الف  
(اهلاك معجل للالات الجديدة والمستعملة  
70 الف +50 الف سيارة جديدة+ اساس الاهلاك اول المدة 20 الف ج =140 الف هنطرح منهم الالة اللى تم بيعها 40  
الف ج يبقى باقى 100 الف ج هنضربهم \*25\*=25 الف ج  
وبالتالى الاهلاك هنا هيساوى 30 الف اهلاك معجل +25 الف اهلاك عادى =55000 ج

### ثالث عشر الاهلاك المحاسبى والضريبي والفرق بينهما

الدخل المحاسبى او الدخل قبل الضريبة او الدخل للاغراض الدفترية هو الدخل الموجود بقائمة الدخل المعدة وفقا للمعايير المحاسبية والهدف من قياس الدخل هو تقديم معلومات مفيدة للمستثمرين والدائنين وغيرهم من مستخدمى تلك القوائم .

اما الدخل الضريبي فهو يتم تحديده طبقا لقانون الضرائب والتشريعات التى تصدرها السلطات الضريبية فى هذا الشأن.

وعموما نظرا لان التشريعات الضريبية تختلف عن المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً ما يختلف الربح المحاسبى عن الربح الضريبي  
مثال عملى

-----

القوائم المالية لاحدى الشركات قد اظهرت ان الايرادات فى الاعوام 2008-2009-2010 260 الف ج كل عام  
وان اختلاف واحد هو الاهلاك حيث يوجد اختلاف بين الاهلاك للاغراض المحاسبية والاعراض الضريبية  
طبقا للاغراض المحاسبية 60 الف ج كل عام طريقه القسط الثابت  
طبقا للاغراض الضريبية 80 الف - 60 الف - 40 الف على التوالى

نلاحظ

طبقا للقوائم المالية

.....

2008 الايرادات 260 الف ج والاهلاك 60 الف ج يبقى صافي الربح قبل الضريبة 200 الف ج وبافتراض ان معدل

الضريبة 20% يبقى ضريبة الدخل 40 الف والربح بعد الضرائب=160 الف ج وهكذا الاعوام 2009 و2010

طبقا للضرائب

-----

-2008 الايرادات 260 الف والاهلاك 80 الف يبقى صافي الربح 180 الف ج \*20%=36000 ج ولكن المحاسبي 40000

الضريبة يبقى هناك زيادة 4000 ج كضريبة على الربح المحاسبي عن الربح الضريبي

-2009 الايرادات 260 الف ج والاهلاك 60 الف ج يبقى الربح 200 الف ج يبقى الضريبة 40 الف ج ولايوجد هنا اختلاف

بين الربح المحاسبي وبين الربح الضريبي

-2010 الايرادات 260 الف ج والاهلاك 40 الف ج يبقى الربح الضريبي 220 الف ج \*20%=44 الف ج ولكن المحاسبي 40

الف ج يبقى هناك نقص 4 الاف ج

تعال نشوف قائمة الدخل وقائمة المركز المالي هنتعمل ازاى في 2008

قائمة الدخل

=====

الايرادات 260 الف ج

-المصروفات 60 الف ج

الدخل المحاسبي قبل الضرائب 200 الف ج

الضريبة 40 الف ج

صافي الربح بعد الضرائب 160 الف ج

قائمة المركز المالي

=====

الاصول ----

الالتزامات ---

ضريبة الدخل 36 الف ج لان الربح الضريبي كان 180 الف ج

الضريبة المؤجلة 4 الاف ج

يجب أن تفصح القوائم المالية عما يلي لكل مجموعة من مجموعات الأصول الثابتة

(أ) أسس القياس المستخدمة لتحديد إجمالي القيمة الدفترية .

(ب) طرق الإهلاك المستخدمة .

(ج) الأعمار الانتاجية المقدرة أو معدلات الإهلاك المستخدمة.

(د) إجمالي القيمة الدفترية ومجمع الإهلاك مضافاً إليه مجمع الخسارة الناتجة عن اضمحلال قيمة الأصل في بداية ونهاية الفترة طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (31) اضمحلال قيمة الأصول .

✓ تعتمد عملية اختيار طريقة الإهلاك وتقدير العمر الإنتاجي المقدر للأصول على التقدير الشخصي للإدارة ، ولذا فإن الإفصاح عن طرق الإهلاك المستخدمة والعمر الإنتاجي المحدد يوفر لمستخدمي القوائم المالية معلومات تساعد في التعرف على السياسات التي اتبعتها الإدارة وتحقق لهم إمكانية المقارنة مع المنشآت الأخرى ولنفس الأسباب يكون من الضروري الإفصاح عن الإهلاك المحمل للفترة سواء اعترف به في قائمة الدخل أو كجزء من تكلفة أصول أخرى خلال الفترة رصيد مجمع الإهلاك في نهاية الفترة .

✓ يجب أن تفصح المنشأة عن طبيعة وتأثير " التغيير في التقدير المحاسبي " الذي يكون له تأثير هام في الفترة الحالية أو الذي ينتظر أن يكون له تأثير هام في فترات لاحقه وذلك طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (5) ، وينشأ مثل هذا الإفصاح عند حدوث تغييرات في التقديرات المتعلقة بما يلي :

(أ) القيم التخريدية

(ب) التكلفة المقدرة لفك وإزالة أصل ثابت وتسوية الموقع .

(ج) الأعمار الانتاجية المقدرة

(د) طريقة الإهلاك

✓ تفصح المنشأة عن البيانات الخاصة بالأصول الثابتة التي تم اضمحلال قيمتها وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (31) الخاص باضمحلال قيمة الأصول .

✓ تعتبر المعلومات التالية ذات فائدة لمتطلبات مستخدمي القوائم المالية لذا فإنه من المفضل قيام المنشآت بالإفصاح عن مبالغها :

(أ) القيمة الدفترية للأصول الثابتة المعطلة مؤقتاً .

(ب) إجمالي القيمة الدفترية للأصول التي تم إهلاكها بالكامل ولا زالت تستخدم .

(ج) صافي القيمة الدفترية للأصول المتوقفة عن الاستخدام والمحتفظ بها لحين التصرف فيها .

(د) القيمة العادلة للأصول الثابتة التي تختلف اختلافاً جوهرياً عن القيمة الدفترية لهذه الأصول وذلك في حالة استخدام أسلوب التكلفة

## 21-معياري المخزون المصري رقم 2 المعدل 2015

اولا: هدف المعيار

ثانيا: نطاق المعيار

ثالثا: تعريفات

1-تعريف المخزون

2- تعريف صافي القيمة البيعية

3- تعريف القيمة العادلة

4- الفرق بين الجرد الدورى والجرد المستمر

رابعا: شروط اثبات المخزون بالدفاتر

خامسا: قياس المخزون

سادسا: تكلفة المخزون

سابعا: تكلفة المخزون فى المنشآت الخدمية

ثامنا : تكلفة المنتجات الزراعية (المحصول من الاصول البيولوجية )

تاسعا:ألاساليب اخرى لقياس التكلفة

عاشرا: طريقة تسعير المخزون (حساب التكلفة)

1- التمييز المحدد للتكلفة

2- الوارد اولا يصرف اولا

3- المتوسط المرجح

حادى عشر: صافى القيمة البيعية

ثانى عشر: المعالجة الفاقد الطبيعى وغير الطبيعى بالدفاتر

ثالث عشر: الاعتراف بالمصروف تحميل المخزون المباع فى قائمة الدخل

رابع عشر: الافصاح

خامس عشر: المعالجة الضريبية للمخزون

### أولا هدف المعيار:

-يهدف هذا المعيار إلى :-

- (1) شرح المعالجة المحاسبية للمخزون . للوصول الى قيمة المخزون التى سيتم اثباتها كأصل متداول فى نهاية الفترة بقائمة المركز المالى ولعلمك رصيد اخر المدة للفترة الحالية هو رصيد اول المدة للفترة التالية.
- (2) من خلال هذا المعيار تستطيع تحديد تكلفة البضاعة المباعة والتى ستدرج بقائمة الدخل ومقابلتها بايرادات تلك البضاعة للوصول الى مجمل ربح البضاعة المباعة.
- (3) معرفة طرق تخفيض قيمة المخزون للوصول إلى صافى القيمة البيعية
- (4) كما أنه يوفر إرشادات عن طرق تسعير المنصرف من المخزون.

### ثانيا نطاق المعيار:

- ✓ يطبق هذا المعيار على كافة أنواع المخزون منشآت تجارية او صناعية او خدمية فيما عدا ما يلى:
- (1) الأعمال تحت التنفيذ فى عقود الإنشاءات بما فى ذلك عقود الخدمات المباشرة المتعلقة بها راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (8) الخاص بعقود الإنشاءات .

(2) الأدوات المالية. معيار 26 .

- (3) الأصول البيولوجية (الثروات الحيوانية والزراعية المتعلقة بالنشاط الزراعى والمنتجات الزراعية عند الحصاد راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (35) الخاص بالزراعة .

✓ ولا تنطبق أسس القياس الواردة بهذا المعيار على الأنواع التالية من المخزون التى يحتفظ بها عن طريق :

- (1) منتجات المحاصيل الزراعية ومنتجات الغابات والمحاصيل الزراعية بعد حصادها والمناجم والمحاجر ومنتجاتها وحيث تقاس هذه المنتجات بصافى القيمة البيعية وفقاً للممارسة المتعارف

- عليها في هذه الصناعات وعند قياس هذا المخزون بصافي القيمة البيعية يتم الاعتراف بالتغير في قيمة المخزون بقائمة الدخل في الفترة التي حدث فيها ذلك التغير.
- (2) التجار السماسرة المتعاملون في السلع الأولية كالقطن والحبوب وتقاس قيمة المخزون بالقيمة العادلة مخصصاً منها المصروفات البيعية يتم الاعتراف بالتغير في قيمة المخزون في قائمة الدخل في الفترة التي حدث فيها ذلك التغير.
- (3) المخزون المحدد ويقاس بصافي القيمة البيعية في مرحلة معينة من مراحل الإنتاج حتى بعد الحصاد مثل الارز تجرى عليه بعض العمليات مثل تبيضة وكذا عملية حلج القطن.

### ثالثاً : التعريفات:

#### 1- المخزون هو أصل:-

- (1) محتفظ به بغرض البيع ضمن النشاط العادي للمنشأة
- (2) في مرحلة الإنتاج ليصبح قابلاً للبيع
- (3) في شكل مواد خام أو مهمات تستخدم في مراحل الإنتاج أو في تقديم الخدمات

وقد يتخذ المخزون أي من الأشكال الآتية:

- بضاعة مشتراة ومحتفظ بها بغرض إعادة البيع كما في المنشآت التجارية .
- بضاعة تامة الصنع كما في المنشآت الصناعية .
- منتجات في مراحل الإنتاج المختلفة انتاج تحت التشغيل كما في المنشآت الصناعية
- مواد خام منشآت صناعية .
- مهمات مجهزة للاستخدام في المنشآت الصناعية .
- تكاليف الخدمة الغير منتهية منشآت خدمية .

#### 2- صافي القيمة البيعية :-

- ✓ هو السعر التقديرى للبيع من خلال النشاط العادى ناقصاً التكلفة التقديرية للإتمام وكذلك أية تكلفة أخرى يستلزمها إتمام عملية البيع.
- ✓ بمعنى لو كان سعر البيع التقديرى لمنتج ما 25 جنية وحتى يكون تام الصنع يستلزم ذلك القيام ببعض العمليات التحويلية تكلفتها 10 جنيهات وكذا مصروفات بيع وتوزيع 5 جنيهات وعلى ذلك فإن صافي القيمة البيعية للمنتج =  $25 - (10 + 5) = 10$  جنيهات
- ✓ وبافتراض ان تكلفة المنتج في نفس مرحلة الانتاج هي 8 جنيهات لذا عند تقييم مخزون اخر المدة سنقارن بين صافي القيمة البيعية او التكلفة ايهما اقل ولذا نختار 8 جنيهات عند التقييم والعكس صحيح

#### 3- القيمة العادلة :-



□ هي القيمة التي يمكن بموجبها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف كل منهم لديه الرغبة في التبادل وعلى بيئة من الحقائق ويتعاملان بإرادة حرة .

#### 4- الجرد الدوري والجرد المستمر:-

- عند استخدام طريقة (نظام) الجرد الدوري يتم جرد المخزون فعلياً على فترات منتظمة ، وتسجل عملية الشراء بجعل حساب المشتريات (مدينا) وحساب الموردين او النقدية او البنك دائناً .
- اما في حالة المبيعات لا يتم تسجيل المنصرف .
- لكل عملية بيع على حدة بل للمجموع ككل في نهاية الفترة المحاسبية .
- حيث ان مخزون اول المدة + صافي المشتريات - مخزون اخر المدة = تكلفة البضاعة المباعة
- ✓ تستخدم طريقة (نظام) الجرد المستمر، إذا ما كانت الوحدات غالية الثمن وكثيرة العدد بحيث يتم الاحتفاظ بالأرصدة الجارية معبراً عنها بالوحدة التكلفة لكل الوحدات المشتراة والمباعة.

ففي حالة الشراء ؟؟؟؟

يتم توسط حساب المخزون

- ✓ وتكون المعالجة المحاسبية بجعل حساب المخزن مدينا وح/ النقدية او البنك او المورد دائناً .
- ✓ ويتم تخفيض قيمة المخزون بكل عملية بيع على حدة بصفة منتظمة للوصول الى الارصدة الدفترية للمخزون اول باول بحيث تكون عملية الرقابة سهلة على اصناف المخزون .
- ✓ وفي نهاية الفترة المحاسبية يمكن تحديد تكلفة البضاعة المباعة عن طريق جميع تكاليف الأصناف المباعة في حالة المنشآت التجارية او بمعادلة تكلفة المبيعات في حالة الشركات الصناعية اول المدة انتاج تام وتحت التشغيل + المواد المنصرفة خلال العام + الاجور + المصروفات الصناعية غير المباشرة - (انتاج تام اخر المدة + انتاج تحت التشغيل اخر المدة) = تكلفة المبيعات

#### حالة عملية

تم شراء بضاعة بالاجل بمبلغ 1000 ج بخلاف 13% ضريبة قيمة مضافة الشركة المشترية مسجلة في ضريبة القيمة المضافة والبضاعة مشتراة للاتجار والشركة خاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ( ارباح تجارية وصناعية 1/2%) اذكر القيد في حالة الجرد الدوري؟

الاجابة

من مذكورين

1000 ح/ المشتريات

130/ ضريبة القيمة المضافة

الى مذكورين

1125 ح/ الموردین

5 ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية 1/2 %

شراء بضاعة بالاجل

**حالة عملية**

تم شراء بضاعة بالاجل بمبلغ 1000 ج بخلاف 13% ضريبة قيمة مضافة الشركة المشترية مسجلة في ضريبة القيمة المضافة والبضاعة مشترة للاتجار والشركة خاضعة لنظام الخصم والتحصیل تحت حساب الضريبة ( ارباح تجارية وصناعية 1/2 %) اذكر القيد في حالة الجرد المستمر؟

الاجابة

من مذكورين

من مذكورين

1000 ح/ المخازن

130 / ضريبة القيمة المضافة

الى مذكورين

1125 ح/ الموردین

5 ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية 1/2 %

شراء بضاعة بالاجل

**حالة عملية**

تم شراء بضاعة بمبلغ 1000 ج بالاضافة الى 13% ضريبة قيمة مضافة المنشأ المشترية غير مسجلة في ضريبة القيمة المضافة وغير مطالبة بخصم ضرائب ارباح تجارية وصناعية اذكر القيد في حالة الجرد الدوري؟

الاجابة

طالما المنشأة غير مسجلة في ضريبة القيمة المضافة هنا تضاف ضريبة القيمة المضافة على تكلفة الشراء بالاضافة الى انها غير مطالبة بالخصم تحت حساب الضريبة

الاجابة

1130 من ح / المشتريات

1130 ح / الموردين

شراء بضاعة بالاجل

**حالة عملية**

تم شراء بضاعة بمبلغ 1000 ج بالاضافة الى 13% ضريبة قيمة مضافة المنشأة المشتريه غير مسجلة في ضريبة القيمة المضافة وغير مطالبة بخصم ضرائب ارباح تجارية وصناعية اذكر القيد في حالة الجرد المستمر؟

الاجابة

طالما المنشأة غير مسجلة في ضريبة القيمة المضافة هنا تضاف ضريبة القيمة المضافة على تكلفة الشراء بالاضافة الى انها غير مطالبة بالخصم تحت حساب الضريبة

الاجابة

1130 من ح / المخازن

1130 الى ح / الموردين

شراء بضاعة بالاجل

**حالة عملية**

شركة العالم العربي للتوريدات تستخدم نظام الجرد الدورى في المحاسبة عن المخزون وقد توافرت لديك البيانات الاتية عن شهر نوفمبر 2015

التاريخ	البيان	الوحدات (وحدة)	تكلفة الوحدة	اجمالى التكلفة
11/1	اول المدة	15	8	120
11/10	مشتريات	35	10	350

440	11	40	مشتريات	11/18
600	12	50	مشتريات	11/28
1510		140	المتاحة للبيع	اجمالى البضائع
		20	مخزون اخر المدة فعلى	11/21
		120	المباعة	اجمالى البضاعة

المطلوب تحديد تكلفة البضاعة المباعة وتكلفة مخزون اخر المدة في 2105/11/31 باستخدام طريقة الوارد اولاً يصرف اولاً والمتوسط المرجح.

اولاً الوارد اولاً يصرف اولاً:

تكلفة البضاعة المباعة = 15 وحدة بسعر 8 ح + 35 وحدة بسعر 10 ج + 40 وحدة بسعر 11 ج + 30 وحدة بسعر 12 ج

$$= 1270 = 360 + 440 + 350 + 120 \text{ ج}$$

ورصيد اخر المدة عبارة عن الكمية الاخيرة التي تم شرواها وهى 50 وحدة تم صرف 30 وحدة منها والمتبقى 20 وحدة وتكلفة الوحدة 12 ج اذا الرصيد هو 240 ج

ثانياً المتوسط المرجح

هنا لتحديد المتوسط المرجح لتكلفة الوحدة يكون ذلك بالمعادلة الاتية

تكلفة اول المدة + تكلفة البضاعة المشتراة / كمية مخزون اول المدة + كمية الوحدات المشتراة

$$= 10.78 = (15 + 35 + 40 + 50) / 600 + 440 + 350 + 120 \text{ وحدة}$$

وبناء على ذلك فان تكلفة البضاعة المباعة = 120 وحدة  $\times 10.78 = 1293.6$  ج

وتكلفة مخزون اخر المدة = 20 وحدة  $\times 10.78 = 215.6$  ج

**نقاش**

هل يوجد فرق بين القيمة الاستردادية والقيمة العادلة للمخزون ؟

الاجابة

طبقاً للفقرة السابعة من معيار المخزون

القيمة الاستردادية: هي صافي القيمة التي تتوقع المنشأة تحقيقها من بيع المخزون في إطار نشاطها المعتاد .

القيمة العادلة: هي القيمة التي يمكن تبادل نفس المخزون بين بائع ومشتري لدى كل منهما رغبة في التعامل والتبادل وعلى بيئة بحقائق السوق .

ولذا فقد تختلف القيمة الاستردادية عن القيمة العادلة للمخزون بعد تخفيضها بالتكاليف اللازمة للبيع.

#### رابعاً: شروط اثبات المخزون بالدفاتر

- ✓ لكي يتم اثبات المخزون بالدفاتر لابد من توافر تلك الشروط مجتمعة .
- جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية المخزون قد انتقلت من البائع للمشتري .
- لا يحق للمنشأة البائعة التدخل الإداري المستمر والمتعلق عادة بملكية البضاعة أو الرقابة الفعالة على السلع المباعة.
- المنافع الاقتصادية المرتبطة بالمخزون سوف تتدفق إلى المنشأة المشتريه.
- يمكن قياس تكلفة اقتناء المخزون بدرجة يمكن الاعتماد عليها .

#### خامساً: قياس المخزون

- ✓ لكي يتأكد المراجع من صحة المخزون بالدفاتر عليه التأكد من كمية وقيمة المخزون.
- وتقاس قيمة المخزون على أساس التكلفة أو صافي القيمة الاستردادية أيهما أقل

#### سادساً: تكلفة المخزون :

تتضمن تكلفة المخزون :-

- (1) تكاليف الشراء .
- (2) تكاليف التشكيل .
- (3) التكاليف الأخرى التي تتحملها المنشأة للوصول بالمخزون لحالته الراهنة

#### (1) تكاليف الشراء .

عبارة عن

- ✓ xXx ثمن الشراء والرسوم الجمركية فيما عدا الضرائب والرسوم المستردة .
- ✓ xXx + تكاليف النقل والمناولة

- ✓  $xXx +$  أى تكاليف مباشرة أخرى مرتبطة بالمخزون .  
 ✓  $-xXx$  الخصم التجارى او أى تخفيضات أخرى كمسموحات المشتريات .  
 ✓  $Xxxxx$  تكلفة المخزون .

### حالة عملية

قام احد المستوردين بإستيراد بضاعة من الخارج للاتجار قيمتها 10000 دولار امريكى وكانت شروط التسليم F.OB مجاناً على ظهر السفينة وبلغت التكاليف الخاصة بها مايلى :

تأمين بحرى 100 دولار

شحن بحرى 150 دولار

تفريغ وتحميل بالميناء 1% من القيمة

معدل الضريبة الجمركية 20%

سعر الدولار 15 ج

ضريبة قيمة مضافة 13%

ارباح تجارية وصناعية 1%

تخليص ونقل داخلى 1000 ج

المطلوب احتساب قيمة البضاعة حتى دخولها مخازن الشركة واجراء المعالجة المحاسبية بالدفاتر؟

بداية قيمة الشحنة للاغراض الجمركية =

القيمة فوب  $150000 = 15 \times \$10000$  ج

يضاف اليها تأمين بحرى  $1500 = 15 \times \$100$  ج

شحن بحرى  $2250 = 15 \times \$150$  ج

قيمة البضاعة قبل التفريغ  $153750 = 2250 + 1500 + 150000$  ج

يضاف التفريغ  $1537.5 = 1\% \times 153750$  ج

القيمة للاغراض الجمركية  $155287.5 = 1537.5 + 153750$  ج

الضريبة الجمركية  $31057.5 = 20\% \times 155287.5$  ج

قيمة ضريبة الارباح التجارية والصناعية =  $(155287.5 + 31057.5) \times 1\% = 1863.45$  ج

ضريبة القيمة المضافة =  $(155287.5 + 31057.5 + 1863.45) \times 13\% = 24487.1$  ج ونظرا لان البضاعة هنا للاتجار فلا تعتبر ضريبة القيمة المضافة من ضمن تكلفة المخزون وبناء على ذلك فان تكلفة المخزون تكون على النحو التالي :

150000 تكلفة الشراء

1500 تامين بحرى + 2250 شحن بحرى + 1537.5 تفريع + 31057.5 رسوم جمركية + 1000 ج تخليص ونقل داخلى = 187345 ج

تم سداد 24487.1 ضريبة قيمة مضافة

تم سداد ضريبة ا ت ص 1863.45 ج

وبناء على ذلك يكون القيد المحاسبى

من مذكورين

187345 / المخازن او المشتريات (حسب نوع الجرد دورى او مستمر)

24487.10 ح / ضريبة القيمة المضافة

1863.45 ح / ضريبة ارباح تجارية وصناعية 1% اضافة

الى مذكورين

150000 / المورد الخارجى

61832.10 ح / الخزينة

اثبات قيمة الشحنة بالدفاتر

### حالة عملية

قامت شركة عبد النعيم لصناعة الملابس بشراء مواد خام بمبلغ 10000 جنيه بخلاف ضريبة قيمة مضافة 1300 جنيه والشركة المشتري مسجلة فى ضريبة المبيعات والشركة تستخدم المواد الخام فى الانتاج لانتاج سلعة خاضعة لضريبة القيمة المضافة فى هذه الحالة ماهى المعالجة المحاسبية فى دفاتر شركة عبد النعيم اذا علمت انه قد تم السداد نقدا بعد خصم 1/2% تحت حساب ضرائب ارباح تجارية وصناعية ؟

## الاجابة

من مذكورين

10000 ح/ المشتريات او المخازن حسب نوع الجرد

1300 ح/ ضريبة القيمة المضافة

الى مذكورين

50 ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية

11250 ح/ الموردين

ثم قيد السداد

11250 ح/ الموردين

11250 ح/ النقدي به بالخزينه

اثبات شراء مواد خام نقدا

## حالة عملية

قامت شركه عبد النعيم لصناعة الملابس بشراء قطع غيار لاستخدامها فى اصلاح ماكينات الانتاج الخاصة بالشركة قيمتها 5000 ج وقامت بسداد ضريبة قيمة مضافة قدرها 650 ج مع العلم بان الشركة مسجلة فى ضريبة المبيعات ماهى المعالجة المحاسبية اذا علمت ان شركة عبد النعيم مطالبة بخصم ضريبة ارباح تجارية وصناعية ؟

## الاجابة

من مذكورين

5000 ح/ المخازن

650 ح/ ضريبة القيمة المضافة

الى مذكورين

5625 ح/ الموردين او النقدية او البنك

25 ح / ارباح تجارية وصناعية ½ %

شراء قطع غيار لماكينات الانتاج

ملحوظه



تم فصل ضريبة المبيعات الخاصة بقطع الغيار المشتراة لأنها تستخدم في اصلاح ماكينات تستخدم في انتاج سلعة او تؤدي خدمة خاضعة لضريبة المبيعات .

## (2) تكاليف التشكيل .

- ✓ تشمل تكاليف تشكيل المخزون تلك التكاليف التي ترتبط مباشرة بالوحدات المنتجة مثل :
  - (1) العمالة المباشرة .
  - (2) الجزء المحمل من التكاليف غير المباشرة الثابتة والمتغيرة التي تتحملها المنشأة .
- ✓ وتعرف تكاليف الإنتاج الصناعية غير المباشرة الثابتة بأنها تكاليف الإنتاج التي تبقى ثابتة نسبياً بصرف النظر عن حجم الإنتاج مثل مصروف الإهلاك وصيانة مباني ومعدات المصنع وكذلك تكاليف إدارة المصنع .
- ✓ وتعرف تكاليف الإنتاج الصناعية غير المباشرة المتغيرة بأنها تكاليف الإنتاج التي تتغير تغيراً مباشراً أو شبه مباشر مع حجم النشاط مثل المواد والعمالة غير المباشرة .
- ✓ ويتم تحميل التكاليف الصناعية شبة الثابتة على تكاليف الانتاج بناء على الطاقة العادية للإنتاج .

وبناء على ذلك يكون معدل التحميل الثابت = تكاليف صناعية غير مباشرة ثابتة مخططة / الزمن المخطط للإنتاج الوحدة × عدد الوحدات المخططة طبقاً للطاقة العادية .

## حالة عملية

تكاليف صناعية غير مباشرة ثابتة مخططة 50 ألف جم

الزمن المخطط لإنتاج الوحدة 4 ساعات

كمية الإنتاج المخططة وفقاً للطاقة العادية 5000 وحدة

المطلوب معدل التحميل ؟؟؟؟؟

معدل التحميل =  $2.5 = 4 \times 50000 / 5000$  ج لكل ساعة تشغيل الآلة .

○ أما بالنسبة للتكاليف الصناعية الشبه متغيرة :-

✓ تحمل على أساس الاستخدام الفعلي للطاقة .

✓ وفي حالة انتاج اكثر من منتج في وقت واحدة يتم التوزيع باستخدام اساس منطقي يتصف بالثبات .

مثل !!!!

(1) طريقة الوحدات المنتجة .

(2) طريقة القيمة البيعية .

ولم ينص المعيار على استخدام طريقة محددة .

✓ فطبقا لطريقة الوحدات المنتجة بفرض انه اجمالى التكاليف المنصرفة مبلغ 12000 ج لانتاج المنتج ا- ب- ج وكمية الوحدات المنتجة 1000-2000-3000 على التوالى .

المطلوب احتساب نصيب كل منتج من تلك التكاليف ؟؟؟؟

✓ نصيب الوحدة =  $3000 + 2000 + 1000 / 12000 = 2$  ج وحدة وعلى ذلك نصيب المنتج أ =  $2 \times 1000 = 2000$  ج.

✓ نصيب المنتج ب =  $2 \times 2000 = 4000$  ج

✓ نصيب المنتج ج =  $3 \times 2000 = 6000$  ج

✓ أما طريقة القيمة البيعية لدينا المنتجات ا- ب- ج الكمية المنتجة من كل منتج 1000-2000-3000 على التوالى ومجموع تكاليف المراحل قبل الانفصال 10000 ج وسعر بيع كل منتج 2-1-2 على التوالى المطلوب نصيب كل منتج من التكاليف قبل الانفصال

المطلوب احتساب نصيب كل منتج من تلك التكاليف ؟؟؟؟

✓ يلاحظ القيمة البيعية للمنتج أ =  $1000 \times 2 = 2000$  ج .

✓ المنتج ب =  $1000 \times 1 = 1000$  ج

✓ المنتج ج =  $3000 \times 2 = 6000$  ج

وعلى ذلك فان نصيب الوحدة =  $10000 / 10000 = 1$  ج وحدة

ويكون ؟؟؟؟

أ = 2000 ج

ب = 2000 ج

ج = 6000 ج

✓ ملاحظة هامة جدا جدا

○ قد يحدث نتيجة انتاج المنتج الرئيسى انتاج منتج فرعى او ثانوى ماهو الوضع بالنسبة لايرادات هذا المنتج الفرعى فعلى سبيل المثال نشارة الخشب فى منتج فرعى سوف يتم بيعه وينتج عنه ايرادات فهذه الايرادات نص المعيار على تخفيض قيمة المنتج الرئيسى بها حتى لا تختلف تكلفة المنتج الرئيسى كثيرا عن تكلفته الحقيقية .

### التكاليف الأخرى :-

- يمكن تحميل التكاليف الغير مباشرة التي ترتبط بالانتاج على تكلفة المخزون مثل :-
- تكاليف التخزين اذا كانت ضرورية لعملية الانتاج مثل تخزين الخمور على سبيل المثال .
  - تكاليف تصميم المنتجات لعملاء محددين .
  - الفاقد الطبيعي

ومن امثلة التكاليف التي لاتحمل على تكلفة المخزون وتعتبر مصروفات ايرادية

1. الفاقد غير الطبيعي
2. تكلفة التخزين الا اذا كانت ضرورية
3. المصروفات الايرادية التي لاتساهم في وصول المخزون الى حالة
4. تكاليف البيع والتوزيع
5. ملاحظة هامة
6. من الممكن تحميل المخزون بتكلفة الاقتراض وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم 14

### سابعا:تكلفة المخزون في المنشآت الخدمية:-

يحمل المخزون في المنشآت الخدمية بالاتي:

- ✓ تكلفة العمالة المباشرة
- ✓ تكلفة المشرفين والموظفين القائمين مباشرة على تقديم الخدمة
- ✓ المصروفات الغير مباشرة المتعلقة بالخدمة مثل تكاليف التصميمات والانتقالات

ولا يتم تحميل المخزون بمايلى:

- مصروفات البيع والعمالة الادارية
- هامش الربح والتكاليف الادارية الاخرى الغير مرتبطة بتقديم الخدمة .

### ثامنا:تكلفة المنتجات المحصودة من الاصول البيولوجية :-

يكون ذلك بالقيمة العادلة مخصوما منها التكاليف اللازمة لاتمام البيع في تاريخ الحصاد

مثلا:

محصول في وقت الحصاد قيمة العادلة 10000 ج وفي حالة بيعة سيكون لدينا مصروفات بيع تقدر بمبلغ 1000 ج هنا عند تحديدنا لتكلفة هذا المخزون التي ستدرج بقائمة المركز المالي ستكون 9000 ج بعد ذلك يعامل هذا المخزون بنفس اسس القياس الواردة في معيار المخزون

### **تاسعا: أساليب أخرى لقياس التكلفة :-**

#### **○ التكلفة المعيارية**

تحتسب على اساس المستويات العادية لكل من المواد والمهمات والعمالة ومستوى كفاءة واستغلال الطاقة وتراجع تلك المستويات بصفة دورية وتعديل اذا لزم الامر .

#### **○ سعر التجزئة .**

- تستخدم في المنشآت التجارية التي تزاوّل نشاط التجزئة لان هناك انواع كثيرة .
- هامش ربحها واحد وعلى ذلك يتم تحديد تكلفة المخزون بخصم هامش ربح ملائم من صافي القيمة البيعية .

### **عاشرا: طريقة تسعير المخزون :-**

#### **(1) التمييز المحدد**

#### **(2) الوارد اولا يصرف اولا**

#### **(3) المتوسط المرجح**

#### **(1) التمييز المحدد**

تستخدم تلك الطريقة في حالة بنود المخزون التي لاتحل محل بعضها ويمكن ربطها بمشروعات معينة فهنا نت السهل تحديد تكلفة ماتم صرفة باستخدام التمييز المحدد للتكلفة وبقصد بها ان تنسب تكاليف معينة الى وحدات محددة من المخزون وتصلح تلك الطريقة لبنود المخزون التي يتم فصلها بغرض استخدامها في مشروع معين ولكن تلك الطريقة لاتناسب بنود المخزون ذات الاعداد الكبيرة وعموما هناك شروط لتطبيق تلك الطريقة وهي :

1- وجود نظام محاسبي ألى لدى المنشأة لتسهيل عملية الرقابة ومتابعة الانواع المتعددة من المخزون  
2- هناك اختلاف بين الانواع المتعددة للمخزون ولا يوجد بينهم تجانس مع تكويد تلك الانواع ليسهل التعامل معها

3- المخزون هنا وانواعه المتعددة من السهل ربطه بمشروعات وعمليات خاصة

4- لايمكن ان يحل صنف مكان صنف اخر لاختلاف تلك البنود عن بعضها

5- تلك الاصناف عند صرفها من المخزن تصرف بكميات قليلة طبقا لاوامر التشغيل

6- تكلفتها مرتفعة نسبيا من ناحية الشراء والتخزين

7- تستخدم المنشأة الماسح الضوئي لسهولة ودقة تسعير المنصرف.

## (2) الوارد اولاً يصرف اولاً

- طبقاً لهذه الطريقة يتم صرف الوحدات التي وردت في الاول ثم التي تليها اي ان رصيد اخر المدة سيكون من الكميات التي وردت اخيراً ولم تصرف .

يفضل استخدام تلك الطريقة في حالة:

- أ - استخدام المنشأة لطريقة الجرد المستمر والمخزون له تواريخ صلاحية مثل المنتجات الغذائية والادوية
- ب- لدى ادارة المنشأة الرغبة في ان يكون تقييم مخزون اخر المدة باحدث الاسعار السائدة في السوق
- ج- الشركة في فترة اعفاء ضريبي وتتمتع بوفر ضريبي
- د- اسعار البضائع في السوق ترتفع باستمرار
- هـ- اسعار المنتجات المباعة تنخفض بشكل متزايد .

حالة عملية :- مخزون بداية الفترة من الصنف أ 100 وحدة وتكلفة الوحدة 2 جنية

تم بيع 75 في 3 يناير ثم تم شراء 150 وحدة بسعر 2.8 في 5 يناير وبعد ذلك تم بيع 100 وحدة 10 يناير ثم تم شراء 50 وحدة بسعر 3 جنيهات 15 يناير

ما هو المطلوب ؟؟؟؟؟؟

المطلوب ؟؟

(1) تكلفة البضاعة المباعة ؟؟

(2) قيمة مخزون اخر المدة ؟؟

اولاً :- تكلفة البضاعة المباعة

التاريخ	البيان	اول المدة ك	اول المدة قيمة	الوارد ك	الوارد قيمة	المنصرف ك	المنصرف قيمة	الرصيد ك	الرصيد قيمة
1/1	رصيد اول المدة	100	200					100	200
1/3	بيع					75	150	25	50
1/5	شراء			150	420			175	470
1/10	بيع					100	260	75	210
1/15	شراء			50	150			125	360

### الشرح

فى اول يناير كان لدينا 100 وحدة بسعر 2 ج ولذا تم وضعهم كمية فى رصيد اول المدة وقيمة 200 ج اول المدة

بعد ذلك فى يناير تم بيع 75 وحدة وهنا نحن نتبع طريقة الوارد اولاً وحيث الكمية الموجودة فى المخازن هى كمية وحيدة بسعر 2 ج لذا فان قيمة المنصرف = 75 وحدة × 2 ج = 150 ج ويتبقى لدينا رصيد 25 وحدة بقيمة 50 ج

ورد الى الشركة 150 وحدة فى 5 يناير بسعر 2.8 ج تم تسجيلهم فى الوارد ككمية وقيمة عبارة هم  $2.8 \times 150 = 420$  ج

تم بيع 100 وحدة فى 10 يناير

هنا لدينا 25 وحدة متبقية من رصيد اول المدة بسعر 2 ج = 50 ج

ولدينا كمية اخرى قدرها 75 وحدة سيتم تسعيرها بمبلغ 2.8 ج للوحدة = 210 ج وعلى ذلك فان قيمة المنصرف فى 10 يناير هى 260 ج ويتبقى لدينا رصيد 75 وحدة بقيمة 210 ج عبارة عن 75 وحدة × 2.8 = 210 ج

فى 15 يناير تم شراء 50 وحدة تم ادراجهم فى خانة الوارد بسعر الشراء وهو 3 ج وتكون تكلفتهم 150 ج بناء على ماسبق فأن تكلفة البضاعة المباعة عبارة عن  $260 + 150 = 410$  ج وتكلفة رصيد اخر المدة = 360 ج عبارة عن 125 وحدة .

### حادى عشر: صافى القيمة البيعية

- ✓ فى بعض الحالات قد لا يتم استرداد تكلفة المخزون لعدة اسباب:
  - اذا كان هناك تقادم كلياً او جزئياً .
  - اذ حدث انخفاض لسعر البيع .
  - او ازادت التكلفة التقديرية لاتمام مخزون تحت التشغيل .
  - او اذا زادت التكلفة التقديرية المتوقع تحملها لاتمام البيع عن سعر بيعة بالنسبة للمخزون التام .

✓ وبالتالي يتم تخفيض قيمة المخزون للوصول الى صافى القيمة البيعية

✓ وفى معظم الاحوال يتم تخفيض قيمة المخزون للوصول الى صافى القيمة البيعية على اساس كل بند على حدة الا انه قد يتم تجميع بنود المخزون المرتبطة ببعضها البعض والمتجانسة فى مجموعات.

### حالة عملية

- لدينا 3 اصناف ا- ب- ج تكلفة كل منهما 2000-3000-4000 على التوالى وصافى القيمة البيعية لكل منهما 1800-2500-5000

- المطلوب تقييم المخزون اخر المدة
- الصنف ا بمقارنة التكلفة بصافي القيمة البيعية 2000 و 1800 سنختار 1800 هناك خسارة قدرها 200 ج
- اما الصنف ب 3000 و 2500 سيتم اختيار 2500 وهناك خسارة 500 ج
- اما الصنف ج 4000 وصافي القيمة البيعية 5000 سيتم اختيار 4000 ولا توجد خسارة اى ان مجمل الخسارة للاصناف هي  $700 = 500 + 200$  ج
- اما اذا تم تجميع البنود كلها فنجد ان التكلفة  $9000 = 2000 + 3000 + 4000$  ج
- وصافي القيمة البيعية  $= 1800 + 2500 + 5000 = 9300$  ج وبالتالي لا توجد خسارة لان صافي القيمة البيعية اكبر من التكلفة وبالتالي سيتم اختيار التكلفة لانها اقل 9000 ج
- وتكون المعالجة المحاسبية عند تقييم المخزون ووجود انخفاض في صافي القيمة البيعية عن التكلفة
- من ح / فروق تقييم المخزون
- الى ح / المخزون

### ثانى عشر: المعالجة الفاقد الطبيعى وغير الطبيعى بالدفاتر

- بالنسبة للعجز لا بد ان نفرق بين العجز الطبيعى والعجز الغير طبيعى فالعجز الطبيعى يمكن معالجته بطريقتين :-
- الطريقة الاولى تحميله على تكلفة المبيعات
- والطريقة الثانية تحميله كمصروف فى قائمة الدخل اما العجز الغير طبيعى فهو نوعان عجز يمكن تحديد المتسبب فيه ويحمل على المتسبب واذا لم يتم تحديد المتسبب يتم تحميله كمصروف فى قائمة الدخل

### ثالث عشر: تحميل المخزون المباع فى قائمة الدخل :

- ✓ تحمل القيمة الدفترية للمخزون المباع كمصروف فى الفترة التى تحقق فيها الإيراد الناتج عن البيع فى قائمة الدخل .
- ✓ يجب تحميل أى تخفيض ينتج عن انخفاض القيمة البيعية للمخزون عن قيمته الدفترية وكافة الخسائر فى المخزون كمصروف فى نفس الفترة التى حدثت فيها

وتكون المعالجة كالتالى ؟؟؟؟

فى حالة الخسارة ؟؟؟

Xxx من ح/ فروق او خسائر تقييم المخزون

Xxxx الى ح/ المخزون

ثم تقفل تلك الفروق في ح / قائمة الدخل او الارباح والخسائر

في حالة الربح ???

Xxxx من ح المخزون

Xxxx الى ح/ فروق او خسائر تقييم المخزون

ثم تقفل تلك الفروق في ح / قائمة الدخل او الارباح والخسائر

### ملاحظة هامة ???

○ قد تقوم المنشأة باستخدام بعض بنود المخزون في انشاء اصول ثابتة لاستخدامها الخاص تحمل هذه البنود على ح/ الاصول وتهلك على مدار عمرها الافتراضى طبقا لمعيار الاصول الثابتة رقم 10

### رابع عشر: الافصاح المحاسبي :

✓ يجب أن تفصح القوائم المالية عن الآتي:

(1) السياسات المحاسبية المتبعة عند قياس قيمة المخزون عناصر التكلفة التي دخلت في

بنود المخزون, طريقة حساب التكلفة, طريقة تسعير المنصرف من المخزون

(2) إجمالي القيمة الدفترية للمخزون مبوبة تبويباً مناسباً يتفق مع طبيعة نشاط المنشأة

وعادة يتم التويب على النحو التالى:

- i. خامات رئيسية .
- ii. خامات مساعدة .
- iii. قطع غيار ومهمات .
- iv. انتاج تحت التشغيل .
- v. انتاج تام .
- vi. بضاعة مشتراة بغرض البيع.

(3) القيمة الدفترية للمخزون المدرج بالقيمة العادلة مخصصاً منها المصروفات البيعية.

(4) قيمة المخزون التي تم تحميلها كمصروفات خلال الفترة.

(5) قيمة أى تخفيض تم على المخزون وتم إدراجه كمصروفات.



(6) قيمة أى رد لأى تخفيض فى قيمة المخزون تم معالجته

(7) الظروف أو الأحداث التى أدت إلى رد التخفيض فى قيمة المخزون

(8) قيمة المخزون المرهون كضمان للالتزامات.

### **خامس عشر: المعالجة الضريبية للمخزون**

#### **نقاش:**

ماهى الآثار الضريبية لاختلاف التكلفة الفعلية للمخزون ؟

الاجابة

لكى يتأكد الفاحص الضريبى من صحة قيمة مخزون آخر المدة عليه ان يتأكد من الطريقة التى تم استخدامها فى تقييم المخزون وطريقة تسعير منصرف المخزون ونظرية التحميل المستخدمة للتكاليف الصناعية الغير مباشرة فى المنشآت الصناعية والقانون 91 لسنة 2005 اعطى الحرية للمنشآت فى تطبيق أى سياسة تراها مناسبة من حيث تسعير المنصرف او من حيث نظرية التحميل لذا فأن الفاحص عليه ان يتأكد من ثبات تطبيق المنشأة لطريقة التسعير وكذا نظرية التحميل ففى حالة التغيير لابد ان يدرس نتائج هذا التغيير وتأثيره على الربح الخاضع للضريبة .

#### **نقاش:**

هل ضريبة الارباح التجارية والصناعية المسددة بالجمارك عند استيراد البضائع تعتبر من ضمن تكلفة المخزون ام لا ؟

لا تعتبر من ضمن تكلفة المخزون وتفصل فى القيد عند اجراء المعالجة المحاسبية .

#### **نقاش:**

هل ضريبة المبيعات المسددة على المشتريات سواء من الخارج او من السوق المحلى تعتبر من ضمن تكلفة المخزون ام لا ؟

يكون ذلك طبقا للغرض من اقتناء تلك البضائع هل هى للاتجار ام للاستخدام فى انتاج منتجات خاضعة لضريبة المبيعات هنا لا تعتبر من ضمن التكلفة اما غير ذلك كالاستخدام الشخصى تصاف الضريبة على التكلفة.

#### **نقاش :**

خصم تعجيل الدفع : هل يعتبر من قبيل التخفيضات التى يتعين استبعادها عند تحديد تكلفة الشراء ؟

للإجابة على هذا التساؤل يوجد رأيان :

- أ- الرأي الأول : يرى إثبات إجمالي الفاتورة دون استبعاد الخصم في دفاتر كلاً من المشتري والبائع
- ب- الرأي الثاني : وهو إثبات السعر النقدي الصافي أي بعد استبعاد الخصم في دفاتر كلاً من المشتري والبائع ، على أن يتم تكييف المبلغ القابل للخصم في حالة السداد بعد المهلة المتفق عليها :
- كفوائد تأخير مدينة في دفاتر المشتري.

- وفوائد تأخير دائنة في دفاتر البائع.

وفي رأينا أن الاتجاه الأول هو الأفضل والأكثر شيوعاً لأنه وقت الشراء لم يتحقق الخصم ولكنه معلق على شرط والادارة الضريبية تعتبر الخصم المكتسب من الايرادات العرضية التي تحققها المنشأة كما انها تعترف بالخصم المسموح به من ضمن التكاليف واجبة الخصم .

نقاش :

ماهى الآثار الضريبية لمشكلة معالجة القيمة البيعية للمنتجات الفرعية ؟  
المعالجة المحاسبية والضريبية للقيمة البيعية للمنتجات الفرعية  
عند انتاج المنشآت لمنتجاتها الرئيسى قد ينتج منتج فرعى او ثانوى غير هام نسبيا من المنتج الرئيسى  
فعلى سبيل المثال (برادة الحديد والنحاس - نشارة الخشب - الخردة) بشرط ان تكون تلك المنتجات ملموسة

ومايعنينا هنا هو كيفية معالجة القيمة البيعية لتلك المنتجات الفرعية  
من الممكن هنا ان نعالج ذلك بعدة طرق وهى

- 1- تخفيض المنتج الرئيسى بالقيمة البيعية للمنتج الفرعى
  - 2- تخفيض تكلفة مبيعات المنتج الرئيسى بالقيمة البيعية للمنتج الفرعى
  - 3- ادراج القيمة البيعية للمنتج الفرعى ضمن بنود الايرادات الاخرى
- وقد نص المعيار المحاسبى المصرى رقم 2 المخزون على تخفيض تكلفة المنتج الرئيسى بصافى القيمة البيعية للمنتج الفرعى

عادة ما تكون معظم المنتجات الفرعية بطبيعتها ذات قيمة متدنية. وفي هذه الحالة يتم قياس وحدات المنتج الفرعى غالباً على أساس صافى القيمة البيعية وتخفيض بها تكلفة المنتج الرئيسى ونتيجة لذلك لا تختلف القيمة الدفترية للمنتج الرئيسى كثيراً عن تكلفته  
فعلى سبيل المثال لو لدينا منتج رئيسى تكلفته 1000 ج ومنتج فرعى تم بيعه بمبلغ 120 ج ولكن كان هناك مصاريف معينة لبيع المنتج الفرعى قدرها 20 ج فان صافى القيمة البيعية للمنتج الفرعى هى

100 ج عبارة عن (20-120) اما تكلفة المنتج الرئيسى هى (1000 تكلفة المنتج الرئيسى -100 صافى القيمة البيعية للمنتج الفرعى) =900 ج  
اذا نظرنا الى تلك المعالجة كما حددها المعيار نجد انه فى حالة عدم بيع المنتج الرئيسى فى نفس العام فان ذلك لن يكون له تأثير على الايرادات ولذا فمن الناحية الضريبية  
على المأمور الفاحص ان يتأكد ان القيمة البيعية لتلك المنتجات الفرعية قد تم ادراجها بقائمة الدخل ضمن الايرادات الاخرى .

#### نقاش

ما مدى إمكانية تضمين تكلفة المخزون بفروق أسعار صرف العملات الأجنبية ؟  
سمحت المعالجة البديلة للمعيار المحاسبي المصري الخاص بآثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية بتضمين تكلفة المخزون بفروق تقييم العملات الأجنبية وذلك بالشروط التالية :  
1- إذا كانت تلك الفروق ناتجة انخفاض حاد فى عملة القيد فى الدفاتر المالية فى مقابل العملة الأجنبية التى تم شراء المخزون بها.

2- عندما تكون المنشأة غير قادرة على تسوية أو تغطية مخاطر الالتزام بالعملة الأجنبية التى تنشأ مباشرة نتيجة اقتناء أصل حديث بعملة أجنبية فإذا توافرت هذه الشروط فإن تكلفة المخزون الذى تم الحصول عليه بعملة أجنبية سوف يحمل يحمل بفروق أسعار العملات الأجنبية.  
مع مراعاة مايلى:

- 1- الاتزيد تكلفة المخزون بعد تعديله بفروق اسعار العملات الاجنبية عن قيمته الاستبدالية او البيعية ايها اقل . واذا وجدت زيادة تدرج بقائمة الدخل .
- 2- يحمل فقط المخزون المتبقى بفروق اسعار العملات الاجنبية اما المباع يحمل نصيبه من فروق اسعار العملات الاجنبية على قائمة الدخل  
بخلاف ذلك فان معايير المحاسبة المصرية اعتبرت فروق اسعار العملات الاجنبية من ضمن بنود قائمة الدخل ولا يتم رسملتها .  
ومصلحة الضرائب تعترف بفروق اسعار العملات الاجنبية وتعتبرها من ضمن التكاليف واجبة الخصم اذا كانت فى حدود اسعار العملات التى يصدرها البنك المركزى .

#### نقاش

ماهى الآثار الضريبية لتطبيق طريقة التكلفة الفعلية او صافى القيمة الاستردادية ايها اقل التى ذكرها المعيار ؟  
المعيار لم يذكر كيفية التطبيق على الرغم من وجود عدة طرق مما يؤدى الى وجود نتائج مختلفة لقيمة مخزون آخر المدة وبالتالى تأثير ذلك على الارباح الخاضعة للضريبة حيث يمكن تطبيق تلك الطريقة على مستوى كل بند من بنود المخزون او على مستوى او على مستوى كل مجموعة من بنود المخزون

وبالتالى فان تطبيق اياً من تلك الطرق سيؤدى الى نتائج مختلفة .

وهناك طريقتين لتسجيل مخزون اخر المدة هما:

1- التكلفة الفعلية مع عمل مخصص هبوط اسعار

2- التكلفة الفعلية او صافي القيمة الاستردادية ايها اقل دون الحاجة الى عمل مخصص

وعموما فان الفكر الضريبي لا يعترف بالمخصصات الا في شركات التأمين والبنوك

وللمعلومية فان قرار وزير المالية رقم 779 لسنة 2007 بشأن تعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية

لقانون 91 لسنة 2005 نص على اعتماد التكلفة الفعلية كأساس لتقييم مخزون آخر المدة ونلاحظ

وجود تعارض هنا بين المعيار وقانون 91 لسنة 2005 . ولكن تم تعديل ذلك فيما بعد.

#### نقاش

في حالة وجود تحسين سعر بالجمارك للبضائع المستوردة هل تعترف مصلحة الضرائب بذلك ؟  
الاجابة

في حالة وجود سلع مستوردة بقيمة اقل من مثيلاتها التي تم الافراج عنها بواسطة مستوردين اخرين  
فأن مصلحة الجمارك تقوم بعمل تحسين سعر مما يؤدي الى اختلاف القيمة الفعلية عن القيمة  
للاغراض الجمركية وهنا مصلحة الضرائب لاتعتد الا بالقيمة الفعلية الظاهرة في عقود الشراء او  
الفواتير وليس بالقيمة للاغراض الجمركية مما يوجد تعارض بين الجهتين .

#### نقاش

ماهى الآثار الضريبية لتحديد تكلفة منصرف المخزون ؟

معيار المحاسبة المصرى المخزون الغى سياسة الوارد اخيرا يصرف اولا بناء على قرار وزير الاستثمار

رقم 243 لسنة 2006 وبدء تطبيق هذا القرار من اول 2007

ولكن؟

القانون 91 لسنة 2005 لم يلزم الشركات بتطبيق سياسة تسعير معينة وترك الحرية للمنشآت

بتطبيق ماتراه مناسباً بشرط الثبات في تطبيق تلك الطريقة

واذا نظرنا الى مزايا تطبيق سياسة الوارد اخيرا يصرف اولا للمنشآت التي تطبقها نجد مايلى :

1- وفورات ضريبية تتمثل في تأجيل سداد الضريبة

2- تدفقات نقدية حيث ان تأجيل الضريبة يوفر للمنشأة تدفقات نقدية يمكن استثمارها في حالة

وجود سيولة وفي حالة عدم وجود سيولة تأجيل الضريبة جعل الشركة لاتلجأ للاقتراض لسداد

الضريبة المستحقة حيث ان طريقة الوارد اخيرا يصرف اولا تجعل مخزون اخر المدة بقيمة اقل اذا

كان هناك تضخم مما يؤدي الى ارتفاع تكلفة المنتج وانخفاض الربح الخاضع للضريبة .

3- اساس ربط الضريبة

إذا كانت الشركة معفاة من الضرائب فإنها في الغالب لن تلجا إلى سياسة الوارد أخيرا يصرف أولا لأنها في تلك الحالة ستؤجل صرف المخزون ذو القيمة الأقل إلى فترة ما بعد الاعفاء مما يجعل الربح الضريبي أعلى عند الخضوع للضريبة مما يؤدي إلى أساس ربط ضريبة كمقياس للسنوات التالية .



## 22- معيار الإيراد والمعالجات المحاسبية المختلفة المرتبطة بالإيراد

معيار المحاسبة المصري المعدل 2015 رقم 11 (الإيراد)

أولاً: هدف المعيار

ثانياً : نطاق المعيار

ثالثاً: تعريفات

رابعاً: قياس الإيراد

خامساً: تحديد المعاملة

سادساً: بيع سلع

سابعاً: تقديم خدمات

ثامناً: الفوائد والإتاوات وتوزيعات أرباح الأسهم

تاسعاً: الإفصاح

عاشراً: المعالجة الضريبية

1- المعالجة الضريبية للديون المعدومة المحصلة

2- المعالجة الضريبية للتعويضات التي تحصل عليها المنشأة

3- المعالجة الضريبية للعمولات الدائنة التي تحصل عليها المنشأة من الغير

4- المعالجة الضريبية للمنح والاعانات التي تحصل عليها المنشأة من الغير

- 5- المعالجة الضريبية لإيرادات النشاط الجارى
- 6- المعالجة الضريبية لإيرادات تأجير العقارات المبنية والأراضى التى تملكها المنشأة
- 7- المعالجة الضريبية للأرباح الرأسمالية للأصول الثابتة التى لاتهلك بأساس الاهلاك
- 8- المعالجة الضريبية لأرباح إعادة تقييم أو تقدير أصول المنشأة .
- 9- المعالجة الضريبية لأرباح تصفية المنشأة
- 10- المعالجة الضريبية لفروق العملة الاجنبية الدائنة
- 11- المعالجة الضريبية لأرباح بيع الاوراق المالية
- 12- المعالجة الضريبية لإيرادات العقود طويلة الاجل
- 13- المعاملة الضريبية لعائد عقود التأجير التمويلي
- 14- المعالجة الضريبية للفروق المحاسبية المدينة والدائنة
- 15- المعالجة الضريبية لعوائد ودائع وحسابات التوفير بالبنوك
- 16- الإيرادات المعفاة من الضريبة

#### **أولاً: هدف المعيار**

الدخل هو الزيادات في المنافع الاقتصادية خلال الفترة المحاسبية وذلك في صورة تدفقات أو الزيادة في الأصول أو النقص في الإلتزامات وما ينتج عن ذلك كله من زيادات في حقوق الملكية بخلاف تلك الزيادات المتعلقة بمساهمات المشاركين في الملكية عموماً الدخل يشمل كل من الإيراد والمكاسب

#### **نقاش**

ماهو الإيراد ؟

الإيراد هو دخل ينشأ في إطار ممارسة المنشأة لأنشطتها المعتادة ويشار إليه بمسميات مختلفة منها المبيعات والأتعاب والفوائد وتوزيعات أرباح الأسهم والإتاوات

ويهدف هذا المعيار إلى شرح المعالجة المحاسبية للإيراد الناتج عن أنواع محددة من المعاملات والأحداث والموضوع الهام هنا هو كيفية تحديد توقيت الاعتراف بالإيراد.

### **نقاش**

متى يتحقق الإيراد ؟

عندما يكون من (المرجح) أن تتدفق منافع اقتصادية مستقبلية إلى المنشأة وكان يمكن قياس هذه المنافع بدرجة يعتمد عليها ويحدد هذا المعيار الحالات التي سوف تتحقق فيها تلك الشروط وبالتالي يعترف فيها بالإيراد كما يقدم المعيار أيضاً إرشادات عملية عن كيفية تطبيق هذه الشروط.

### **ثانياً : نطاق المعيار**

يطبق هذا المعيار في المحاسبة عن الإيراد الناتج عن المعاملات والأحداث التالية

أ) بيع السلع

وب) تقديم خدمات

وج) استخدام الغير لأصول المنشأة التي تغل عائد من فوائد أو إتاوات أو توزيعات أرباح أسهم )

### **و طبقاً للفقرة 1 من المعيار**

يطبق هذا المعيار في المحاسبة عن الإيراد الناتج عن المعاملات والأحداث التالية:

(أ) بيع سلع

و(ب) تقديم خدمات

و(ج) استخدام الغير لأصول المنشأة التي تُغل عائداً من فوائد أو إتاوات أو توزيعات أرباح أسهم.

### **طبقاً للفقرة 3 من المعيار**

### أ) بيع السلع

تتضمن السلع كلا من السلع المنتجة بمعرفة المنشأة بغرض البيع وكذلك السلع المشتراة بغرض إعادة بيعها مثل البضاعة المشتراة بواسطة تاجر التجزئة أو الأراضي والممتلكات الأخرى المحتفظ بها بغرض إعادة بيعها..

### طبقا للفقرة 4 من المعيار

### ب) تقديم خدمات

قيام المنشأة بإداء مهمة متفق عليها تعاقديا على مدي فترة زمنية متفق عليها وقد يتم تأدية خدمات مباشرة بعقود الإنشاء مثل عقود خدمات مديري المشروعات وخدمات المهندسين والإستشاريين ولأ يتناول هذا المعيار معالجة الإيراد المتولد من العقود بل يتم معالجته طبقا لمتطلبات عقود الإنشاء الواردة في معيار المحاسبة المصري رقم 8 عقود الإنشاءات

### ملاحظة

يستخدم لفظ "مرجح" في هذا المعيار ومعايير أخرى بما يقابل "probable" وتعنى احتمالات تحقق حدث معين تفوق احتمالات عدم تحققه (أكثر من 50%)

### طبقا للفقرة 5 من المعيار

### ج) إستخدام الغير لأصول المنشأة التي تغل عائد من فوائد أو إتاوات أو توزيعات أرباح أسهم

ينشأ عن إستخدام الآخرين لأصول المنشأة إيراد بصورة أو بأخرى من الصور التالية

أ) فوائد - وهى مقابل إستخدام النقدية أو ما في حكمها أو مبالغ مستحقة للمنشأة (

أوب) إتاوات - وهى مقابل إستخدام أصول طويلة الأجل لمنشأة مثل براءات الإختراع والعلامات التجارية وحقوق الطبع والنشر وبرمج الحاسب الآلي.... الخ)

أو) ج) توزيعات أرباح الأسهم - هى توزيعات أرباح لحاملي الإستثمارات في حقوق ملكية منشأة بنسبة ما يمتلكونه في فئة معينة من فئات رأس المال)



### طبقا للفقرة 6 من المعيار

لا يطبق هذا المعيار على :

- إتفاقيات التأجير التمويلي.
- توزيعات الأرباح الناتجة عن الإستثمارات التي يتم المحاسبة عليها بطريقة حقوق الملكية .
- عقود التأمين في شركات التأمين .
- التغير في القيمة العادلة للأصول والإلتزامات المالية او التصرف فيها .
- التغير في قيمة الاصول المتداولة الاخرى.
- الزيادة الطبيعية في قطاعان الماشية و انتاج الغابات و الانتاج الزراعي.
- مستخرجات المناجم الطبيعية الخامات المعدنية

### ثالثا تعريفات

### طبقا للفقرة 7 من المعيار

**الإيراد :** هو إجمالى التدفق النقدي للمنافع الإقتصادية للمنشأة والتي تنشأ من ممارسة المنشأة لأنشطتها العادية وينتج عنها زيادة في حقوق الملكية بخلاف تلك الناتجة عن مساهمات المشاركين في رأس المال ولا يعتبر إيراد تلك المبالغ المحصلة لحساب الغير مثل الضرائب على البضائع حيث لا ينتج عنها زيادة في حقوق الملكية.

**القيمة العادلة :** هى السعر الذى يتم إستلامه من بيع أصل أو دفعه لنقل إلزام في معاملة منظمة

بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس

### طبقا للفقرة 8 من المعيار

**لاحظ**

لأيعتبر إيرادا المبالغ المحصلة لحساب طرف آخر مثل:

- ضرائب المبيعات

- الضريبة الجمركية

- ضريبة القيمة المضافة

- الضرائب المحصلة تحت الحساب

- ثمن بيع بضاعة الأمانة أو بالوكالة

#### حالة عملية

تم بيع بضائع بمبلغ 10000 ج لأحد عملاء الشركة وهناك 10% ضريبة مبيعات تم تحصيلها من العميل ما هي المعالجة المحاسبية في تلك الحالة طبقا لمعيار المحاسبة المصري رقم 11 المعدل 2015؟

#### الاجابة:

ضريبة المبيعات هنا محصلة لصالح طرف آخر ولذا لا تعتبر من ضمن إيرادات المنشأة وعلى ذلك تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي :

11000 من ح/ العملاء أو النقدية

إلى مذكورين

10000 ح/ إيراد المبيعات

1000 ح/ ضريبة المبيعات

#### حالة عملية

قام أحد الوكلاء ببيع بضائع لصالح موكلة بمبلغ 100000 ج مقابل عمولة قدرها 5% من إجمالي المبيعات ما هي المعالجة المحاسبية لتلك المبيعات في دفاتر الوكيل طبقا لمعيار المحاسبة المصري المعدل 2015 الإيراد ؟

#### الاجابة

هنا طبقا للمعيار تلك المبالغ المحصلة لا تعتبر إيرادا بالكامل في دفاتر الوكيل وما يعتبر إيرادا هنا هو قيمة العمولة فقط وعلى ذلك تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي :

100000 من ح/ النقدية أو العملاء

إلى مذكورين

95000 ح/ الموكل (إلتزام على الوكيل سوف يسدد)

5000 ح/ إيراد العمولة

#### رابعاً قياس الإيراد

#### طبقاً للفقرة 9 و 10 من المعيار

يجب أن يقاس الإيراد بالقيمة العادلة للمقابل المستلم أو المستحق بموجب الإتفاق بين المنشأة والمشتري أو متلقى الخدمة أو مستخدم الأصل موضوع الإتفاق مع الأخذ في الاعتبار أى خصم تجارى أو خصم كمية تسمح به المنشأة .

#### حالة عملية

تم بيع سلعة لإحد العملاء بخصم تجارى 20% بمبلغ 50000 ج بالإضافة إلى ضريبة مبيعات 10% وهناك ضريبة أرباح تجارية وصناعية 1/2% ماهى المعالجة المحاسبية فى ظل معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم 11 الايراد 2015؟

#### الاجابة

فى حالة الخصم المثبت على الفاتورة يكون الإيراد بعد إستنزال قيمة هذا الخصم أى أن هذا الخصم لأيسجل ولايعترف به بالدفاتروإذا نظرنا إلى قيمة المبيعات الأصلية 50000 ج وبعد الخصم 20% = 40000 ج وعلى ذلك فإن ضريبة المبيعات 10% × 40000 ج = 4000 ج وضريبة الأرباح التجارية والصناعية 1/2% × 40000 ج = 200 ج

وبالتالى فإن صافى المستحق = 40000 + 4000 - 200 = 43800 ج

وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى

من مذكورين

43800 ح/ النقدية أو العملاء

200 ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية 1/2%

إلى مذكورين

40000 ح/ المبيعات

4000 ح/ ضريبة المبيعات

#### ملاحظة

في حالة وجود خصم كمية يتم إثبات قيمة البضاعة بإجمالي القيمة بدون إستبعاد الخصم وعند تحقق ذلك الشرط وهو الوصول إلى حد معين من المشتريات خلال الفترة المتفق عليها يمنح الخصم ويثبت بالدفاتر

#### حالة عملية

تمنح إحدى الشركات عملائها خصم كمية في حالة بلوغهم لكمية مشتريات معينة وقام أحد العملاء بالوصول لهذا الحجم وحصل على خصم كمية قيمته تعادل 1000 ج ماهى المعالجة المحاسبية لهذا الخصم طبقا لمعيار المحاسبة المصرى المعدل رقم 11 الايراد 2015 ؟

طبقا للمعيار فإن واقعة البيع تمت فى بادىء الأمر وعلى ذلك يتم إثبات إيراد المبيعات بالإجمالى وعند حصول العميل على خصم الكمية يعالج محاسبيا على النحو التالى :

1000 من ح/ الخصم المسموح به

1000 إلى ح/ العملاء او النقدية

وعند إعدادك للقوائم المالية تستنزل قيمة تلك الخصومات من إجمالى المبيعات ولأختلف المعالجة المحاسبية لخصم تعجيل الدفع عن خصم الكمية ولكن:

مصلحة الضرائب على المبيعات لاتعترف إلا بالخصومات المثبتة على الفاتورة أما باقى الخصومات فهى نوع من تنشيط المبيعات أو للمساعدة فى تحصيل المبالغ المستحقة لدى عملاء الشركة ولذا فلا يعتد بها .

### طبعا للفقرة 11 من المعيار

تكون قيمة الإيراد هي المبلغ المستلم والمستحق للمنشأة من نقدية أو ما في حكمها ومع ذلك فعندما يؤجل تدفق النقدية أو ما في حكمها الداخل للمنشأة فإن القيمة العادلة لمقابل البيع قد تقل عن القيمة الاسمية للمبالغ النقدية المستلمة أو التي لأتزال مستحقة

### فعلى سبيل المثال

قد تمنح المنشأة انتمانا بدون فوائد للمشتري أو قد تقبل الحصول على ورقة قبض بفائدة تقل عن معدل الفائدة الساري بالسوق وذلك كمقابل البضاعة المباعة وعندما يشكل الاتفاق في جوهره عملية تمويل فيتم تحديد القيمة العادلة لمقابل البيع وذلك بخصم كافة المتحصلات المستقبلية بإستخدام سعر فائدة محسوب .

ويعد سعر الفائدة المحسوب هو أحد المعدلين التاليين حسبما يكون

أيهما قابلا للتحديد بصورة أوضح

(1) معدل العائد السائد من نفس النوع من أداة الوفاء الممنوحة من عملاء بنفس التقييم الائتماني .

(2) معدل العائد المستخدم لخصم القيمة الاسمية للمقابل كإيرادات عن عوائد.

ويدرج الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الاسمية للمقابل كإيراد فوائد طبقا لل فقرات " 29 " و " 30 " من هذا المحاسبة المصري رقم (المعيار وطبقا لمعيار 26)

### نقاش

يقوم بعض التجار بمبادلة سلع مماثلة ذات طبيعة وقيم مماثلة مثل الزيوت والألبان بالمواقع المختلفة تلبية لإحتياجات موقع معين في توقيت مناسب فهل ذلك يعد إيرادا طبقا للمعيار المصري رقم 11 الإيراد والمعيار الدولي رقم 18

### الاجابة

لأتعد هذه المبادلة أو التبادل من المعاملات التي ينتج عنها إيراد وذلك طبقاً للفقرة الثانية عشر من المعيار.

#### نقاش

يقوم بعض التجار بمبادلة سلع غير مماثلة ذات طبيعة وقيم غير مماثلة فهل ذلك يعد إيراداً طبقاً للمعيار المصري رقم 11 الإيراد والمعيار الدولي رقم 18؟

#### الاجابة

#### طبقاً للفقرة 12 من المعيار

نعم ويجب هنا التفرقة بين حالتين :

**الاولى :** هل تم ذلك بين أشخاص غير مرتبطة هنا يقاس الإيراد على النحو التالي :

1- على أساس القيمة العادلة للبضائع المستلمة بعد تعديلها بأية تحويلات نقدية أو مافي حكمها

2- على أساس القيمة العادلة للبضائع المقدمة بعد تعديلها بأية تحويلات نقدية أو مافي حكمها

**الثانية :** هل تم ذلك بين أشخاص مرتبطة هنا يقاس الإيراد على النحو التالي :

يعالج ذلك طبقاً للمعيار رقم 15 الأطراف ذوى العلاقة بطرق السعر المحايد (السعر الحر المقارن – التكلفة

الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح – سعر إعادة البيع) والاولوية للسعر المقارن

#### خامساً: تحديد المعاملة

#### طبقاً للفقرة 13 من المعيار

من الضروري تطبيق شروط الإعتراف على مكون كل معاملة حتى يعكس ذلك جوهر المعاملة فعلى سبيل المثال :

إذا تضمن سعر بيع أحد المنتجات مبلغ محدد لخدمة لاحقة يتم تأجيل الإعتراف بهذا المبلغ ويعترف به على مدار

الفترات التي تقدم فيها تلك الخدمات

#### حالة عملية

تم بيع ثلاثة لأحد العملاء بمبلغ 4000 ج وهناك مبلغ 400 ج ضمان لمدة سنتين مدرج ضمن الفاتورة ماهى المعالجة المحاسبية فى ضوء معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم 11 2015 ؟

### الاجابة

طبقا للمعيار يتم تأجيل الإعتراف بإيراد الضمان ويعترف به على مدار الفترات التى تقدم فيها الخدمات وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

4400 من ح/ العملاء أو النقدية

إلى مذكورين

4000 ح/ المبيعات

400 ح/ مخصص مقابل الضمان

وفى نهاية السنة الأولى يعترف بالإيراد الخاص بالضمان على النحو التالى :

200 من ح/ مخصص مقابل الضمان

200 إلى ح/ إيراد الضمان

تطبق شروط الإعتراف على اثنين أو أكثر من

المعاملات معاً عندما يكون الارتباط بينهما يجعل من الصعب تقييم الأثر التجارى لهما بدون الرجوع الى سلسلة المعاملات ككل فعلى سبيل المثال قد تقوم المنشأة ببيع سلع وفى نفس الوقت تدخل فى عقد مستقل يلزمها بإعادة شراء هذه السلع فى تاريخ لاحق ومن ثم يلغى ذلك العقد أثر موضوع المعاملة وفى مثل هذه الحالة يتم التعامل مع هاتين المعاملتين معا.

### سادسا : الإيراد المتعلق ببيع السلع

### طبقا للفقرة 14 من المعيار

يتم الإعتراف بالإيراد الناتج عن بيع بضائع إذا تم إستيفاء جميع الشروط التالية:

- 1-قيام المنشأة بتحويل المخاطر والمنافع المؤثرة المرتبطة بملكية السلع إلى المشتري
- 2-والأ تحتفظ المنشأة بحق التدخل الإداري المستمر للدرجة المقترنة عادة بالملكية أو السيطرة الفعالة على السلع المباعة
- 3-وامكانية قياس قيمة الإيراد بدرجة يعتمد عليها
- 4-وعندما تدفق المنافع الإقتصادية المصاحبة للمعاملة إلى المنشأة مرجح الحدوث
- 5-وامكانية تحديد قيمة التكاليف التي تحملتها أو ستحملها المنشأة فيما يتعلق بالمعاملة بشكل يعتمد عليه

#### طبقاً للفقرة 15 من المعيار

- من الأهمية بمكان معرفة توقيت إنتقال المنافع والمخاطر المؤثرة للملكية إلى المشتري وغالباً يكون ذلك:
- مع نقل الملكية القانونية أو نقل حيازة الأصل إلى المشتري كعمليات البيع بالتجزئة
  - في بعض الأحيان قد يختلف توقيت إنتقال المنافع والمخاطر عن توقيت إنتقال الملكية القانونية كبيع الأصل مع الإحتفاظ بحق الملكية أو بيع الأصل دون حيازة المشتري للأصل الأبعد سداد قيمته بالكامل .

#### طبقاً لنص الفقرة 16 من المعيار

إذا إحتفظت المنشأة بمخاطر مؤثرة للملكية فلا تعد المعاملة عملية بيع وفي هذه الحالة لأيعترف بالإيراد. وقد تحتفظ المنشأة بأحد مخاطر الملكية المؤثرة بأكثر من طريقة ، وتوضح الأمثلة التالية بعض الحالات التي يمكن فيها للمنشأة أن تحتفظ بالمخاطر والمنافع المؤثرة للملكية:

- (أ) عندما تحتفظ المنشأة بمسئولية عن الأداء الغير مرضى للسلعة المباعة والذي لا تغطيه الشروط العادية للضمان.
- أو (ب) عندما يكون استلام الإيراد الخاص بعملية بيع معينة متوقفاً على تحقق إيراد للمشتري من بيعه للسلع المشتراة.
- أو (ج) عندما يقترن شحن السلع بشرط التركيب ويكون التركيب جزءاً مؤثراً بعقد البيع ولم يتم استكمال معرفته المنشأة بعد.
- أو (د) عندما يكون للمشتري الحق في التراجع عن الشراء لسبب محدد في عقد البيع وتكون المنشأة غير متأكدة من احتمال رد البضائع إليها.

نقاش



هل عند احتفاظ المنشأة بأحد مخاطر الملكية الغير مؤثرة كإحتفاظ البائع بحق الملكية القانونى لضمان  
تحصيل القيمة المستحقة يعترف بالإيراد فى تلك الحالة ام لا ؟

**الاجابة**

طبقا لنص الفقرة 17 من المعيار

يتم الإعتراف بالإيراد الناتج عن تلك المعاملة

**نقاش**

فى بعض حالات التجزئة التى يمنح المستهلك بموجبها الحق فى رد السلع المشتراة فى حالة عدم الرضا فهنا  
تحتفظ المنشأة بأحد المخاطر الغير مؤثرة فهل يتم الإعتراف بالإيراد فى تلك الحالة ام لا ؟

**الاجابة**

طبقا لنص الفقرة 17 من المعيار

يتم الإعتراف بالإيراد بشرط أن يتمكن البائع بناء على الخبرة السابقة والعوامل ذات الصلة من تقدير قيمة  
المردودات ويعترف بها كالتزام

**نقاش**

فى حالة عدم التأكد من تحصيل مبلغ تم ادراجة ضمن الإيرادات هل يتم تعديل قيمة الإيراد الأصىلى الذى سبق  
الإعتراف به ؟

**الاجابة**

طبقا للفقرة 18 من المعيار

يتم الإعتراف بالمبلغ الغير قابل للتحصيل ضمن المصروفات بدلا من تعديل قيمة الإيراد الأصىلى الذى سبق  
الإعتراف به

**نقاش**

قامت المنشأة بإستلام مبلغ 50000 ج من أحد العملاء قيمة شراء سلع معينة تلك السلع لم تستطع المنشأة حتى الآن قياس المصروفات المرتبطة بذلك الإيراد بشكل موثوق فية أين تدرج تلك المبالغ عند إستلامها من العملاء طبقا لمعيار الإيراد المصرى رقم 11 ؟

**الاجابة**

**طبقا للفقرة 19 من المعيار**

اذا لم تكن المنشأة قادرة على قياس المصروفات بدرجة يعتمد عليها يتم الإعتراف بأى مقابل تم إستلامه ضمن الإلتزامات

**نقاش**

قامت المنشأة بإصدار فواتير بيع مع إحتفاظها بالسلع بمخازنها بناء على طلب العميل هل يتم إثبات الإيراد من عدمه طبقا لمعيار الإيراد ؟

**الاجابة**

هنا تم التأجيل بناء على طلب المشتري ولكن الملكية إنتقلت الية بناء على قبولة الفواتير المصدرة ولذا يتم الإعتراف بالإيراد وبشروط

1- أن يكون من المرجح أن يحدث تسليم السلعة

2- السلعة فى حوزة المنشأة البائعة وجاهزة للتسليم فى توقيت الإعتراف بالبيع

3- هناك تعليمات محددة من العميل بتأجيل التسليم

4- شروط الدفع العادية مطبقة على المعاملة

**ولكن لاحظ**

لايتحقق الإيراد هنا إذا كانت نية المنشأة البائعة ببساطة هى شراء أو تصنيع السلع عند حلول التسليم

**نقاش**

إذا كان بيع السلعة متضمنا التركيب فهل يتم الإعتراف بالإيراد قبل التركيب أم الانتظار لحين الانتهاء من التركيب طبقا لمعيار الإيراد ؟

#### الاجابة

إذا كان بيع السلعة متضمنا التركيب يتم الإعتراف بالإيراد عند قبول المشتري التسليم إذا توافرت أى من الشروط الآتية

- 1- عملية التركيب بسيطة كما هو الحال عند تركيب جهاز تلفزيون سبق إختبارة بالمصنع
- 2- أن يتم الفحص فقط بغرض التحديد النهائى للأسعار التعاقدية كما هو الحال عند توريد حديد خام أو سكر

#### نقاش

إذا كان للعميل حق قبول أو رفض السلعة بعد مدة معينة من الإستلام هل يتم الإعتراف بالإيراد ام لا ؟

#### الاجابة

إذا كان هناك حالة من عدم اليقين يتم الإعتراف هنا في حالة قبول المشتري الشحنة رسميا أو إنتهاء الفترة الزمنية التى يحق له خلالها الرفض

#### نقاش

في حالة مبيعات الأمانة متى يتم الإعتراف بالإيراد ؟

#### الاجابة

مبيعات الأمانة تعنى قيام المستلم أو المشتري ببيع السلع نيابة عن البائع وهنا يتم الإعتراف بالإيراد عندما يتم تسليم الطرف الثالث السلعة وإمتلاك البائع أو وكيلة لقيمة السلعة نقدا

#### نقاش

عقود البيع المقترنة بالتقسيط والتى يتم تسليم المشتري السلعة بعد سداد آخر قسط متى يتم الإعتراف بالإيراد ؟

### الاجابة

يتم الإعتراف بالإيراد عند تسليم المشتري السلعة ولكن عندما تشير الخبرة السابقة أن معظم هذه المبيعات تتحقق فإنه يمكن الإعتراف بالإيراد عند استلام دفعة مؤثرة تحت حساب البيع بشرط أن تكون السلعة بحوزة البائع وجاهزة للتسليم

### ملاحظة

في حالة سداد كلى او جزئى للقيمة قبل تسليم السلعة للمشتري وتلك السلع غير محتفظ بها أو في طريقها للصنع في تلك الحالة لا يتم الإعتراف بالإيراد الأ عند تسليم السلع للمشتري

### نقاش

في حالة البيع مع إعادة الشراء متى يتم الإعتراف بالإيراد ؟

### الاجابة

هنا يتفق البائع مع المشتري في نفس توقيت إجراء المعاملة على إعادة الشراء في تاريخ لاحق ولذلك نقوم بدراسة بنود الإتفاق للتأكد هل المخاطر والمنافع المرتبطة بالملكية تم إنتقالها إلى المشتري أم لا ؟ إذا كان الأمر كذلك يتم الإعتراف بالإيراد غير ذلك يعالج الأمر طبقا لمعيار المحاسبة المصرى 26 الأدوات المالية

### نقاش

تم بيع بضائع للموزعون او التجار لإعادة بيعها متى يتم الإعتراف بالإيراد ؟

### الاجابة

إذا كان المشتري يعمل كوكيل للبائع يتم معالجة تلك البضائع كبضاعة امانة ولا يتم إثباتها كإيراد الإ عند إنتقالها لطرف ثالث بواسطة الموزع او الوكيل

### نقاش

متى يتم الإعتراف بإيراد رسوم الإصدار والنشرات الدورية وماشابهة ؟

### الاجابة

إذا كانت ذات قيم متماثلة كل فترة زمنية من الاشتراك يتم الإعتراف بالإيراد بطريقة القسط الثابت خلال فترة إرسال تلك النشرات

أما إذا كانت مختلفة يكون الإعتراف بالإيراد على أساس القيمة البيعية منسوبة إلى إجمالي المبيعات المقدرة خلال الفترة التي يغطيها الاشتراك

### نقاش

مبيعات التقسيط التي يستحق فيها المقابل على أقساط متى يتم الإعتراف بالإيراد ؟

### الاجابة

يتم الإعتراف هنا بالإيراد طبقا لسعر البيع بدون الفوائد ويتم الإعتراف بإيراد الفوائد عندما تستحق بإستخدام معدل الفائدة الفعلى

### سابعاً: تقديم خدمات

#### طبقاً للفقرة 20 من المعيار:

عندما تتمكن منشأة من تقدير ناتج معاملة- تنطوى على تقديم خدمات- بدرجة يعتمد عليها فيتعين

عليها أن تعترف بالإيراد المرتبط بها وذلك بناء على المدى الذي تم تنفيذ من المعاملة في نهاية

الفترة المالية .ويمكن تقدير نتائج المعاملة بدرجة "يعتمد" عليها عندما تستوفي الشروط التالية مجتمعة

أ- عندما يمكن قياس مبلغ الإيراد بدرجة يعتمد عليها .

و(ب) عندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة إلى المنشأة مرجح الحدوث

و(ج) عندما يمكن قياس مدى ما تم تنفيذ من المعاملة في نهاية الفترة المالية بدرجة يعتمد عليها .

و(د) عندما يمكن قياس التكاليف التي ترتبت على المعاملة والتكاليف اللازمة لإتمامها بدرجة يعتمد عليها

#### طبقاً للفقرة 21 من المعيار

"يشار إلى الإعتراف بالإيراد على أساس المدي الذي تم تنفيذه من المعاملة بطريقة "نسبة الاتمام"

تستطيع المنشأة أن تصل لتقديرات يعتمد عليها بعد أن تكون قد إتفقت مع الأطراف الأخرى في المعاملة

على الامور التالية

أ- الحقوق الملزمة لكل طرف فيما يتعلق بالخدمات المقرر تاديتها وتلقيها بمعرفة الاطراف المعنية

(و) بالمقابل الذي سيتم تبادله

(و) ج طريقة وشروط السداد

يمكن تحديد مستوي اتمام

اي معاملة بطرق مختلفة وتستخدم المنشأة الطريقة التي تقيس بها الخدمات المؤداة بدرجة

يعتمد عليها وتبعاً لطبيعة المعاملة فقد تتضمن طرق القياس ما يلي:

أ- حصر الاعمال المنفذة

ب- الخدمات المؤداة حتى تاريخه منسوبة إلى إجمالي الخدمات المتعاقد عليها

ج- التكاليف التي تم تكبدها منسوبة إلى إجمالي التكاليف المقدرة للخدمات المتعاقد عليها

#### نقاش

أحدى الشركات التي تقوم بتأدية خدمات للغير اعترفت ضمن إيراداتها بمبلغ 100 ألف ج كإيرادات وتلك الإيرادات هي مازالت مديونيات مستحقة على العملاء وتتوقع المنشأة أن هناك مبلغ 20 ألف ج لم يعد إسترداده مرجحاً ما هي المعالجة المحاسبية لهذا المبلغ الذي من المرجح عدم إسترداده طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم 11 المعدل 2015 الإيراد؟

#### الاجابة

طبقاً للفقرة 22 من المعيار

عندما تنشأ حالة عدم تأكد من إمكانية تحصيل مبلغ ادرج فعلا ضمن إيرادات المنشأة فانها تعترف ضمن المصروفات بالمبلغ الغير متوقع تحصيله وذلك بدلا من تعديل قيمة الإيراد الاصلى .

إذا لم تتمكن منشأة من تقدير نتائج معاملة - تنطوى على تأدية خدمة- بدرجة يعتمد عليها ، فعليها

ألا تعترف بالإيراد إلا في حدود المبالغ القابلة للإسترداد من المصروفات المعترف بها فقط

عندما يصعب تقدير نتائج المعاملة بدرجة يعتمد عليها ولا يكون إسترداد المنشأة للتكاليف التي تحملتها مرجحا فلا تعترف بإيراد عن المعاملة وتعترف بالتكاليف التي تحملتها في المعاملة كمصروف

#### نقاش

كيف تستطيع المنشأة أن تصل لتقديرات يعتمد عليها بعد اتفاقها من الأطراف الأخرى ؟

#### طبقا لتصل الفقرة 23 من المعيار

تستطيع المنشأة أن تصل لتقديرات يعتمد عليها بعد أن تكون قد اتفقت مع الأطراف الأخرى في المعاملة على الأمور التالية:

(أ) الحقوق الملزمة لكل طرف فيما يتعلق بالخدمات المقرر تأديتها وتلقيها بمعرفة الأطراف المعنية.

و(ب) المقابل الذى سيتم تبادله

و(ج) طريقة وشروط السداد

كما أن وجود نظام داخلى فعال للموازنات والتقارير المالية عادةً ما يعد أمراً ضرورياً للمنشأة. وتقوم المنشأة بمراجعة تقديرات الإيراد وإجراء تعديلات عليها إذا لزم الأمر وذلك أثناء تقديم الخدمة ، علماً بأن حاجة المنشأة لإجراء مثل تلك التعديلات لا يشير بالضرورة إلى عدم قدرتها على تقدير نتائج المعاملة بدرجة يعتمد عليها.

#### نقاش

ماهى الطرق التى تستخدمها المنشأة لقياس الخدمات المؤداة بطريقة يعتمد عليها ؟

#### الاجابة

#### طبقا للفقرة 24 من المعيار

قد تتضمن طرق القياس مايلى :

1:- نسبة التكلفة المنفقة على العمل المنجز حتى تاريخه الى اجمالي التكاليف المقدرة للعقد ككل

2- ماتم أنجازة فعلا من أعمال (الاعمال المعتمدة

3- حصر الأعمال المنفذة

### حالة عملية

شركة العالم العربي للفنون اتفقت على عقد عام 2010 ينتهى تنفيذه بنهاية عام 2013 وقد كانت إيرادات العقد وتكاليفه على النحو التالى:

إجمالي قيمة العقد 120000 جنية

اجمالى التكلفة التقديرية للعقد 100000 جنية

التكاليف الفعلية

عام 2010 20000 جنية

عام 2011 30000 جنية

عام 2012 25000 جنية

عام 2013 25000 جنية

المطلوب تحديد وقياس الإيرادات المعترف بها للعملية السابقة فى كل سنة مالية.

### الحل:-

#### الإيراد

عام 2010 24 000

عام 2011 36 000

عام 2012 30 000

عام 2013 30 000

عام 2010 = التكلفة الفعلية / التكلفة المقدرة × القيمة التعاقدية

= 24000 = 120000 × 100000 ÷ 20000 ج وهكذا بالنسبة لباقي السنوات

### معلومة هامة

طبقا لنص الفقرة 25 من المعيار



إذا كان هناك عدد غير محدد من الاعمال على مدار فترة زمنية محددة فهنا يتم الإعتراف بالإيراد بطريقة القسط الثابت على مدار الفترة المعنية

#### معلومة هامة

طبقا لنص الفقرة 25 من المعيار إذا اتفقت إحدى الشركات بأداء بعض الأعمال لجهة أخرى ومن ضمن تلك الأعمال يوجد عمل يعتبر هو الهم نسبيا فطبقا للمعيار يؤجل الإعتراف بالإيراد لحين الإنتهاء من هذا العمل الهم نسبيا

#### معلومة هامة

خلال المراحل الاولى للعقد يصعب تقدير نتائج المعاملة بشكل يعتمد عليه ومع ذلك :  
قد يكون من المحتمل أن تتمكن المنشأة من الحصول على الإيرادات التي تغطي التكاليف المتكبدة وبناء على ذلك لا يتم الإعتراف بالإيرادات إلا في حدود تلك التكاليف المتوقع تغطيتها .  
اوقد يكون من المحتمل أن لا تتمكن المنشأة من الحصول على الإيرادات التي تغطي التكاليف المتكبدة وبناء على ذلك لا يتم الإعتراف بالإيرادات نظرا لوجود حالة من عدم التاكيد فلذا يكتفى فقط بالاعتراف بالمصروفات .

وذلك طبقا للفقرات 26 و27 و28

#### نقاش

متى يتم الإعتراف بأتعاب التركيب ؟

#### الاجابة

يتم الإعتراف بإيراد التركيب حسب مستوى إتمام التركيب الأ إذا كانت تلك الأتعاب ثانوية بالنسبة للمنتج في تلك الحالة يتم الإعتراف بأتعاب التركيب عند بيع السلعة

#### نقاش

متى يتم الإعتراف بأتعاب الخدمات التي يتضمنها المنتج ؟

#### الاجابة

إذا كانت هناك خدمات دعم تقدم للمنتج بعد عملية البيع فإن هذا الإيراد يتم الإعتراف به على مدار الفترة التي يتم تنفيذ الخدمة خلالها .

#### نقاش

متى يتم الإعتراف بعمولات وكلاء التأمين ؟

#### الاجابة

تمثل إيرادات يعترف به لدى الوكيل عند تاريخ البداية الفعلية لوثيقة التأمين .

أما اذا كان الوكيل سوف يقوم بتأدية خدمات لاحقة خلال فترة سريان الوثيقة فيتم ترحيل العمولة أو جزء منها ويعترف به كإيراد على مدار فترة البوليصة .

#### نقاش

متى يتم الإعتراف بعمولات الاعلان ؟

#### الاجابة

يتم الإعتراف بها عند ظهور الإعلانات المطلوبة للجمهور أما عمولات الإنتاج يتم الإعتراف بها بقدر مستوى إتمام عملية الإنتاج المطلوبة

#### نقاش

متى يتم الإعتراف بأتعاب الخدمات المالية ؟

#### الاجابة

1-الاتعاب التي تمثل جزء مكمل للعائد الفعلى للاداة المالية يتم معالجة تلك الاتعاب لتعديل قيمة العائد الفعلى مثال ذلك :

اتعاب الاصدار وكذلك اتعاب الارتباط لاصدار قرض او شرواة

2- الاتعاب المستحقة بتأدية خدمات

- اتعاب عن خدمة قرض

- اتعاب ارتباط لاصدار او شراء قرض

-الاعتاب التي تستحق بتنفيذ عمل رئيسى بعتبر اكثر الاعمال المطلوبة اهمية

ويتم الإعتراف بالإيراد عند تنفيذ هذا العمل الرئيسى

**نقاش**

متى يتم الإعتراف برسوم الدخول ؟

**الاجابة**

يتم الإعتراف بالإيراد الناتج عن الأداء الفنى والحفلات والأحداث الخاصة الأخرى عند حدوثها.

أما إذا كانت على عدة مرات يتم الإعتراف بالإيراد عند حدوث كل مرة بما يخصها بإعتبارها خدمات مستقبلية

**نقاش**

متى يتم الإعتراف برسوم التعليم ؟

**الاجابة**

يعترف بالإيراد الخاص برسوم التعليم على مدار الفترة التي تغطيها الرسوم

**نقاش**

متى يتم الإعتراف برسوم العضوية ؟

**الاجابة**

يتم الإعتراف بالإيراد عندما لا يكون هناك شك فى إمكانية تحصيل الرسم

**نقاش**

متى يتم الإعتراف برسوم الإمتياز ؟

### الاجابة

قد تتضمن رسوم الإمتياز

1- توريد خدمات جارية ولاحقة إذا كانت الرسوم مستقلة وتغطي تكلفة الخدمات المستمرة يعترف بها كإيراد عند تأدية الخدمات المتعلقة بها

أما إذا كانت لأتغطي تكلفة الخدمات المستمرة وتحقيق ربح معقول يتم تأجيل جزء من الرسوم المبدئية يحقق ذلك ويتم الإعتراف به كإيراد عند تأدية تلك الخدمات

2- توريد معدات وأصول ملموسة

يتم الإعتراف بقيمتها كإيراد عندما يتم تسليمها أو إنتقال حق الملكية

### نقاش

متى يتم الإعتراف برسوم الإمتياز المستمرة ؟

### الاجابة

يتم الإعتراف بها مع تأدية الخدمات أو إستخدام الحق .

### نقاش

متى يتم الإعتراف برسوم تطوير برامج الحاسب الالى ؟

### الاجابة

يتم الإعتراف بها في ضوء مستوى اتمام عملية التطوير

### **ثامنا : الفوائد والإتاوات وتوزيعات الاسهم**

#### **طبقا لنص الفقرة 29 و 30 من المعيار**

يعترف بالإيراد الناتج من إستخدام الغير لأصول المنشأة عندما :

1- يكون من المرجح ان تتدفق المنافع الاقتصادية المصاحبة للمعاملة إلى المنشأة

و2- يمكن قياس الإيراد بدرجة يعتمد عليها

ويكون الإعتراف بالإيراد طبقا للاسس الاتية :

1- العوائد (الفوائد)

على أساس نسبة زمنية مع الاخذ في الإعتبار معدل العائد أو الفائدة المستهدف على الأصل .

2- الإتاوات

على أساس الإستحقاق وطبقا لشروط الاتفاق.

3- توزيعات الارباح

عندما يثبت حق المساهم في الحصول على مدفوعات هذه التوزيعات

#### **طبقا لنص الفقرة 32 من المعيار**

إذا تم توزيع أرباح عن إستثمارات مقتناة وتلك الأرباح تغطى فترة قبل الإقتناء وفترة بعد الإقتناء ويمكن الفصل

بينهما فإن مايخص فترة ما قبل الإقتناء يخصم من تكلفة إقتناء تلك الإستثمارات بإعتبار إسترداد لجزء من

تلك التكلفة

### حالة عملية

في 2014/8/1 اشترت شركة العالم العربي 1000 سهم بسعر 12 ج للسهم الواحد وفي 2014/12/31 قررت الجمعية العمومية للشركة التي تم شراء الاسهم منها توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2014/9/30 قدرها 1.2 ج للسهم الواحد وتم صرف تلك الأرباح في 2015/1/20

ماهى المعالجة المحاسبية لتوزيعات تلك الأسهم طبقا لمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم 11 (الإيراد) المعدل 2015؟

### الاجابة

إذا نظرنا إلى تلك التوزيعات نجد إن هناك جزء يخص فترة ما قبل الإقتناء وجزء يخص مابعد الإقتناء

ما يخص قبل الاقتناء من 2013/10/1 وحتى 2014/7/31 أى ما يعادل 10 شهور ونصيب تلك الفترة

$$= 1.2 \times 10 / 12 = 1 \text{ جنية}$$

أما فترة مابعد الاقتناء نصيبها  $= 1.2 \times 2 / 12 = 20$  قرش

وعلى ذلك تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى طبقا للفقرة 32 من المعيار

عند الشراء

12000 من ح/ استثمارات فى اوراق مالية

12000 إلى ح/ البنك او النقدية

اما عند صرف الإيراد في 2015/1/20

1200 من ح/ البنك

إلى مذكورين

1000 ح/ إستثمارات فى اوراق مالية

200 ح/ إيرادات الاستثمارات فى اوراق مالية .

طبقاً لنص الفقرة 33 من المعيار

- يتم الاعتراف بالإتاوات طبقاً لشروط الإتفاق إذا كان الاعتراف أساساً آخر منطقي ومنتظم وأكثر ملائمة طبقاً لشروط الإتفاق .

طبقاً لنص الفقرة 34 من المعيار

- في حالة وجود حالة عدم تأكيد من امكانية تحصيل مبلغ ادراج ضمن الإيرادات فعلا يتم الاعتراف بهذا المبلغ كمصروف ولا يتم تخفيض الإيراد به

#### تاسعا الإفصاح

طبقاً لنص الفقرة 35 من المعيار

السياسات المحاسبية المتبعة للاعتراف بالإيراد بما يتضمن الطرق المستخدمة لتحديد مستوى الإتمام . للعمليات التي تشمل تأدية خدمات

توزيع الإيراد المعترف به خلال الفترة على العناصر الأساسية المكونة له بما يتضمن الإيراد الناتج من بيع سلع ، تأدية خدمة، عوائد، اتاوات وتوزيع أرباح

قيمة الإيرادات الناتجة عن تبادل السلع والخدمات والمدرجة ضمن كل مجموعة من مجموعات

الإيراد الهامة

طبقاً لنص الفقرة 36 من المعيار

تقوم المنشأة بالإفصاح عن الالتزامات المحتملة والأصول المحتملة طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (28) "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة". وقد تنشأ الالتزامات المحتملة والأصول المحتملة من بنود معينة مثل تكاليف ضمان ما بعد البيع أو المطالبات أو الغرامات أو الخسائر المحتملة.

#### عاشرا: المعالجة الضريبية

مقدمة :

1- المعالجة الضريبية للديون المعدومة المحصلة

- 2- المعالجة الضريبية للتعويضات التي تحصل عليها المنشأة
- 3- المعالجة الضريبية للعمولات الدائنة التي تحصل عليها المنشأة من الغير
- 4- المعالجة الضريبية للمنح والاعانات التي تحصل عليها المنشأة من الغير
- 5- المعالجة الضريبية لإيرادات النشاط الجارى
- 6- المعالجة الضريبية لإيرادات تأجير العقارات المبنية والأراضى التي تملكها المنشأة
- 7- المعالجة الضريبية للأرباح الرأسمالية للأصول الثابتة التي لا تهلك بأساس الاهلاك
- 8- المعالجة الضريبية لأرباح إعادة تقييم أو تقدير أصول المنشأة .
- 9- المعالجة الضريبية لأرباح تصفية المنشأة
- 10- المعالجة الضريبية لفروق العملة الاجنبية الدائنة
- 11- المعالجة الضريبية لأرباح بيع الاوراق المالية
- 12- المعالجة الضريبية لإيرادات العقود طويلة الاجل
- 13- المعاملة الضريبية لعائد عقود التأجير التمويلي
- 14- المعالجة الضريبية للفروق المحاسبية المدينة والدائنة
- 15- المعالجة الضريبية لعوائد ودائع وحسابات التوفير بالبنوك
- 16- الإيرادات المعفاة من الضريبة

### مقدمة :

نصت المادة 17 من القانون 91 لسنة 2005 على "تتحدد أرباح النشاط التجارى والصناعى على أساس صافى الإيراد الناتج عن جميع العمليات التجارية والصناعية بما فى ذلك الارباح الناتجة عن بيع أصول المنشأة المنصوص عليها فى البنود 1 و2 و4 من المادة 25 من هذا القانون والارباح المحققة من التعويضات التي يحصل



عليها الممول نتيجة الهلاك أو الاستيلاء على أى أصل من هذه الأصول وكذا أرباح التصفية التي تحققت خلال الفترة الضريبية وذلك بعد خصم التكاليف واجبة الخصم"

أما المادة 21 من القانون 91 لسنة 2005 نصت على "يتحدد صافي الربح الضريبي للمنشأة عن جميع ما ترتبط به من عقود طويلة الأجل على أساس نسبة ماتم تنفيذها من كل عقد خلال الفترة الضريبية .

أما المادة 51 من القانون 91 لسنة 2005 تنص على (الإيرادات الخاضعة للضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية تتكون من إيرادات عادية وغير عادية وإيرادات رأسمالية وأرباح العقود طويلة الأجل وتخضع تلك الإيرادات للضريبة سواء كانت عادية أى من النشاط العادى أو الرئيسى للمنشأة أو من الإيرادات الغير عادية أى لا ترتبط بالنشاط .

وبناء على ذلك

الإيرادات الخاضعة للضريبة : تسري الضريبة على الأرباح التي تحققت خلال السنة من واقع قائمة الدخل المعدة وفقا للمعايير المحاسبية المصرية على أساس إجمالي الأرباح بعد خصم جميع التكاليف والمصروفات اللازمة لتحقيق هذه الأرباح وتنقسم هذه الإيرادات إلى :

1. إيرادات الاستغلال العادي .
2. الإيرادات الفرعية (الثانوية) .
3. الإيرادات الرأسمالية .

نقاش

ماهى إيرادات الاستغلال العادى؟

الاجابة:

إيرادات الاستغلال العادي: يقصد بها إجمالي الإيرادات التي تحققها المنشأة من مباشرة نشاطها العادي

- في منشأة صناعية : إنتاج وتسويق المنتجات .
- في منشأة تجارية : شراء وبيع البضاعة .
- في منشأة خدمية : المحصل من تأدية الخدمة .
- ويتم تحديد إيرادات الاستغلال العادي بمقدار مجمل الربح الذي ينتج من :  
صافي المبيعات - تكلفة المبيعات .

- ويجب التحقق من جميع المفردات المدرجة في قائمة الدخل : مبيعات - مشتريات - مردودات مبيعات - مردودات مشتريات - بضاعة أول المدة - بضاعة آخر المدة .

حالة عملية

: حققت احدي الشركات صافي ربح 350000 جنية وعند فحص حسابات المنشأة ضربيا تبين الآتي :

1. تعاقدت المنشأة علي شراء بضاعة قيمتها 10000 ج وسجلت بالدفاتر علي أنها مشتريات ولكنها لم تصل لمخازن الشركة حتي تاريخ الجرد.
  2. تعاقدت المنشأة علي بيع بضاعة قيمتها 15000 ج وسجلت بالدفاتر علي أنها مبيعات ولكن لم يتم تسليمها للعميل حتي تاريخ الجرد.
  3. قامت المنشأة بشراء بضاعة قيمتها 20000 ج خلال السنة وبيعت خلال السنة بمبلغ 30000 ج ولم تسجل العملية كلها في الدفاتر.
  4. سحب أصحاب الشركة بضاعة خلال العام قيمتها بسعر البيع 5000 ج رحلت لحساب المسحوبات ولم ترحل لحساب المبيعات .
  5. قومت قيمة بضاعة آخر المدة بلغ 50000 ج وتبين أن تكلفتها 60000 ج وسعر السوق 65000 ج .
- المطلوب : بيان أثر ذلك علي الإيرادات الداخلة في وعاء الضريبة .

الحل

يضاف إليه	يخصم منه	سبب التعديلات
350000		صافي الربح المحاسبي (من واقع قائمة الدخل)
10000		(1) بضاعة مشتراه ولم تصل لمخازن الشركة بعد يجب إضافتها لبضاعة آخر المدة حيث أنها ملك الشركة .
	15000	(2) قيمة البضاعة المباعة للغير يجب خصمها من بضاعة آخر المدة لأنها لا تخص المنشأة وموجودة في مخازن الشركة تعتبر ملك للغير .
30000		(3) قيمة مبيعات خلال السنة ولم يتم تسجيلها في الدفاتر - لذلك يجب تسجيلها كإيراد.
	20000	قيمة مشتريات خلال السنة ولم يتم تسجيلها في الدفاتر - لذلك يجب

تسجيلها كمصروف .		
(4) قيمة مسحوبات أصحاب الشركة من البضاعة خلال السنة حيث أنها لم تضاف لقيمة المبيعات .	5000	
(5) فرق تقويم بضاعة آخر المدة حيث أن تكلفتها 60000 ج، ومدرجة بمبلغ 50000 ج - فيكون هناك فرق 10000 ج تضاف لصافي الربح .	10000	
	35000	405000
		(35000)
صافي الربح الخاضع للضريبة		370000

### حالة عملية

- بلغت الأرباح الصافية لمنشأة عباس وشركاه 400000 جنية وعند الفحص الضريبي تبين الآتي :
1. اتفقت المنشأة علي بيع بضاعة للعميل السعيد محمد قيمتها 40000 ج وسجلت ضمن المبيعات ولكنها لم يتم تسليمها للعميل حتي تاريخ الجرد.
  2. وقعت المنشأة صفقة توريد بضاعة من حسني خليل قيمتها 25000 ج وسجلت ضمن المشتريات ولكنها لم تصل لمخازن الشركة حتي تاريخ الجرد.
  3. هناك بضاعة مشتراه خلال السنة بمبلغ 35000 ج ولم تسجل في الدفاتر.
  4. هناك بضاعة مباعه خلال السنة قيمتها 50000 ج ولم تسجل في الدفاتر.
  5. البضاعة التي سحبا أصحاب الشركة خلال العام تكلفتها 5000 ج رحلت لحساب المسحوبات ولم ترحل لحساب المشتريات .
  6. قدرت قيمة بضاعة آخر المدة بسعر السوق الذي يزيد عن التكلفة بمبلغ 15000 ج .
- المطلوب : بيان أثر ذلك علي الإيرادات الداخلة في وعاء الضريبة .

### الحل

يضاف إليه	يخصم منه	سبب التعديلات
400000		صافي الربح المحاسبي (من واقع قائمة الدخل)
	40000	(1) قيمة البضاعة المباعه للغير تعتبر ملك للغير يجب خصمها لأنها لا تخص المنشأة وموجودة في مخازن الشركة .
25000		(2) بضاعة مشتراه ولم تصل لمخازن الشركة بعد يجب إضافتها لبضاعة

آخر المدة حيث أنها ملك الشركة .		
(3) قيمة مشتريات خلال السنة ولم يتم تسجيلها في الدفاتر - لذلك يجب تسجيلها كمصروف (تخصم) .	35000	
(4) قيمة مبيعات خلال السنة ولم يتم تسجيلها في الدفاتر - لذلك يجب تسجيلها كإيراد (تضاف) .		50000
(5) قيمة مسحوبات صاحب المنشأة من البضاعة خلال السنة حيث أنها لم تضاف لقيمة المشتريات (تضاف) .		5000
(6) فرق تقويم بضاعة آخر المدة حيث أنها مسجلة بزيادة 15000 ج (تخصم)	15000	
	90000	480000
		(90000)
صافي الربح الخاضع للضريبة		390000

نقاش

ماذا يقصد بالإيرادات الفرعية او الثانوية او الغير عادية ؟

### الاجابة

يقصد بها تلك الإيرادات التي تحققها المنشأة من مباشرة عمليات لا تدخل في نشاطها الرئيسي كالمنح والتعويضات والإعانات وإيرادات تأجير العقارات التي تملكها المنشأة والعمولات والديون المدومة المحصلة وهذه الإيرادات تعتبر عرضية (وليس دورية) .  
وفيما يلي بعض هذه الإيرادات بالتفصيل:

- أ- الإيرادات من العمولة أو الوساطة : قد تقوم المنشأة أحيانا بتصرف منتجات بعض الشركات مقابل عمولة - ويجب أن تدرج هذه العمولة كإيراد (طبقا لمبدأ الاستحقاق) سواء تم تحصيلها أم لا .  
ب- الديون المدومة المحصلة : وهي الديون التي سبق إعدامها في سنوات سابقة وتم تحصيلها ، وهناك احتماليين :

- الأول : إذا اعتمدت كديون مدومة في حينها تعتمد كإيراد هذا العام .  
الثاني : إذا لم تعتمد كديون مدومة في حينها لا تعتبر كإيراد هذا العام .  
ج- الإعانات والمنح : التي قد تحصل عليها المنشأة من الحكومة أو وحدات الحكم المحلي لمساعدتها علي إنتاج أو تصدير منتجاتها .

- د- الخصم المكتسب: الإيراد الذي تحصل عليه من مورديها في حالة سداد الديون التي عليها قبل ميعاد استحقاقها
- هـ- التعويضات: التي تحصل عليها المنشأة من الغير تعويضا لأضرار لحقت بها مثل تعويضات مقابل عدم تنفيذ العقود
- و- إيرادات تأجير من الباطن: إيرادات ناتجة من تأجير جزء من العقار المملوك للمنشأة للغير.
- ز- الفوائد الدائنة: التي تحصل عليها المنشأة من الغير نتيجة استثماراتها في سندات أو ودائع أو إقراض للغير

ويجب التفرقة بين :

1 - فوائد مرتبطة بالنشاط: مثل فوائد بيع منتجاتها بالتقسيط وهذه الفوائد تدرج بالكامل ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة.

2 - فوائد غير مرتبطة بالنشاط: نتيجة استثماراتها في استثمارات مالية في ودائع بالبنوك واستثمارات في أوراق مالية وهذه الفوائد معفاة من الخضوع للضريبة بالنسبة للشخص الطبيعي. أما الشخص الاعتباري فقد نص القانون على إعفاء فوائد السندات المقيدة بالجدول الرسمية لبورصة الأوراق المالية - وفوائد الأوراق المالية التي يصدرها البنك المركزي وشهادات الإيداع.

ح- إيرادات الاستثمارات والأوراق المالية: لا تختلف في معالجتها عن الفوائد الدائنة السابق الإشارة إليها مع إضافة أن المشرع أعفى أرباح وتوزيعات صناديق الاستثمار - وكذلك إعفاء ناتج التعامل الذي تحصل عليه أشخاص اعتبارية مقيمة عن استثماراتها في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية.

### 1- المعالجة الضريبية للديون المعدومة المحصلة

إذا كانت الديون المعدومة أعتبرت في الماضي من مصلحة الضرائب من التكاليف واجبة الخصم عند تحصيلها مرة أخرى تعتبر من الإيرادات التي تخضع للضريبة أما إذا كانت غير ذلك فلا تخضع للضريبة

### حالة عملية

بلغت الديون المعدومة المحصلة 10000 ج (منها 4000 ج لم تعتمد عليها مصلحة الضرائب في حينها).

الاجابة:

في تلك الحالة مايعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة هو مبلغ 6000 ج وهو ما اعتمدته مصلحة الضرائب من قبل اما مبلغ 4000 ج التي لم تعتمدهم مصلحة الضرائب من قبل إذا كانوا مدرجين ضمن صافي الربح يتم خصمهم من الوعاء الخاضع للضريبة .

## 2- المعالجة الضريبية للتعويضات التي تحصل عليها المنشأة

لكي تخضع تلك التعويضات للضريبة لابد ان تكون محصلة أما التعويضات المستحقة أو غير المحصلة لأعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة .

### حالة عملية

هناك تعويض حصلت عليه من إحدى الشركات نظير التأخير في توريد البضاعة قيمته 50000 ج قامت بتسجيله في الدفاتر 5000 ج .

### الاجابة

طالما التعويض تم تحصيله يعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة وحيث أن المنشأة قامت بتسجيله في الدفاتر بمبلغ 5000 ج بدلا من 50000 ج فهناك فرق 45000 ج يتم إضافتهم إلى صافي الربح الخاضع للضريبة .

### حالة عملية

سجلت المنشأة تعويض 30000 ج على أحد الموردين لتأخره عن توريد بضاعة ولم يحصل بعد.

### الاجابة:

طالما أن هذا التعويض لم يحصل لأعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة لأن العبارة هنا بالتحصيل وليس بالإستحقاق.

## 3- المعالجة الضريبية للعمولات الدائنة التي تحصل عليها المنشأة من الغير

على سبيل المثال في حالة مبيعات الأمانة أو البيع بالوكالة مقابل عمولة تعتبر تلك العمولة من الإيرادات الخاضعة للضريبة.

### حالة عملية

قامت المنشأة ببيع بضاعة بصفقتها وكيل لإحدى الشركات الكبرى بمبلغ 200000 ج نظير عمولة 5% ولم تقيد العمولة بالدفاتر.

**الاجابة**

10000 ج عمولة مستحقة للشركة ولم تدرج بالدفاتر لا بد من إضافتها لصافي الربح لأنها إيراد للشركة (  $200000 \times 5\%$  ).

#### 4- المعالجة الضريبية للمنح والاعانات التي تحصل عليها المنشأة من الغير

المنح والاعانات النقدية تخضع للضريبة بشرط ان تكون محصلة بالفعل  
المنح والاعانات العينية تخضع للضريبة بشرط ان تكون مسجلة بالقيمة السوقية العادلة للأصل الذي حصلت عليه المنشأة

**حالة عملية**

هناك منحة قيمتها 12000 ج حصلت عليها من إحدى وحدات الحكم المحلي ولم تسجلها بالدفاتر.

**الاجابة**

تعتبر إيراد خاضع للضريبة ولم تدرج ضمن الإيرادات (تضاف) قيمة المنحة وقدرها 12000 ج الى الوعاء الخاضع للضريبة.

#### 5- المعالجة الضريبية لايادات النشاط الجارى

مثل

إ-فوائد البيع بالتقسيط عند بيع البضائع بالتقسيط وتحصيل الفوائد من العملاء

**حالة عملية**

هناك فوائد بيع بالتقسيط في شهر ديسمبر 5000 ج لم تسجل بالدفاتر.

**الاجابة:**

تعتبر تلك الفوائد إيراد وتضاف الى صافي الربح المحاسبى

ب\_ فوائد التأخير تعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة

#### حالة عملية

تم تحصيل 10000 ج من احد الموردين نظرا لتأخرة فى التوريد ماهى المعالجة الضريبية ؟

#### الاجابة

يعتبر هذا المبلغ من الإيرادات الخاضعة للضريبة ويضاف إلى صافي الربح المحاسبى .

ج- الخصم المكتسب يعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة

#### حالة عملية

حصلت احدى الشركات على خصم تعجيل دفع من احد الموردين قدرة 2000 ج ماهى المعالجة الضريبية لهذا المبلغ ؟

#### الاجابة

يعتبر هذا المبلغ من الإيرادات الخاضعة للضريبة ويضاف الى صافي الربح المحاسبى .

#### 6- المعالجة الضريبية لإيرادات تأجير العقارات المبنية والأراضي التي تملكها المنشأة

تعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة بشرط أن يتم تسجيل الإيراد عن سنة كاملة سواء تم تحصيله ام لا.

#### حالة عملية

لم يظهر إيراد العقار الخاص بشهر ديسمبر بدفاتر المنشأة لانه لم يحصل بعد وقيمه 10000 ج

#### الاجابة



العبرة هنا بالاستحقاق وليس بالتحصيل ولذا فإن إيراد العقار الخاص بشهر ديسمبر الذي لم يحصل بعد يعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة ويضاف إلى صافي الربح المحاسبي

### حالة عملية

هناك إيراد عقار شهري قيمته 3000 ج - وتبين أن المسجل بالدفاتر 30000 ج فقط .

### الاجابة

الإيراد السنوي الخاص بالعقار هو  $12 \times 3000 = 36000$  ج طالما المسجل 30000 ج هناك فرق 6000 ج يتم إضافتهم إلى صافي الربح المحاسبي .

### 7-المعالجة الضريبية للأرباح الرأسمالية للأصول الثابتة التي لا تملك بأساس الاهلاك

مثل المباني والأصول المعنوية في حالة بيعها بقيمة أكبر من قيمتها الدفترية للأغراض الضريبية أو في حالة الحصول على تعويض من شركة التأمين نتيجة هلاك أو سرقة هذه الأصول فإن الفرق بين قيمة التعويض والقيمة الدفترية لتلك الأصول للأغراض الضريبية تعتبر ربح رأسمالي يخضع للضريبة.

### حالة عملية

تمتلك شركة مبني قيمته الدفترية ربع مليون جنيه ومؤمن عليه لدي إحدي شركات التأمين ، ولقد تعرض المبني للتصدع ، وحصلت الشركة علي تعويض من شركة التأمين قدره 150 ألف جنيه -- علما بأن مجمع إهلاك المبني 130 ألف جنيه ولم تدرج الشركة ضمن إيراداتها فرق التعويض .  
المطلوب : بيان أثر ما سبق علي صافي ربح الشركة البالغ 950 ألف جنيه .

### الحل

يضاف إليه	يخصم منه	سبب التعديلات
950000		صافي الربح المحاسبي (من واقع قائمة الدخل)
30000		يضاف إليه : فرق التعويض عن تلف اصل = التعويض - (ثمن شراء الاصل - قيمة التعويض )
		أرباح رأسمالية = 150000 - ( 130000 - 250000 ) = 150000 -
		120000 = 30000 ج
		تخضع للضريبة ( تضاف )

صافي الربح الخاضع للضريبة

980000

## حالة عملية

- حققت احدي الشركات صافي ربح 700000 جنيه وعند فحص حسابات المنشأة ضربيا تبين الآتي :
1. تمتلك الشركة مبني قيمته الدفترية 200000 ج قررت الاستغناء عنها لعدم الحاجة إليها فقامت ببيعه بمبلغ 150000 ج علما بأن مجمع إهلاكه 80000 ج ولم تدرج ضمن إيراداتها هذه العملية .
  2. قامت الشركة بسداد دين مستحقا لأحد الموردين وقيمه 100000 ج قبل ميعاد استحقاقه لتصفية هذه الشركة بمبلغ 90000 ج ولم تدرج العملية بالدفاتر .
- المطلوب : بيان أثرهما سبق علي صافي الربح .

## الحل

يضاف إليه	يخصم منه	سبب التعديلات
700000		صافي الربح المحاسبي (من واقع قائمة الدخل)
30000		(1) أرباح رأسمالية = ثمن البيع - صافي القيمة الدفترية $= 150000 - (200000 - 80000) = 30000 \text{ ج}$
10000		بيع آلة بأعلي من صافي قيمتها الدفترية ولم تدرج (تضاف)
		(2) أرباح سداد التزامات مستحقة لإحدى الشركات نتيجة التصفية وتم سداد 90000 بدلا من 100000 الفرق ربح 10000 يخضع للضريبة (يضاف)
740000		صافي الربح الخاضع للضريبة

## 8- المعالجة الضريبية لأرباح إعادة تقييم أو تقدير أصول المنشأة .

- إذا كانت أرباح التقييم أصول منشأة لتقديمها حصة عينية في رأس مال شركة مساهمة لأتعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة بشرط أن تكون الأسهم التي تقابل تلك الحصة إسمية أى بإسم صاحبها والأ يتم التصرف في تلك الحصة الأ بعد خمس سنوات وإذا تم التصرف فيها قبل ذلك تخضع للضريبة .

- اما إذا كانت أرباح إعادة التقييم لأصول المنشأة بهدف تغيير الشكل القانوني للمنشأة تعفى من الضريبة إذا تم إثبات الأصول في الشركة الجديدة بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني واحتساب الأهلاك الضريبي لهذه الأصول بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني .

#### حالة عملية

قامت إحدى المنشآت الفردية بإعادة تقييم أصولها ونتج عن ذلك أرباح إعادة تقييم قدرها 250 ألف ج وتم تقديم تلك الأصول كحصة نقدية في إحدى الشركات المساهمة ما هي المعالجة الضريبية ؟

#### الاجابة

طالما تم تقديم تلك الحصة كحصة نقدية تعتبر خاضعة للضريبة حتى ولو تم تقديمها لشركة مساهمة

#### حالة عملية

تم اندماج شركتين لتكوين شركة مساهمة ونتج عن إعادة تقييم الأصول أرباح تقدر بمبلغ مليون ج مع العلم بأنه تم إثبات الأصول بقيمتها قبل إعادة التقييم بالدفاتر وكذلك تم احتساب الأهلاك الضريبي على أساس القيمة الدفترية قبل الاندماج ما هي المعالجة الضريبية لتلك الأرباح وفقا للقانون 91 لسنة 2005؟

#### الاجابة

ارباح إعادة التقييم لأصول المنشأة بهدف تغيير الشكل القانوني للمنشأة تعفى من الضريبة اذا تم إثبات الأصول في الشركة الجديدة بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني واحتساب الأهلاك الضريبي لهذه الأصول بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني .

#### حالة عملية

اندمجت شركة اشخاص مع شركة مساهمة وتم إعادة تقدير أصولها مما نتج عنه ارباح إعادة تقدير قدرها 5 مليون وذلك في عام 2014 لشركة الاشخاص ومبلغ 8 مليون للشركة المساهمة وفي عام 2015 تصرف اصحاب شركة الاشخاص في الاسهم العينية التي حصل عليها من الاندماج ما هي المعالجة الضريبية ؟

#### الاجابة

في عام 2014 لاتخضع الأرباح الخاصة بإعادة التقييم بتوافر شرطين هما

1- إثبات الاصول في الشركة الجديدة بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني

2- واحتساب الاهلاك الضريبي لهذه الاصول بالقيمة الدفترية قبل تغيير الشكل القانوني

اما في عام 2015 وتظرا للتصرف في تلك الاسهم فان ارباح اعادة التقييم الخاصة بها تخضع للضريبة لانه تم التصرف قبل مرور 5 سنوات

#### **9- المعالجة الضريبية أرباح تصفية المنشأة**

تعتبر ارباح التصفية من الإيرادات الخاضعة للضريبة ويتم حساب ارباح التصفية على النحو التالي :

ارباح تصفية الاصول: المبلغ المحصل – القيمة المعتمدة ضريبيا

ارباح تصفية الاصول: القيمة الدفترية المعتمدة – المبلغ المسدد

#### **10- المعالجة الضريبية لفروق العملة الاجنبية الدائنة**

هنا نفرق بين حالتين

الاولى: الفروق ناتجة عن عمليات قامت بها المنشأة تعتبر تلك الفروق من الإيرادات الخاضعة للضريبة .

الثانية: إذا كان مصدر تلك الإيرادات ناتج عن ترجمة القوائم المالية المعدة بعملة اجنبية إلى العملة المصرية لأتعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة .

#### **حالة عملية**

أدرجت المنشأة ضمن دفاتها مبلغ 1000 ج منها (200 ج ناتجة عن معاملات قامت بها الشركة بعملة اجنبية والباقي ناتج عن ترجمة قوائمها من العملة الاجنبية إلى العملة المحلية ماهي المعالجة الضريبية؟

#### **الاجابة:**

200 ج ناتجة عن عمليات قامت بها المنشأة تعتبر تلك الفروق من الإيرادات الخاضعة للضريبة

800 ج ناتجه عن ترجمة القوائم المالية المعدة بعملة اجنبية إلى العملة المصرية لأتعتبر من الإيرادات الخاضعة للضريبة

### 11- المعالجة الضريبية لأرباح بيع الاوراق المالية

الاوراق المالية المقيدة بالبورصة لاتخضع وإذا كان هناك خسائر لاتعتبر تلك الخسائر من التكاليف واجبة الخصم.

اما الاوراق المالية الغير مقيدة تخضع للضريبة وإذا كان هناك خسائر تعتبر تلك الخسائر من التكاليف واجبة الخصم .

### حالة عملية

قامت الشركة ببيع 50000 ج إيراد استثمارات مالية وتلك الاوراق غير مقيدة بالبورصة

### الاجابة

طالما الاوراق المالية غير مقيدة تخضع للضريبة.

### 12- المعالجة الضريبية لايرادات العقود طويلة الاجل

طبقا للقانون 91 لسنة 2005 تتحدد إيرادات العقود طويلة الاجل كالمقاولات وعقود الصيانة طويلة الاجل على النحو التالى :

نسبة الاتمام او الانجاز = تكاليف فعلية للعقد / تكاليف مقدرة للعقد × 100

الإيراد الخاص بالعقد = نسبة الاتمام × القيمة التعاقدية

اما تكاليف العقد ففى التكلفة الفعلية المنفقة حتى تاريخ إعداد القوائم المالية

### 13- المعاملة الضريبية لعائد عقود التأجير التمويلي

القانون 91 لسنة 2005 لم يرد فيه أى معالجة ضريبية لعائد التأجير التمويلي ويتم الاعتماد على القانون 95 لسنة 1995 بشأن التأجير التمويلي إستنادا إلى المواد من 24 إلى 30 من هذا القانون

#### 14- المعالجة الضريبية للفروق المحاسبية المدينة والدائنة

لأبد من التفرقة هنا بين

1- هل الاخطاء تم ادراج نتائجها بقائمة الدخل فلا توجد آثار ضريبية سواء مدينة او دائنة لأن الأثر مدرج بالفعل في قائمة الدخل .

2- هل الاخطاء ناتجة عن تغير السياسات المحاسبية كتسعير منصرف المخزون فإذا كان هناك زيادة في تكلفة المنصرف يتم اضافته إلى صافي الربح الضريبي وإذا كانت نتيجة تصحيح هذا الخطأ نقص في تكلفة المخزون يخصم من الربح.

#### 15- المعالجة الضريبية لعوائد ودائع وحسابات التوفير بالبنوك

علينا أن نفرق هنا بين الأشخاص الاعتباريين والأشخاص الطبيعيين

فالأشخاص الاعتباريين تخضع تلك الإيرادات إلى الضريبة ولا تعفى

أما الأشخاص الطبيعيين فلا تخضع تلك العوائد إلى الضريبة .

#### حالة عملية

قامت شركة مساهمة مصرية بادراج 20000 ج قيمة فوائد على ودائعها لدى احدى البنوك المصرية الحكومية ماهى المعالجة الضريبية طبقا للقانون 91 لسنة 2005؟

#### الاجابة

طالما الشركة من الشركات الاعتبارية فأن فوائد الودائع الخاصة بودائعها لدى البنوك تخضع للضريبة طبقا للقانون 91 لسنة 2005 .

#### 16- الايرادات المعفاة من الضريبة

أعفى المشرع الأشخاص الاعتبارية من خضوع الأرباح لبعض الإيرادات للضريبة مثل (عوائد أو فوائد السندات وصكوك التمويل المقيدة بالبورصة وتخصم تلك الإيرادات بعد الوصول إلى صافي الربح المعدل .

### 23- كيفية تسعير الرسائل الاستيرادية

عند ورود الرسالة الاستيرادية يكون لدينا فاتورة جمركية للافراج عن تلك البضاعة من الجمارك وليكن بتلك الفاتورة 4 اصناف على سبيل المثال

الصنف الاول زراير بكمية 100 قاروصة سعر القاروصة 2 دولار باجمالى 200 دولار مايعادل 1400 ج مصرى بافتراض ان سعر التحويل 7 ج

الصنف الثانى سوست بكمية 1000 سوستة سعر السوستة 50 سنت باجمالى 500 دولار مايعادل 3500 ج مصرى

الصنف الثالث كرتون بكمية 2000 كرتونة بسعر 75 سنت باجمالى 1500 دولار مايعادل 10500 ج

دولار مايعادل 7000 ج م 100 الصنف الرابع قماش 1000 متر سعر المتر 1 دولار باجمالى 10

وبناء على ذلك فان الفاتورة بالدولار =  $1000 + 1500 + 500 + 200 = 3200$  دولار

وبالمصرى =  $7000 + 10500 + 3500 + 1400 = 23400$

وبافتراض ان المصروفات الاخرى التى تخص الشحنة نولون شحن + م استيراد + نقل برى + تأمين + م اعتمادات + اى م اخرى مرتبطة بالشحنة = 3200 ج

بناء على ذلك نصيب كل دولار من تكاليف الشحنة الاخرى =  $3200 / 3200 = 1$  ج مصرى

كلام جميل تعال نشوف الصنف الاول نصيبة كام من المصاريف  $200 * 1 = 200$  ج

الصنف الثانى نصيبة  $500 * 1 = 500$  ج

الصنف الثالث نصيبة  $1500 * 1 = 1500$  ج

الصنف الرابع نصيبة  $1000 * 1 = 1000$  ج

ج + نصيبة من المصروفات 1400 بعد كدة اجمالى الصنف الاول = قيمة البند فى الفاتورة الجمركية بالمصرى

$200 = 1600$  ج وعدد وحدات الصنف الاول 100 وعلى ذلك فان تكلفة الوحدة من الصنف الاول =

$1600 / 100 = 16$  ج

الصنف الثانى قيمة البند فى الفاتورة الجمركية بالمصرى 3500 ج + نصيبة من المصروفات الاخرى 500 ج =

4000 ج والكمية فى الفاتورة 1000 سوستة يبقى تكلفة السوستة 4 ج

الصنف الثالث قيمة البند فى الفاتورة الجمركية 10500 ج ونصيبة من المصروفات 1500 ج =  $12000$  ج وعدد

ج6 الكراتين 2000 كرتونة يبقى تكلفة الكرتونة

نصيب في المصاريف الاخرى 1000 ج + الصنف الرابع قماش قيمة البند في الفاتورة الجمركية بالمصري 7000 ج  
يبقى الاجمالي 8000 ج والكمية 1000 متري عنى تكلفة المتر 8 ج

### 23- الجرد الدورى والجرد المستمر

كما اوضحنا سلفا ان الجرد الدورى لايوفر عملية المطابقة بين الارصدة الدفترية والارصدة الفعلية باستمرار ولكن يتم الجرد هنا على فترات كما يتم توسيط ح/ المشتريات عند الشراء اما في حالة الصرف من المخزن لا يتم عمل قيود محاسبية ويتم التوصل الى تكلفة المبيعات عن طريق المعادلة الاتية :  
مخزون اول المدة + صافي المشتريات - مخزون اخر المدة وللتوصل الى صافي المشتريات يكون ذلك عن طريق المعادلة الاتية :

المشتريات - (مردودات المشتريات + مسموحات المشتريات + الخصم المكتسب )

اما مخزون اول المدة فهو موجود بميزان المراجعة او بقائمة المركز المالى عن العام السابق اما مخزون اخر المدة فهو ناتج عن جرد فعلى وفي اعتقادنا اذا كانت الرقابة على مخزون سهلة وميسرة ومحكمة يفضل الجرد الدورى اما غير ذلك يفضل الجرد المستمر

حيث هنا يتم توسيط ح/ المخزون عند الشراء وعند الصرف من المخزن حيث تكون المعالجة المحاسبية كالتالى  
من ح/ المخزن

الى ح/ المورد او الصندوق او البنك

وعند الصرف

من ح/ تكلفة المبيعات

الى ح/ المخزن

وبناء على ذلك يتوافر لدينا رصيد دفترى للمخزن عن طريقة نستطيع ان نقوم باجراء مطابقة بين الرصيد الدفترى والرصيد الفعلى في اى وقت وفي اعتقادنا يفضل استخدام هذا النظام عندما تكون المخازن بها انواع وكميات كبيرة يصعب اجراء الرقابة عليها دون عمل متابعة ومطابقة الارصدة الدفترية والفعلية على مدار العام

### 24- المبيعات النقدية والمبيعات الاجلة

#### 1- المعالجة المحاسبية للمبيعات النقدية :-

في هذه الحالة يتم اصدار فاتورة نقدية الى المشتري ويقوم بسداد القيمة نقدا

مثال :-

بفرض ان احد العملاء قام بشراء بضاعه بملغ 50000 ج والشركة البائعه مسجلة لدي ضريبة المبيعات والبضاعة عليها ضريبة مبيعات 10% كما ان المشتري قام بخصم 1/2 % تحت حساب الضريبة وقام بتسليم البائع اشعار خصم ضرائب وسداد المستحق في نفس توقيت استلام البضاعة نقدا



المطلوب المعالجة المحاسبية

إذا نظرنا إلى تلك الحالة نجد :-

قيمة المبيعات 50000

قيمة المبيعات 50000

الاجمالي 55000

ولكن المشتري قام بخصم  $1/2\% = 250$  ج

والضريبة تخصم من القيمة الاجمالية للمبيعات بدون الضريبة فلا ضريبة على ضريبة وليس من اجمالي

القيمة وعلي ذلك فان قيمة هذا الخصم  $= 50000 \times 1/2\% = 250$  ج

وصافي الفاتورة  $= 55000 - 250 = 54750$  ج

وحيث ان المشتري قام بسداد نقدا تكون المعالجة المحاسبية في هذه الحالة كالتالي :

من مذكورين

54750 ح / النقدية

250 ح / ضرائب ارباح تجارية وصناعية  $2/1\%$

إلى مذكورين

50000 ح / المبيعات

5000 ح / ضريبة المبيعات اثبات قيمة المبيعات النقدية فاتورة رقم

وإذا كان هناك خصم  $10\%$  على تلك المبيعات فان قيمة المبيعات هذه

$50000 \times 10\% = 5000$  وصافي المبيعات 45000

ولذا فان المبيعات 45000

ض.م المبيعات 4500

49500

خصم  $1/2\% \times 45000 = 225$  ج والصافي 49275 ج

ويتم التسجيل في دفاتر البائع كالتالي :-

من مذكورين

49275 ح / النقدية

225 ح / ضرائب ارباح تجارية وصناعية  $1/2\%$

إلى مذكورين

45000 ح / المبيعات

4500 ح / ضريبة المبيعات

(اثبات قيمة المبيعات النقدية)

## 2- المعالجة المحاسبية للمبيعات الآجلة :-

المبيعات الآجلة معناها ان العميل سوف يقوم بالسداد في وقت لاحق لوقت استلام البضاعة وهنا يتم توسيط حـ/العملاء وجعله مدينا بقيمة المبيعات وقيمة ضريبة المبيعات اذا كان البائع مسجل لدي ضريبة المبيعات

### فعلي سبيل المثال

تم بيع بضاعة لاحد العملاء بالاجل بملغ 50000 ج والبائع مسجل بضرائب المبيعات والبضاعة عليها 10% ض.م كما ان العميل مطالب بتطبيق نظام الخصم تحت حساب الضريبة المطلوب المعالجة المحاسبية في دفاتر البائع

لاحظ ان قيمة البضاعة 50000 ج

ض.مبيعات 5000

الاجمالي 55000

خصم 1/2% 250

الصافي 54750

وحيث ان البضاعة بالاجل يكون القيد المحاسبي كاتالي :-

من مذكورين

54750 حـ العملاء

250 حـ/ضرائب ارباح تجارية وصناعية 1/2%

الي مذكورين

50000 حـ/ المبيعات

5000 حـ / ض.مبيعات

وعند سداد العميل للمستحق يكون القيد

54750 من حـ / النقدية

ملاحظة

بعض الشركات لا تقوم بخصم ضريبة الارباح التجارية والصناعية الا عند السداد وهذا الاجراء يتوافق مع القانون 91 لسنة 2005 ولكن تسهيلات للمعالجات المحاسبية يتم الخصم عند اثبات المبيعات وليس التحصيل

25- المخصصات والاحتياطيات

المخصصات : هي عبء على الإيرادات ، أي هي مصروفات يتم تكوينها لمواجهة خسائر مؤكدة مثل الإهلاك ، وخسائر غير مؤكدة مثل ديون مشكوك في تحصيلها ، وهذه المخصصات تظهر كمصروف في قائمة الدخل ، ويتم تكوينها بغض النظر عن نتيجة المنشأة من ربح أو خسارة ومن الناحية الضريبية لا تعتبر المخصصات من التكاليف واجبة الخصم عموماً باستثناء 80% من مخصصات البنوك الخاصة بالقروض 100% من مخصص الاخطار السارية في شركات التأمين فاذا اردنا ان نكون على سبيل المثال مخصص للديون المشكوك في تحصيلها يكون ذلك على النحو التالي

1- نسبة من المبيعات تحددها الادارة بناء على الخبرات السابقة

2- نسبة من ارصدة العملاء

فاذا كان لدينا مبيعات هذا العام بمبلغ 100000 ج ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها هي 2% فتكون قيمة الديون المشكوك في تحصيلها هي

$$2000 = 2\% \times 100000 \text{ ج}$$

وتكون المعالجة المحاسبية

2000 من ح/ الديون المشكوك في تحصيلها

2000 الى ح/ مخصص الديون في تحصيلها

اما الطريقة الثانية فهي نسبة من ارصدة العملاء في نهاية العام

فعلى سبيل المثال

إذا كان لدينا رصيد العملاء في 12/31 مبالغ 50000 ج ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها هي 4% فإن المعالجة المحاسبية ستكون على النحو التالي

$$50000 \times 4\% = 2000 \text{ ج}$$

2000 من ح/ الديون المشكوك في تحصيلها

2000 الى ح/ مخصص الديون في تحصيلها

لكن

تلك الطريقة يشوبها انها لا تأخذ في الاعتبار متوسط اعمار الديون لذا يتم تقسيم الديون حسب الفترة

التي لم يتم تحصيل تلك الديون فيها

وتكون نسبة الديون كبيرة للديون التي مضى عليها وقت كبير ولم تحصل وتقل تباعا

الإحتياطات : هي تدعيم للمركز المالي أي هي توزيع الأرباح ولا يعتد بها من الناحية الضريبية

### 26- مردودات ومسموحات المشتريات والمبيعات

تختلف المعالجة المحاسبية لمردودات المشتريات هنا باختلاف طريقة الجرد فاذا كانت الشركة تتبع

طريقة الجرد الدوري يكون القيد

من ح/ الموردين

الى ح/ مردودات المشتريات

اما اذا كانت الشركة تتبع طريقة الجرد المستمر يكون القيد

من ح/ الموردين

الى ح/ المخزون

اما البائع تكون المعالجة المحاسبية لديه كالتالي

من ح/ مردودات المبيعات

الى ح/ العملاء

المسموحات

في بعض الحالات قد يكون هناك عيوب في السلعة او عدم مطابقتها للمواصفات المطلوبة او عدم التزام

المورد بالتوريد في الوقت المتفق عليه وحتى لا يقوم العميل برد او عدم استلام السلعة قد يقوم البائع

بمنحة تخفيض على قيمة السلعة ويعتبر ذلك التخفيض ايراد من وجهة نظرا المشتري وتكون المعالجة

المحاسبية على النحو التالي

دفاتر المشتري

من ح/ الموردين

الى ح/ مسموحات المشتريات

دفاتر البائع

من ح/ مسموحات المبيعات

الى ح/ العملاء

### 27- الخصومات

يمكن تقسيم الخصم إلى عدة أنواع وهي :-

Trade Discount الخصم التجاري

Cash Discount الخصم النقدي

Quantity Discount خصم الكمية

### الخصم التجاري :

ويقصد به الخصم المدون على الفاتورة وهذا الخصم ليس له أى تأثير من الناحية المحاسبية في دفاتر كل من

البائع والمشتري حيث يتم اثبات قيمة المبيعات او المشتريات بالصافي بعد هذا الخصم

وللمعلومية فأن ضريبة المبيعات تعتد بذلك الخصم المثبت على الفاتورة

حالة عملية

قامت شركة العالم العربى للتوريدات ببيع بضائع بمبلغ 10000 ج لشركة السعادة التجارية وكانت شركة العالم

العربى اتفقت مع شركة السعادة على منحها خصم قدرة 10% مثبت على الفاتورة والعالم العربى مسجلة في

ضريبة المبيعات والسعادة ملزمة بخصم ضريبة ارباح تجارية وصناعية ماهى المعالجة المحاسبية في دفاتر كل من

العالم العربى والسعادة اذا علمت ان السداد تم نقدا .

ا- شركة العالم العربى

المبيعات 10000 ج

الخصم التجارى 10%  $10000 \times 10\% = 1000$  ج

الصافي 9000 ج هنا يتم احتساب ضريبة المبيعات على 9000 ج وليس 10000 ج  $9000 \times 10\% = 900$  ج

ضريبة الارباح التجارية والصناعية  $9000 \times \frac{1}{2}\% = 45$  ج

ويكون القيد

من مذكورين

9855 ح/ النقدية (9000+900 ضريبة مبيعات -45 ج ض ارباح تجارية وصناعية )

45 ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية  $\frac{1}{2}\%$

الى مذكورين

9000 ح/ المبيعات

900 ح/ ضريبة المبيعات

2- دفاتر شركة السعادة

من مذكورين

9000 ح/ المشتريات او المخازن حسب نوع الجرد دورى او مستمر

900 ح/ ضريبة المبيعات

الى مذكورين

45 ج ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية

9855 ح/ الصندوق

تم فصل ضريبة المبيعات فى دفاتر شركة السعادة لانها شركة تجارية تقوم باعادة بيع البضائع مرة اخرى

### الخصم النقدي

الفرق بين الخصم المكتسب والخصم المسموح به - محاسبيا وضرائبيا

حالة عملية

تم بيع بضائع لاحد العملاء بالاجل فى فبراير 2015 بمبلغ 2000 ج والشركة البائعة مسجلة فى ضرائب المبيعات كما ان المشتري ملزم بخصم  $\frac{1}{2}$  ضريبة ارباح تجارية وصناعية ماهى المعالجة المحاسبية فى دفاتر البائع اذا علمت ان المشتري قام بالسداد وحصل على خصم تعجيل دفع 10% للسداد المبكر فى نهاية فبراير

عند بيع البضائع للعميل

2000 ج قيمة المبيعات

200 ج ضريبة المبيعات

$\frac{1}{2}$  % ضريبة ارباح تجارية وصناعية 10 ج

وعلى ذلك تكون المعالجة المحاسبية فى دفاتر البائع طبقا لتلك الطريقة

من مذكورين

10 ج ح/ ضريبة ارباح تجارية وصناعية

2190 ج ح/ العملاء

الى مذكورين

2000 ح/ المبيعات

200 ج ح/ ضريبة المبيعات

اثبات المستحق على العميل

وعند سداد العميل فعليا للمستحق سيحصل على خصم 10% ولمعلوماتك مصلحة الضرائب على المبيعات

لا تعتمد الا بالخصومات المثبتة على الفاتورة

وبالتالى عند النظر الى صافى القيمة بعد حصول العميل على الخصم سيكون المبلغ هو

$2000 \times 10\% = 200$  ج وصافى التعامل 1800 ج بالاضافة الى ان العميل سيقوم فعليا بخصم ضريبة ارباح

تجارية وصناعية 9 ج بدل من 10 ج لان التعامل اصبح  $1800 \times \frac{2}{1} = 9\%$  ج

وماسيقوم بسداد العميل  $1800 - 9 = 1791 + 200$  ج ضريبة المبيعات = 1991

ويكون القيد

من المذكورين

200 ح/ الخصم المسموح به

1991 ح النقدية

الى المذكورين

2190 ح/ العميل

1 ج ح/ ضريبة الارباح التجارية والصناعية

خصم الكمية المكتسب

هو خصم لتشجيع المشتري على زيادة مشترياته يمنحة البائع من اجل تنمية وزيادة المبيعات وهذا الخصم لاعلاقة له بطرق السداد سواء نقدا او اجلا العبرة هنا بالكمية التى قام العميل بشرؤها خلال فترة معينة حالة عملية :

قامت شركة العالم العربى بشراء الكميات الاتية من شركة مسعود التجارية

10000 وحدة بسعر الوحدة 2 ج

وسياسة شركة مسعود التجارية كالتالى

اذا قام العميل بشراء 2000 وحدة خلال الفترة لايحصل على خصم الكمية

اذا قام بشراء 3000 وحدة تالية يحصل على خصم 2%

اذا قام بشراء 5000 وحدة تالية يحصل على خصم 5%

مازاد عن ذلك خصم 10% المطلوب احتساب قيمة الخصم الذى سيسجل فى دفاتر شركة العالم العربى

الكمية المشتراة 10000 وحدة توزع كالتالى

تم شراء 1000 وحدة بسعر 2 ج بدون خصم

$3000 \times 2 \text{ ج} = 6000 \text{ ج} \times 2\% = 120 \text{ ج}$

$5000 \text{ وحدة} \times 2 \text{ ج} = 10000 \text{ ج} \times 5\% = 500 \text{ ج}$

$1000 \times 2 \text{ ج} = 2000 \text{ ج} \times 10\% = 200 \text{ ج}$  خصم كمية

وبالتالى اجمالى الخصومات =  $120 + 500 + 200 = 820 \text{ ج}$

وتكون المعالجة المحاسبية

820 من ح/ الموردين

820 الى ح/ خصم الكمية المكتسب

**خصم الكمية الممنوح**

يمنح ذلك الخصم من البائع للمشتري ويعتبر من ادوات تنشيط المبيعات ولاعلاقة له بطرق السداد

**حالة عملية :**

قامت شركة العالم العربي بشراء الكميات الاتية من شركة مسعود التجارية  
 10000 وحدة بسعر الوحدة 2 ج  
 وسياسة شركة مسعود التجارية كالتالي  
 اذا قام العميل بشراء 2000 وحدة خلال الفترة لا يحصل على خصم الكمية  
 اذا قام بشراء 3000 وحدة تالية يحصل على خصم 2%  
 اذا قام بشراء 5000 وحدة تالية يحصل على خصم 5%  
 مازاد عن ذلك خصم 10% المطلوب احتساب قيمة الخصم الذي سيسجل في دفاتر شركة مسعود التجارية  
 الكمية المشتراة 10000 وحدة توزع كالتالي  
 تم شراء 1000 وحدة بسعر 2 ج بدون خصم  
 $2 \times 3000 = 6000$  ج  $2 \times \%2 = 120$  ج  
 $5000$  وحدة  $2 \times 10000 = 500$  ج  $5 \times \%5 = 500$  ج  
 $2 \times 1000 = 2000$  ج  $10 \times \%10 = 200$  ج  
 وبالتالي اجمالي الخصومات =  $120 + 500 + 200 = 820$  ج  
 وتكون المعالجة المحاسبية  
 820 من ح / خصم الكمية الممنوح  
 820 الى ح / العملاء  
 الخصم المكتسب  
 محاسبيا  
 هو الخصم الذي يقرره البائع للمشتري  
 يعتبر ايراد للمشتري)  
 ويكون القيد  
 ××× من ح / الموردين  
 الي مذكورين  
 ××× ح / الصندوق او البنك  
 ××× ح / الخصم المكتسب  
ضريبيا

- تعتبر الادارة الضريبة ان الخصم المكتسب من الايرادات الخاضعة للضريبة حيث ان قانون الضرائب 91  
 لسنة 2005 توسع في مفهوم الايرادات الخاضعة للضريبة بحيث تشمل ( ايرادات النشاط والارباح الراسمالية و  
 الايرادات العرضية ) وبالتالي يعتبر الخصم المكتسب من الايرادات العرضية



الخصم المسموح به

محاسبيا

هو مقدار الخصم الذي منحة البائع للمشتري.

يعتبر مصروف بالنسبة للبائع

يكون القيد

من مذكورين

×××ح / الصندوق او البنك

×××ح / الخصم المسموح به

×××الي ح / العملاء

ضربيا

تعترف الادارة الضريبية ضمنيا بالخصم المسموح به ضمن التكاليف واجبة الخصم حيث تسمح باظهار المبيعات بقيمتها الصافية في قائمة الدخل

## 28- الديون المعدومة وشروط اعدامها من الناحية الضريبية

لكي نقوم بعمل اضمحلال لارصدة العملاء لابد من تقسيم ارصدة العملاء الي ارصدة مضمونة وارصدة غير مضمونة فعلي سبيل المثال لو كانت ارصدة العملاء الغير مضمونة تمثل نسبة 5% من اجمالي ارصدة العملاء التي قيمتها 50000 في هذه الحالة فان اضمحلال ارصدة العملاء =  $50000 \times 5\% = 2500$  ج

### وتكون المعالجة المحاسبية :

2500 من ح/ اضمحلال ارصدة العملاء

2500 الي ح/ مجمع ارصده العملاء

وعند اعدام الدين الخاص بارصدة العملاء وليكن 1000 ج

1000 من ح/ الديون المعدومة

1000 الي ح/ العملاء

ويتم تخفيض الاضمحلال

1000 من ح/ مجمع اضمحلال العملاء

1000 الي ح/ اضمحلال العملاء

### ولكي يتم اعدام الدين لابد من توافر بعض الشروط

- ان يكون لدي المنشآت دفاتر وحسابات منتظمة
- ان يكون الدين مرتبط بنشاط المنشأة
- ان يكون قد ادرج من قبل في حسابات المنشأة

- ان يكون المنشأة اتخذت الاجراءات تجاة استيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله من 18 شهر

من تاريخ استحقاقه ويعتبر من الاجراءات الجادة

ا- الحصول علي اداء في الحالات التي يجوز منها ذلك

ب - صدور حكم بالزام المدين باداء قيمة الدين

ج- صدور حكم بافلاس التاجر او العميل

### 29- المعالجة المحاسبية لاسترداد الديون المعدومة

#### مثال

ثبت لدي المنشأة ان العميل محمود لن يستطيع سداد المستحق عليه وقدرة 15000 ج واصبح الدين في حكم الديون المعدومه ولم تكن المنشأة قامت بعمل مخصص اضمحلال للعملاء من قبل فما هي المعالجة المحاسبية :-

15000 من ح/ الديون المعدومة

15000 الي ح/ العملاء (محمود)

(اثبات اعدام الدين)

وفي حالة سداد العميل محمود فيما بعد لقيمة الدين الذي تم اعدامه سواء نقدا او بالبنك

15000 من ح/ النقدية او البنك

الي ح/ الايرادات الاخرى

### 30- المعالجة المحاسبية للاعتمادات المستندية

اذا قامت المنشأة بفتح اعتماد مستندى بالبنك سيكون لدينا 3 حالات الحالة الاولى ان البنك يقوم بفتح الاعتماد المستندى مقابل عمولات ومصروفات فقط بدون غطاء او بدون خصم القيمة بالكامل او خصم القيمة بالكامل

فعلى سبيل المثال قامت المنشأة بفتح اعتماد مستندى ب 10 الاف دولار وقام البنك بخصم 600 ج مصاريف فتح الاعتماد فتكون المعالجة

7600 من ح/ الاعتمادات المستندية

600 مصاريف الاعتماد و 7000 تامين فتح الاعتماد (10000\*10%\*7=7000)

7600 الي ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية او اجنبية

سداد مصاريف وتامين الاعتماد المستندى رقم

الحالة الثالثة قيام البنك بخصم 100% من قيمة الاعتماد مع خصم مصاريف فتح الاعتماد 600 ج وكان

الاعتماد ب 10000 دولار وسعر الدولار 7 ج تكون المعالجة المحاسبية كالتالى

70600 من ح/ الاعتمادات المستندية

م الاعتماد 600 و 70000 قيمة الاعتماد

70600 الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية او اجنبية

اثبات سداد قيمة الاعتماد المستندي رقم وعند ورود الاعتماد الى الشركة يتم اقفال الاعتماد ومصرفاتة بالمخزن او المشتريات طبقاً لنوع الجرد دورى او مستمر بالقيد التالى :

من ح/ المخازن او المشتريات

الى ح/ الاعتمادات المستندية

بقية الاعتماد المستندي ومصرفاتة

### 31- المعالجة المحاسبية لخطابات الضمان

#### خطاب الضمان هو

خطاب الضمان هو تعهد كتابي غير قابل للإلغاء يصدر عن البنك بناءً على طلب عميله - ويسمى بالأمر - بدفع مبلغ نقدي معين إلى المستفيد الذي صدر لصالحه خطاب الضمان شخصياً عند أول طلب منه خلال مدة سريان الخطاب

وخطاب الضمان يحتوى على 3 اطراف

البنك والمستفيد وطالب اصدار خطاب الضمان والانواع الشائعة (ابتدائي- نهائي- دفعة مقدمة )

- قد تلجأ المنشأة خطاب الضمان بدون غطاء او تامين وكل ماتتحمله المنشأة هو مصاريف خطاب فقط او يقوم البنك بخصم م اصدار خطاب الضمان بالاضافة الى تامين اصدار خطاب الضمان ولتكن نسبة 20% من القيمة الاجمالية لخطاب الضمان او قد يقوم البنك بخصم مصاريف اصدار خطاب الضمان وكذا قيمة خطاب الضمان بالكامل
- فعلى سبيل المثال قامت المنشأة بطلب اصدار خطاب ضمان من البنك خصما من حسابها الجارى بالبنك بمبلغ 20000 ج وقام البنك بخصم 200 ج مصاريف بنكية ومصاريف اصدار خطاب الضمان

#### الحالة الاولى عدم وجود غطاء

200 من ح/ مصاريف اصدار خطاب ضمان

200 الى ح/ البنوك المدينة

200 حسابات جارية عملة محلية

مصاريف اصدار خطاب ضمان رقم

#### الحالة الثانية وجود غطاء خطاب ضمان وليكن نسبة 20%

من مذكورين

200 م بنكية

4000 تامينات خطابات ضمان

4200 الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية

م اصدار وتامين خطاب ضمان ابتدائي رقم

### الحالة الثالثة اصدار خطاب ضمان مع حجز البنك للقيمة

من مذكورين

20000 ح/ خطابات الضمان

200 ح/ مصاريف اصدار خطاب ضمان

20200 الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية

م اصدار وقيمة خطاب ضمان ابتدائي رقم

وتلك المعالجة تكون لكل انواع خطابات الضمان المختلفة الا في حالة نشاط المقاولات فالامر يختلف حيث يتم تحميل العملية او المشروع بقيمة مصروفات خطاب الضمان النهائي والدفعة المقدمة مباشرة كما يتم تحميلها ايضا بمصروفات خطاب الضمان الابتدائي بعد رسو المناقصة

### 32- البنوك المدينة

- تقوم المنشأة بفتح حسابات جارية او تحت الطلب بالبنك لايداع المبالغ والمتحصلات النقدية والشيكات الخاصة بها في البنك وتظهر حسابات البنوك المدينة بقائمة المركز المالي تحت
- بند نقدية بالبنوك والخزينة وقد يشتمل هذا الحساب على:
- بنوك ودائع عملة محلية \_ اقل من 3 شهور
- بنوك ودائع عملة اجنبية \_ اقل من 3 شهور
- حسابات جارية عملة محلية
- حسابات جارية عملة اجنبية
- الخزينة
- واذا نظرنا الى التعاملات المختلفة التي يمكن ان تؤثر على حسابات المنشأة في البنوك المدينة
- اولاً: ايداع نقدي في حساب المنشأة في البنك عملة محلية او عملة اجنبية
- ثانياً: ايداع شيكات في ح/ المنشأة في البنك عملة محلية و اجنبية
- ثالثاً: تحصيل شيكات سبق ايداعها في البنك سواء عملة محلية او اجنبية
- رابعاً: عمل ودیعة بالعملة المحلية او الاجنبية خصماً من الحساب الجارى للمنشأة بالبنك قيام البنك باضافة الفوائد المرتبطة بالودائع في حساب المنشأة في البنك او على الوديعة نفسها
- خامساً: فك الوديعة و اضافة قيمتها بحساب المنشأة في البنك
- سادساً: خصم مصاريف وتامين او قيمة خطاب ضمان من الحساب الجارى للمنشأة في البنك
- سابعاً: خصم مصاريف وتامين او قيمة اعتماد مستندى من الحساب الجارى للمنشأة في البنك
- ثامناً: صرف شيكات الموردين والدائنين وغيرهم من الحساب الجارى للمنشأة بالبنك
- تاسعاً: ايداع عملاء المنشأة لمبالغ نقدية او شيكات بالحساب الجارى للمنشأة بالبنك

- عاشرًا: تحويلات بين حسابات المنشأة المختلفة الجارية بالبنك
- حادى عشر: تحويلات بين حساب المنشأة الجارى باحد البنوك الى الحساب الجارى او الحسابات الدائنة الخاصة بالمنشأة فى بنك اخر
- ثانى عشر: تحويلات للموردين الخارجيين او الموردين المحليين خصما من الحساب الجارى للمنشأة
- ثالث عشر: خصم مصاريف اصدار دفاتر شيكات وم شيكات مقبولة الدفع او مصرفية ومراسلات وغيره

### 33-الايداعات البنكية والودائع

قامت المنشأة بايداع 50000 ج نقدا فى الحساب الجارى الخاص بها فى البنك ماهى المعالجة المحاسبية ؟

- 50000 من ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية
- 50000 الى ح/ الخزينة

ايداع 50000 ج فى الحساب الجارى بالبنك

● قامت المنشأة بايداع 10000 دولار نقدا فى الحساب الجارى الخاص بها فى البنك مع العلم بان سعر الدولار بالدفاتر 7 ج مصرى ماهى المعالجة المحاسبية ؟

الاجابة

70000 من ح/ البنوك المدينة (حسابات جارية عملة محلية)

70000 الى ح/ الخزينة

ايداع مبلغ 10000 دولار فى الحساب الجارى خصما من رصيد الخزينة

### ايداع شيكات فى حساب المنشأة بالبنك من اجل تحصيلها

فعلى سبيل المثال قامت المنشأة بايداع شيك فى البنك للتحصيل بمبلغ 25000 ج هنا من اجل سهولة رقابة الشيكات التى يتم ارسالها الى البنك للتحصيل نجد ان الغالبية العظمى تقوم بتوسيط ح/ شيكات تحت التحصيل

فعند ورود الشيك الى المنشأة سدادا لمستحقات احد العملاء

تم اجراء القيد التالى

25000 من ح/ الخزينة شيكات

25000 الى ح/ العملاء

سداد المستحق على العميل

وعند ارسال الشيك للبنك يكون القيد

25000 من ح/ شيكات تحت التحصيل

25000 الى ح/ الخزينة شيكات

ايداع الشيك رقم --- بالبنك

- تحصيل الشيك في حساب الشركة في البنك
- قام البنك بتحصيل مبلغ 25000 ج قيمة شيك سبق ايداعه وقام بخصم 250 ج قيمة مصروفات تحصيل من
- نفس قيمة الشيك المحصل او من حساب الشركة في البنك
- تكون المعالجة المحاسبية كالتالي

من مذكورين

24750 ح/ البنوك المدينة. حسابات جارية عملة محلية

250 م بنكية

25000 الى ح/ شيكات تحت التحصيل

اثبات تحصيل الشيك رقم --- بالبنك

اما في الحالة الثانية يكون القيد

25000 من ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية

25000 الى ح/ شيكات تحت التحصيل

اثبات تحصيل الشيك رقم

ثم

250 من ح/ م بنكية

250 الى ح/ البنك

اثبات مصروفات تحصيل الشيك رقم

### الودائع

عمل وديعة بالعملة المحلية او الاجنبية خصما من الحساب الجارى للمنشأة بالبنك.

قد تقوم المنشأة بعمل وديعة سواء بالعملة المحلية او العملة الاجنبية خصما من حسابها الجارى بالبنك فعلى

سبيل المثال قامت المنشأة بتقديم طلب للبنك لعمل وديعة بمبلغ 250 الف ج خصما من حسابها الجارى

بالبنك لمدة 3 شهور فتكون المعالجة المحاسبية في هذه الحالة

250000 من ح/ ودايع بنوك عملة محلية

250000 الى البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية

عمل وديعة بمبلغ 250 الف ج خصما من الحساب الجارى بالبنك

من الممكن ان تكون الوديعة بالعملة الاجنبية خصما من الحساب الجارى للمنشأة بالعملة الاجنبية

فعلى سبيل المثال

تم عمل وديعة بمبلغ 100 ألف دولار خصما من الحساب الجارى الدولارى الخاص بالمنشأة بالبنك وكان سعر الدولار بالدفاتر 7 ج مصرى فتكون المعالجة المحاسبية

700000 من ح/ بنوك ودائع عملة اجنبية  
700000 الى ح/ البنوك المدينة جارية عملة اجنبية

عمل وديعة ب 100 ألف دولار خصما من الحساب الجارى

- قيام البنك باضافة الفوائد المرتبطة بالودائع فى حساب المنشأة فى البنك او على الوديعة نفسها
- فى هذه الحالة قد تطلب الشركة عند استحقاق فوائد الوديعة
- اضافة الفوائد الى الحساب الجارى للشركة بالبنك
- اضافة الفوائد الى الوديعة نفسها
- فعلى سبيل المثال
- الفوائد المستحقة للمنشأة المرتبطة بالوديعة 2000 ج ماهى المعالجة المحاسبية
- فى حالة اضافتها للحساب الجارى بالبنك
- يكون القيد

2000 من ح/ البنوك المدينة جارية عملة محلية

2000 الى ح/ الفوائد الدائنة

اضافة قيمة الفوائد الدائنة للحساب الجارى

اما فى حالة اضافتها للوديعة

2000 من ح/ بنوك ودائع عملة محلية

2000 الى ح/ الفوائد الدائنة

اضافة قيمة الفوائد الدائنة للوديعة

فك الوديعة و اضافتها للحساب الجارى

من ح/ البنوك المدينة جارية عملة محلية او اجنبية

الى ح/ ودائع عملة محلية او اجنبية

### 34-تحويلات الموردين

هنا قد يتم التحويل مقدما للمورد الخارجى او المحلى او التحويل بعد استلام البضاعة وفى جميع الاحوال

تكون المعالجة المحاسبية

من ح/ المورد الخارجى او المحلى

الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية او اجنبية

تم تحويل 10 الاف دولار الى المورد الخارجى وقام البنك بخصم 200 دولار مصاريف بنكية وتحويلات وسعر الدولار  
ج7

تكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

1400 ح/ م بنكية وتحويلات

70000 ح/ المورد الخارجى

71400 الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة اجنبية

ولن يختلف الامر كثيرا فى حالة المورد المحلى

### ملاحظه فى حالة

خصم مصاريف اصدار دفاتر شيكات وم شيكات مقبولة الدفع او مصرفية ومراسلات وغيرها فى هذه الحالة  
تعالوا نشوف مثال قام البنك بخصم 200 ج قيمة 2 دفتر شيكات 150 ج قيمة مصروفات بنكية لاصدار شيك  
مقبول الدفع للتأمينات الاجتماعية ب 20000 ج و 300 ج مراسلات وكشف حساب واخرى تكون المعالجة  
المحاسبية كالتالى المصروفات  $200+150+300=650$  ج

من مذكورين

650 ح/ م بنكية

20000 ح/ الحسابات الدائنة تأمينات اجتماعية

20650 الى ح/ البنوك المدينة حسابات جارية عملة محلية

### 35- فروق العملة

هو حساب ناتج عن تغير أسعار الصرف للعملات الأجنبية فى حال

1- التعامل بعملات أجنبية وليس بالعملة المحلية

2- التحويلات بين المقر وفروع الشركة المنتشرة فى دول العالم المختلفة

3- فتح اعتماد مستندي لاستيراد بضاعه من دوله أخرى وحدث تغير فى اسعار العملات

4- اذا كان لدى المنشأة ارصدة عملات اجنبية بالبنوك او بالصندوق

5- فى حال المضاربة بالعملات أجنبية كما فى تجارة الفوركس for ex

6- اذا كانت تعاملات المنشأة مع العملة او الموردين بالعملات الاجنبية وهناك ارصدة فى نهاية الفترة المحاسبية

بتلك العملات وحدث تغير لاسعار الصرف

فى حال تغير سعر الصرف ينتج إما ربح أو خساره

تعالج الخساره على إنها خسائر فروق عملة

يعالج الربح على إنه ارباح فروق عملة ناتج عن نشاط غير نشاط الشركة

تدرج ضمن بنود قائمة الدخل



ضمن أرباح أو خسائر فروق العملة

مثال :

رصيد أحد الموردين في 2015/1/1 10 الاف دولار أمريكي \$ 10000 usd بسعر صرف 7 L.e جنيه مصري

في نهاية العام إرتفع سعر الصرف إلى 7.50 L.e

ينتج عن هذه المعاملة خساره قدرها

رصيد المورد = رصيد العميل بالعمله الأجنبيه \* سعر صرف العمله الأجنبيه

رصيد المورد في 1/1 = 10000 usd \* 7 = 70000 ج

رصيد المورد في 12/31 = 10000 \* 7.5 = 75000 ج

وتكون الخسارة

5000 ج

وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

5000 من ح/ خسائر فروق العملة

5000 الى ح/ الموردين

مثال:

قامت المنشأة بتحويل مبلغ 1000 دولار امريكي من حسابها فى البنك الى حسابها بالجنية المصرى وكان سعر البنك

7.5 للدولار والسعر بدفاتر الشركة 7 ج ماهى المعالجة المحاسبية

فى تلك الحالة

سيضاف فى ح/ الشركة بالبنك 7500 ج مصرى

وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

7500 من ح/ البنك جم

الى مذكورين

7000 ح/ البنك دولار

500 ح/ ارباح فروق العملة

مثال :

تم شراء مبلغ 5000 دولار من احدى شركات الصرافة وكان سعر الدولار بدفاتر الشركة 7 ج وبشركة الصرافة 7.5

ماهى المعالجة المحاسبية ؟

فى تلك الحالة:

ستقوم الشركة بدفع مبلغ 37500 ج للحصول على 5000 دولار فى حين انه سيتم اثبات ذلك بالدفاتر بمبلغ

35000 ج اى ان هناك خسارة قدرها 2500 ج

وتكون المعالجة المحاسبية

من مذكورين

35000 ح/ الخزينة دولار

2500 ح/ خسائر فروق عملة

الى ح/ الخزينة جم

وللمعلومية هند حدوث ارتفاع كبير او انخفاض كبير للعملة يجب على المنشأة عند اعداد القوائم المالية ان تقوم بعمل اعادة تقييم للارصدة المدينة والدائنة للعمليات الاجنبية

### 36- القروض طويلة الاجل

يبوب القرض على انه طويل الاجل اذا كان سدادا على فترة اطول من سنة بمعنى احدى الشركات حصلت على قرض مبلغ 5 مليون ج في 2014/1/1 على ان يسدد هذا القرض على خمس سنوات بدء من 2015/12/31 اقساط نصف سنوية 12/31 و 6/30 وفائدة الفرض 5% سنويا ويستحق سداد الفوائد كل ستة شهور بدء من الحصول على القرض ماهى المعالجة المحاسبية ؟  
اولا عند الحصول على القرض يقوم البنك بايداع مبلغ القرض تحت تصرفك في حسابك في البنك وتكون المعالجة كالتالى :

5000000 من ح/ البنك

5000000 الى ح/ قروض طويلة الاجل

وعند استحقاق سداد الفوائد في 6/30 يكون ذلك بالقيود التالى :

$125000 = 12/6 \times 5\% \times 5000000$  ج

125000 من ح/ المصروفات التمويلية

125000 فوائد مدينة

125000 الى ح/ البنك

وعند اعدادك للقوائم المالية في 2014/12/31

لاحظ انه حتى الان لم يتم سداد اى قسط من اقساط القرض لاننا في تلك الحالة اول قسط مطلوب سدادا في 2015/12/31 والسؤال هنا

هل سيتم اعتبار مبلغ ال 5 مليون قروض طويلة الاجل في قائمة المركز المالى ام غير ذلك  
الاجابة

نحن الان نعد قوائم مالية في 2014/12/31 ومن تاريخ اعدادك لتلك القوائم حتى تاريخ استحقاق القسط الاول من القرض وقدرة نصف مليون جنية في 2015/12/31 هل زادت المدة عن سنة ام لا ؟  
الاجابة هنا لا لذا سيبوب نصف مليون جنية بقائمة المركز المالى ضمن الالتزامات المتداولة وباقي قيمة القرض ستبوب على انها التزامات طويلة الاجل حيث ان الالتزام المتداول هو الذى يكون مستحق خلال سنة .

### 37- اوراق القبض واوراق الدفع

### اوراق القبض

عند بيع بضاعة بالاجل لاحد العملاء وليكن بمبلغ 300 ج

تكون المعالجة المحاسبية كالتالى

300 من ح/ العملاء

300 الى ح/ المبيعات

وعند قيام العميل بسداد المستحق عليه بشيك تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى وللمعلومية من قام

باستلام الشيك هو امين الخزينة الذى قام بتحرير ايصال استلام شيك بذلك

300 من ح/ الخزينة (شيكات)

300 الى ح/ العميل

وهنا الشيك اصبح مسئولية امين الخزينة وفي عهدة لحين ايداعه فى البنك ومن ضمن رصيد الخزينة بعد ذلك نقوم بايداع الشيك فى البنك للتحصيل ونحصل من البنك على قسيمة ايداع بالشيك وبالتالى سيقوم

امين الخزينة بهذا المستند بتخفيض رصيد الخزينة وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى

300 من ح/ شيكات تحت التحصيل

300 الى ح/ الخزينة شيكات

بعد ذلك سيكون لدينا حالتان

الاولى هى تحصيل الشيك بالبنك

300 من ح/ البنك

300 الى ح/ شيكات تحت التحصيل

الثانية عدم التحصيل ورفض الشيك

300 من ح/ العملاء

300 الى ح/ شيكات تحت التحصيل

### اوراق الدفع

عند صرف شيكات الموردين والدائنين وغيرهم من الحساب الجارى للمنشأة بالبنك تعال نشوف الحالة مع

بعض لو انت اشتريت بضاعة من مورد بالاجل فى هذه الحالة ستكون المعالجة المحاسبية

• من ح/ المشتريات او المخازن

• الى ح/ الموردين

• وعند اصدار شيك للمورد خصما من الحساب الجارى يبقى القيد

• من ح/ الموردين

- الى ح/ البنك او اوراق الدفع
- ونفس الحالة لو الحساب دائنين بدلا من موردين

وللمعلومية

يتم جعل ح/ البنك دائنا اذا كان الشيك مستحقا خلال الفترة المحاسبية اى الشهر الذى يتم التسجيل فيه ام اذا كان مستحقا خلال الشهر التالى ففى تلك الحالة يكون الطرف الدائن هو حساب البنك حالة عملية

قامت المنشأة فى 1 فبراير باصدار شيك بمبلغ 2000 ج المستحق لاحد الموردين يستحق الصرف خلال شهر فبراير او يستحق الصرف خلال شهر مارس ماهى المعالجة المحاسبية فى تلك الحالات

الحالة الاولى:

2000 من ح/ المورد

2000 الى ح/ البنك

لان الشيك مستحق خلال شهر فبراير

اما الحالة الثانية

2000 من ح/ المورد

2000 الى ح/ اوراق الدفع

لان الشيك مستحق خلال مارس وتم اصدارة فى فبراير

ويظهر حساب اوراق الدفع بقائمة المركز المالى ضمن الالتزامات المتداولة مع حساب الموردين اذا كان مستحق خلال سنة وضمن الالتزامات طويلة الاجل اذا كان مستحق خلال فترة اكبر من سنة

### 38- الفرق بين الشيك المسطر ومقبول الدفع والشيك المصرفى

الشيك عموما يحتوى على البيانات الاتية:

اسم البنك المصدر للشيك وفرع البنك وتاريخ استحقاقه واسم الساحب ورقم حسابة البنك ومبلغ الشيك بالارقام والحروف وتوقيع الساحب ونوع العملة واسم المستفيد (شيك مسطر)

وهو شيك يضم بجانب البيانات السابق ذكرها سطرين متوازيين بخط اليد ويعنى الشيك المسطر انه لا يمكن صرفه قبل التاريخ المكتوب عليه بالاضافه الا أنه يجب ادخاله فى حساب المستفيد بينكه ولا يتم صرفه من شبك الصراف.

والشيك مقبول الدفع يختلف عن الشيك المصرفى

فى بعض الجهات الحكومية كالجمارك والتأمينات الاجتماعية لاتقبل مبالغ نقدية كبيرة وتشتط اما السداد بشيك مقبول الدفع او شيك مصرفى يعنى موش شيك عادى من الممكن البنك يرفضه لعدم وجود رصيد

تعال نعمل شيك مقبول الدفع مع بعض

اول حاجة هتعمل شيك من دفتر الشيكات الخاص بالشركة لصالح الجهة المستفيدة بالمبلغ الى انت عاوزو خلى  
بالك شيك من دفاتر شيكات الشركة  
وثانى حاجة هتعمل خطاب موجه من الشركة للبنك تطلب فيه ان البنك يعتمد الشيك مقبول الدفع لصالح  
الجهة المستفيدة  
ثالثا يقوم البنك بحجز قيمة الشيك من حسابات الشركة وختم الشيك بختم مقبول الدفع وهذا معناه ان  
الجهة التى يقدم لها هذا الشيك عند تقديمه للبنك ستجد قيمة الشيك محجوزة لصالحها من حسابات  
الشركة يعنى البنك موش هيقول مافيش فلوس  
تعال نعمل شيك مصرفى  
الشيك المصرفى كل ما هو عليك اعداد خطاب موجه للبنك بان البنك يقوم باصدار شيك مصرفى لصالح الجهة  
المستفيدة بالمبلغ المستحق عليك وهنا البنك سيقوم باصدار الشيك من دفاتر شيكات البنك وخصم القيمة من  
حسابك وفى اى وقت المستفيد يقوم بتقديم الشيك يجد المبلغ محجوز لصالحه  
والخلاصة مقبول الدفع من دفاتر شيكات الشركة والمصرفى من دفاتر شيكات البنك

### **39- العهد المؤقتة والعهد المستديمة**

العهد المؤقتة هى العهد التى صرفت لغرض معين وتنتهى بانتهاء هذا الغرض  
وعند معالجتها لابد ان نأخذ فى اعتبارنا احد الامرين  
هل تلك العهد سوف لاتأخذ وقت كبير حتى يتم تسويتها بمعنى الفلوس هتصرف الان وستسوى فى نفس اليوم  
يبقى هتكتب ايصال معلق داخل الخزينة على الشخص صاحب العهد المؤقتة وبعد انتهاء صاحب العهد  
واحضار الفواتير الفواتير يتم استلامها منه واعطاؤه الايصال الموقع منه واستلام او تسليم الفرق له  
وهنا الموضوع تم تسويته خارجيا واللى هيدخل الحسابات قيمة الفاتورة فقط  
اما الامر الاخران العهد ستكون مع صاحبها لعدة ايام او اكثر فحتى يسهل لنا الرقابة على النقدية هنعمل قيد  
ب 200 ج

200 من ح العهد المؤقتة فلان الفلانى

200 الى ح/ الصندوق او العهد المستديمة اذا تم صرفها من عهد امين الخزينة

بعد ذلك

العامل احضر الوجبات الغذائية ب 200 ج

اعمل قيد 200 ج من ح/ مصروف الضيافة

200 الى ح/ العهد المؤقتة فلان الفلانى

تسوية العهدة المؤقتة

العامل احضروجات بمبلغ 250 ج

يبقى تصرف له الفرق وتعمل القيد

250 ح/ مصروف الضيافة

الى مذكورين

200 ح العهد المؤقتة فلان الفلاني

50 ج ح/ الصندوق او العهد المستديمة اذا كان يتم الصرف من عهدة امين الخزينة

في حالة احضاروجبات غذائية بمبلغ 150 ج

يبقى القيد المحاسبي

من مذكورين

150 ج ح/ مضروف الضيافة

50 ح/ الصندوق

200 ج/ الى ح العهد المؤقتة فلان الفلاني

حيث تم توريد باقى المبلغ الى الخزينة

### اما العهدة المستديمة

هى عهدة مستمرة او مستديمة تصرف على عمليات النشاط ويتم استعاضتها كلما وصلت لمبلغ محدد حسب

النظام الداخلى للمنشأة ويتم اقفالها عند اعداد الحسابات الختامية والميزانية السنوية او اى فترة مالية يتم

فيها اقفال الحسابات واعداد التقارير المالية

بمعنى لو تم صرف عهدة مستديمة لاحد الموظفين تكون المعالجة المحاسبية كالتالى :

من ح/ العهدة المستديمة

الى ح/ الصندوق او البنك

وعند تقديم المستندات التى تم صرفها عند الوصول الى حد معين من الصرف تم الاتفاق عليه تكون المعالجة

المحاسبية

من ح/ المصروفات

الى ح/ العهدة المستديمة

ولاستعاضة العهدة يتم عمل القيد التالى

من ح/ العهدة المستديمة

الى ح/ الصندوق او البنك

وهكذا

وعند اقفال العهدة وتوريدها للخزينة

من ح/ الصندوق

الى ح/ العهدة المستديمة

#### المعالجة المحاسبية لسلف العاملين

موظف اسمة احمد عبد النعيم عندك في الشركة قدم على طلب سلفة 2000 ج تخصم بقسط شهرى 100 ج والموظف ده مرتبه 1000 ج شهريا ازاى نعمل المعالجة المحاسبية على افتراض ان الموظف اشتغل الشهر بالكامل ؟

الاجابة

عند صرف السلفة

يكون القيد

2000 ج من ح/ سلف العاملين (احمد عبد النعيم)

2000 الى ح/ النقدية او البنك او العهد اذا صرفت السلفة من العهدة

وعند خصم القسط الاول

1000 من ح/ الاجور والمرتب

الى مذكورين

100 ح/ سلف العاملين

900 ح/ الاجور المستحقة

وعند صرف مرتب الموظف فعليا

900 من ح/ الاجور المستحقة 900 الى ح/ البنك او النقدية

ويتم ذلك بصفة شهرية لحين انتهاء قسط السلفة

#### 40- المصروفات المستحقة والمقدمة والايراد المقدم والمستحق

##### اولا المصروفات:

تنقسم المصروفات إلى مصروفات مقدمة ومصروفات مستحقة .

-المصروفات المقدمة:

المصرف المقدم : هو مصرف ذو طبيعة مدينة تم سدادها في الفترة الحالية ولكنه يخص فترة مالية مستقبلية.

أمثلة على المصروفات المقدمة:

- الأيجارات المقدمة. " كأيجار ستة أشهر مقدما"

- أقساط التأمين.

المعالجة المحاسبية للمصروفات المقدمة:

### حالة عملية

قامت إحدى المنشآت بدفع أيجار سنة كاملة 6000 جنية في 2015/7/1 وكان الايجار الشهري للمنشأة 500 جنية .  
بالتالي فإن :المعالجة المحاسبية

في اول يوليو

500 من ح/ مصروف الايجار

5500 من ح/المصروف المقدم

6000 الى ح/ الخزينة او البنك

وفي شهر ايسطس تكون المعالجة المحاسبية

500 من ح/ مصروف الايجار

500 الى ح/ المصروفات المقدمة

وهكذا حتى نهاية شهر ديسمبر بالتالى يكون مصروف الايجار 3000 ج والمصروف المقدم 3000 ج

### الايراد المقدم

مبالغ حصلت عليها الشركة لتقديم خدمات للغير او لتوريد سلع ولم تقم بتقديمها او توريدها حتى الآن وتعتبر  
التزام متداول

الايراد المستحق ايراد عن الفترة ولم يحصل وهو من الاصول المتداولة

### 41- تامينات للغير ولدى الغير

تأمينات لدى الغير: وهى عبارة عن ما يدفع للغير كتأمين من عقود أو ارتباطات مثل : تأمين الإيجار وتأمين  
التليفون وتأمين عدادات الكهرباء وتأمين اللوحات المعدنية الخاصة بالسيارات والتأمينات الابتدائية عن  
العطاءات والتأمينات النهائية عن عقود توريد للغير ويجعل هذا الحساب مدينا بما يدفع للغير من هذه  
التأمينات ودائنا بما يسترد منها

### حالة عملية

عند التعاقد على تركيب عداد كهرباء للشركة تم سداد تامين وقدرة 500 ج ماهى المعالجة المحاسبية ؟

500 ج من ح/ تامينات لدى الغير (تامين عداد كهرباء )

500 الى ح/ الخزينة او البنك

وبفرض ان الشركة بعد تركيب خط تليفون ارضى وسداد تامين وقدرة 200 ج الغت التعاقد على هذا الخط  
واستردت قيمة التامين نقدا ماهى المعالجة المحاسبية؟

200 من ح/ الصندوق

200 الى ح/ تامينات لدى الغير (تامين تليفون )

وهذا الحساب عند اعداد القوائم والحسابات الختامية يدرج ضمن بند مدينون وارصدة مدينة اخرى

تامينات للغير



في بعض الاحيان قد تقوم المنشأة بخصم مبالغ من العملاء الذين يتعاملون معها او من الاشخاص الذين يقومون باداء بعض الخدمات اليها فعلى سبيل المثال :

تعاقد مقاول رئيسى مع مقاول باطن على ان يقوم الاخير بتنفيذ بعض الاعمال بمبلغ 50000 ج يستقطع منها تامين اعمال 10%

ففى هذه الحالة سيتم خصم 5000 ج من مقاول الباطن وسوف تدرج فى ح/ تامينات للغير ضمن بند دائنون وارصدة دائنة اخرى بقائمة المركز المالى

وعند سداد قيمة التامين لمقاول الباطن فيما بعد تكون المعالجة المحاسبية

5000 من ح/ تامينات للغير

5000 الى ح/ النقدية او البنك

#### 42- المشروعات تحت التنفيذ والاعمال تحت التنفيذ

المشروعات تحت التنفيذ

هى الأصول التى مازالت تحت الإنشاء وتقوم المنشأة بالإنفاق عليها لحين ان تصبح جاهزة للاستخدام وجميع النفقات حتى اكتمال الأصل تدرج فى الميزانية فى جانب الأصول تحت بند مشروعات تحت التنفيذ بمعنى لو لدينا مبنى يتم تجهيزه بواسطة احد المقاولين وقام المقاول بتقديم المستخلص الاول بمبلغ 100 الف ج اين يدرج هذا المبلغ

هذا المبلغ نظرا لعدم استلام المبنى استلام نهائى يعالج بالقيد المحاسبى التالى

100000 من ح/ مشروعات تحت التنفيذ

100000 الى ح/ البنك او النقدية

وعند اكتمال المبنى واستلامه تقفل جميع المبالغ المدرجة فى ح/ مشروعات تحت التنفيذ فى ح/ الاصول الثابتة وتكون المعالجة المحاسبية

من ح/ الاصول الثابتة مبانى

الى ح/ مشروعات تحت التنفيذ

أعمال تحت التنفيذ

فى نهاية العام فى شركات المقاولات قد يكون هناك بعض الاعمال الغير تامة التى لم تعتمد بعد من المهندس الاستشارى

ففى تلك الحالة لمقابلة الايرادات بالتكاليف الخاصة بها يتم تخفيض تكاليف العملية بقيمة تلك الاعمال ويتم ادراجها فى ح/ اعمال تحت التنفيذ اخر المدة ويكون القيد

من ح/ اعمال تحت التنفيذ اخر المدة

الى ح/ مصاريف العمليات

ويظهر ح/ اعمال تحت التنفيذ اخر المدة ضمن بند الاصول المتداولة بقائمة المركز المالى :

#### **43- كيفية تحديد نسبة 7% من المصروفات العمومية والادارية المعتمدة ضريبيا**

استثنى المشرع التكاليف والمصروفات التي لم يجر العرف على اثباتها بالمستندات من شرط أن تكون مؤيدة بالمستندات مثل المصروفات النثرية والإكراميات اللازمة للنشاط وغيرها من المصروفات ذات الطبيعة المماثلة. بينت المادة 28 من اللائحة التنفيذية للقانون المقصود بتلك التكاليف والمصروفات وأمثلتها والنسبة المسموح بها لتلك التكاليف والمصروفات حيث تنص على ما يلي:

"يقصد بالتكاليف والمصروفات التي لم يجر العرف على إثباتها بمستندات ، في تطبيق أحكام البند ( 2 ) من المادة ( 22 ) من القانون ، التكاليف والمصروفات التي يتعذر في الغالب نظراً لطبيعتها إثباتها بمستندات خارجية وتتوافر بالنسبة لها أذن صرف داخلية أو بيانات أسعار ومنها:

مصروفات الانتقالات الداخلية.

مصروفات البوفيه للضيافة الداخلية لعملاء المنشأة.

مصروفات النظافة.

الدمغات العادية والنقابية اللازمة لتسيير أعمال المنشأة.

مصروفات الصيانة العادية.

الجرائد والمجلات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية إذا كانت تستلزمها طبيعة المهنة أو النشاط

ويشترط ألا تزيد المصروفات التي لم يجر العرف على إثباتها بمستندات بما في ذلك الإكراميات على 7% من

إجمالي المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة

فعلى سبيل المثال

لو كانت المصروفات العمومية والادارية المؤيدة والغير مؤيدة مبلغ 120000 ج منها مؤيد 100000 ج وغير مؤيد

20000 ج

فان الغير مؤيد المعتمد ضريبيا هو نسبة 7% من المؤيد وبالتالي يكون مبلغ 7000 ج عبارة عن 100000 ج  $\times 7\%$

والغير معتمد ويضاف على صافي الربح هو مبلغ 13000 ج عبارة عن 20000 ج - 7000 ج يضافوا الى الوعاء

الضريبي .

#### **44- المعالجة المحاسبية والضريبية للمصروفات التمويلية**

المعالجة المحاسبية

تحمل المصروفات التمويلية على قائمة الدخل مباشرة اذا لم تكن مرتبطة بأنشاء او تكوين اصل ثابت حيث يمكن طبقا لمعيار تكلفة الاقتراض تحميل الاصل الثابت بالفوائد التمويلية اذا كان مؤهل للرسملة اما غير ذلك

تكون المعالجة المحاسبية

xxxx من ح/ المصروفات التمويلية(فوائد مدينة )

xxxx الى ح/ البنك

المعالجة الضريبية

هناك شروط لابد من مراعاتها لكي تعتبر تلك الفوائد المدينة من ضمن التكاليف واجبة الخصم وهي

1- الازيد نسبة متوسط القروض الى متوسط حقوق الملكية عن النسبة المحددة في القانون

2- الا تكون تلك العوائد مدفوعة لشخص طبيعي معفى

3- الازيد نسبة الفائدة عن مثلى سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى فى بداية السنة بالنسبة

للشخص الاعتبارى

### حالة عملية ضريبية

أظهرت قائمة الدخل لإحدى الشركات المساهمة عن عام 2008 مبلغ 40 مليون ج عوائد قروض مدينة منها (6

مليون ج مدفوعة لشخص طبيعي معفى من الضريبة)

ومبلغ 10 مليون ج عوائد دائنة (منها 8 مليون ج عوائد سندات مقيدة بالجدول الرسمية بالبورصة والباقي من

ودائع بأحد البنوك وقد بلغت قيمة القروض والسلفيات أول المدة 190 مليون ج واخر المدة 220 مليون ج

تتضمن 20 مليون ج لها عائد غير خاضع للضريبة وقد اظهرت قائمة التغيرات فى حقوق الملكية ان حقوق

الملكية 20 مليون ج واخرها 30 مليون ج وان سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى فى أول يناير 2008

كان 9% المطلوب تحديد مقدار عوائد القروض المدينة التى تعتبر وتلك التى لاتعتبر من التكاليف واجبة الخصم

عن عام 2008.

الاجابة

المرحلة الاولى اول شرط عندنا الازيد نسبة متوسط القروض الى متوسط حقوق الملكية عن النسبة المحددة فى

القانون

والنسب المحددة فى القانون كالتالى:

عام 2005 8 امثال

عام 2006 7 امثال

عام 2007 6 امثال

عام 2008 5 امثال

عام 2009 4 امثال

احنا فى سنة 2008 يعنى الازيد عن 5 امثال

نشوف النسبة = متوسط القروض / متوسط حقوق الملكية

متوسط القرض اول المدة - القرض الحسن )+( اخر المدة -قروض غير خاضعة)÷2

(20-220) + (10-190) ÷2=190 مليون

ومتوسط حقوق الملكية = حقوق الملكية اول + حقوق الملكية اخر ÷ 2

$$= 20 + 30 \div 2 = 25 \text{ مليون}$$

يبقى النسبة =  $190 \div 25 = 7.6$  والقانون قال 5 فقط

يبقى الفوائد طبقا للقانون =  $40 \text{ مليون} \times 5 / 7.6 = 26.31 \text{ مليون}$

المرحلة الثانية

=====

الاتكون تلك العوائد مدفوعة لشخص طبيعى معفى واحنا عندنا 6 مليون مدفوعين لشخص طبيعى يبقى

نخصمهم من العوائد المدينة

$$26.31 - 6 = 20.31$$

الشرط الثالث

=====

وهو الا تزيد عوائد القرض من المرحلة الثانية عن مثلى سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى فى بداية السنة

احنا سعر الفائدة الى اتحاسبنا عليه 20%

البنك المركزى 9% × 2 مثلى = 18% يبقى عندنا زيادة 2%

يبقى الفوائد طبقا للخطوة الثالثة =  $20.31 \times 18\% / 20\% = 18 \text{ مليون ج}$

18 مليون ج عوائد ولكن لدينا 8 مليون ج عوائد سندات مقيدة بالبورصة معفاة اما ال 2 مليون ج عوائد دائنة

من البنوك فهى تخضع للضريبة يبقى حضرتك هنعترف لك بعوائد مدينة فى قائمة الدخل مبلغ =  $18 - 8 = 10$

مليون ج

#### 45- المعالجة المحاسبية لمصروفات المراكز الانتاجية

يقصد بذلك مراكز التكلفة الموجود فى المنشأة سواء تلك المراكز انتاجية او خدمية حيث ان كل مركز تكلفة يتم

تحميله بالمصروفات الخاصة به

فعلى سبيل المثال اذا نظرنا الى المراكز التشغيلية الموجودة فى شركات الملابس على سبيل المثال نجد مايلى

قسم القص - قسم خطوط الانتاج - قسم - المغسلة - قسم التعبئة - قسم الصيانة

فكل قسم من تلك الاقسام يجب ان يحمل بمصروفاته فاذا كان المصروف يتمثل فى اجور ومرتبات على سبيل

المثال وكان لدينا البيانات الاتية:

2000 اجور القص - 3000 اجور خطوط الانتاج 4000 اجور المغسلة - 5000 اجور التعبئة - 1000 اجور

الصيانة

وتم صرف تلك الاجور نقدا تكون المعالجة كالتالى

15000 من ح / مصروفات التشغيل

2000 اجور القص

3000 اجور خطوط الانتاج

4000 اجور المغسلة

5000 اجور التعبئة

1000 اجور الصيانة

15000 الى ح/ النقدية

وهنا كل مركز تكلفة تم تحميله بما يخصه من مصروفات ويتم تطبيق ذلك على كل انواع المصروفات التي تخص تلك المراكز بحيث نستطيع ان نعرف تكاليف كل مركز تكلفة على حده.

#### **46- المعالجة المحاسبية للمصروفات البيعية**

وهي المصروفات التي تم أنفاقها على بيع المنتج : مثل المصروفات على الدعاية والإعلان على المنتج المرتبات التي يتم دفعها لأقسام البيع – مواد التغليف والتعبئة الخاصة بالمنتجات المباعة – ايجار المعارض – الصيانة الخاصة بهذا القسم ومصروفات الكهرباء وأي مصروفات أخرى تخص بيع المنتج

وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي

من ح/ مصروفات البيع والتسويق

الى ح/ الخزينة او المورد او البنك

#### **47- ضريبة المرتبات**

#### **طبيعة المرتبات وما في حكمها**

➤ تتمثل المرتبات في الايرادات الناتجة من عنصر العمل الذي يؤديه الشخص تحت إداره وإشراف الغير كالمبالغ التي يحصل عليها العاملين في المنشآت الحكومية والشركات التابعة للقطاعين الخاص أو العام أو قطاع الاعمال العام .

➤ وقد أخضع المشرع هذه الايرادات للضريبة أيا كانت صورتها أو مسميتها أو أسباب استحقاقها وسواء كانت عن أعمال أدت في مصر أو عن أعمال أدت في الخارج ودفع مقابلها من خزينة مصرية .

#### **شروط سريان الضريبة**

يشترط لسريان الضريبة علي المرتبات وما في حكمها ان تكون ناشئة عن علاقه تبعيه تربط العامل بصاحب العمل وهذه التبعيه قد يكون مصدرها :-

1. عقد عمل الذي بمقتضاه يخضع العامل لصاحب العمل وإشرافه ورقابته.
2. قوانين ولوائح كالعلاقه التي تربط بين الموظف والدوله والتي تقرر له حقوق وواجبات معينه يتمتع بها بمجرد التحاقه بالوظيفه العامه.
3. تدخل صاحب العمل في تفاصيل الاعمال المكلف بها العامل وتحديد زمان ومكان العمل وتوقيع الجزاءات التأديبيه في حاله الاخلال بواجباته الوظيفيه.

وعلي هذا الاساس يجب عند فرض الضريبة علي المرتبات وما في حكمها التحقق من علاقه التي تربط صاحب الايراد بالجبهه التي تدفع له الايراد.

فإذا كان الايراد ناشئاً عن علاقه تبعيه فإنه يخضع للضريبة علي المرتبات وما في حكمها سواء كان اساس العلاقه وجود عقد ام لا وبصرف النظر عن طبيعه هذه المرتبات اي سواء دوريه او غير دوريه كما هو الحال لأجور اليومية.

أما اذا كان صاحب العمل يحتفظ باستقلاله في أداء عمله ولا تربطه بالجبهه التي تدفع الايراد اي علاقه تبعيه فلا تخضع للضريبة علي المرتبات وما في حكمها وإنما يخضع إيراده للضريبة بإعتباره من إيرادات المهن غير التجاريه .

اما اذا كان الايراد ناتجاً عن تضافر كل من راس المال والعمل فالإيراد هنا يخضع لضريبة الارباح التجارية والصناعية :

### نطاق سريان الضريبة

أخذ المشرع بمبدأ الإقامة ومصدر الدخل عند تحديد نطاق سريان الضريبة على المرتبات وما في حكمها .. فقد فرض الضريبة على ما يلي :-

1 – المبالغ المستحقة للممول من مصدر في مصر

2 – المبالغ المستحقة للممول من مصدر اجنبي

3 – مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجلس الادارة

1 – المبالغ المستحقة للممول من مصدر في مصر

سواء عن أعمال اديت في (مصر أو الخارج)

وسواء كان الممول (مصرياً أو أجنبياً)

وسواء كان الممول (مقيماً في مصر أو غير مقيم)

وتطبيقاً لذلك تسرى الضريبة على :-

– مرتبات واجور العاملين بالسفارات والقنصليات في الخارج – وغير المقيمين الذين توفدهم بعض الشركات لاداء اعمال مؤقتة في مصر.

2 – المبالغ المستحقة للممول من مصدر اجنبي

تسرى الضريبة على المبالغ المستحقة للممول من مصدر اجنبي ( اي من خزينه اجنبيه ) , سواء اكان مصريا او اجنبيا , مقيما في مصر او في الخارج بشرط ان تكون هذه المبالغ قد استحققت عن اعمال اديت في مصر , ولا يدخل في وعاء الضريبة في هذه الحالة الدخل الذي يحصل عليه الممول من مصادر خارج مصر لا ترتبط بهذا العمل .

ومن امثله ذلك العاملين بمكاتب التمثيل ومكاتب المنظمات الدولييه المسجله في مصر

### 3 - مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة

#### شركات القطاع العام

##### 1- الشركات قابضة :

ونظراً لأن رؤساء وأعضاء مجلس الإدارة في تلك الشركات من غير المساهمين فيها بإعتبارها مملوكة بالكامل للدولة حالياً , فإن المبالغ التي يحصلون عليها من مرتبات ومكافآت تخضع للضريبة على المرتبات وما في حكمها تطبيقاً للبند (3) من المادة (9) من القانون .

##### 2- الشركة التابعة :

تعامل المبالغ التي يحصل عليها رؤساء وأعضاء مجلس الإدارة في تلك الشركات من الناحية الضريبة كما يلي :  
أ- الشركة التي يمتلك رأس مالها بأكمله شركة قابضة بمفردها أو بالاشتراك مع شركة قابضة أخرى , أو اشخاص عامة أو بنوك القطاع العام , تخضع مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة فيها للضريبة على المرتبات وما في حكمها بإعتبارهم من غير المساهمين تطبيقاً للبند (3) من المادة (9) من القانون .

ب- الشركة التي يساهم في رأس مالها أفراد أو أشخاص اعتباريه من القطاع الخاص , تخضع مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة فيها للضريبة على المرتبات وما في حكمها تطبيقاً للبند (3) من المادة (9) من القانون .

أما ما يحصل عليه الأعضاء من المساهمين أو من يمثلونهم من مكافآت العضوية والبدلات فلا يخضع لهذه الضريبة بإعتبارها تخضع كجزء من الأرباح الكلية التي حققتها الشركة , للضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية حيث لا تعتبر هذه المبالغ من التكاليف واجبة الخصم عند تحديد وعاء الضريبة المذكور تطبيقاً للبند (4) من المادة (52) من القانون .

#### شركات القطاع الخاص

##### 1 - شركات المساهمة :-

يتولى ادارتها مجلس ادارة تختاره الجمعية العمومية , ويعين مجلس الاداره رئيسا وعضواً منتدب لأعمال الإدارة الفعلية - وتعامل المبالغ التي يحصلون عليها على النحو التالي :-

(أ) - الأعضاء الممثلون في رأس المال :

يشترط ان يكون مالكا لعدد أسهم لا تقل قيمتها الاسمية عن 5000 ج أو قيمه محددده للشركة ايهما أكبر ( لا تخضع مكافآت العضوية والبدلات للضريبة على المرتبات )

( أما ما يحصلون عليه مقابل عملهم الأدرى فإنه يخضع للضريبة على المرتبات ) طبقا للمادة 9 من القانون

( ب ) - الأعضاء الممثلون للعاملين - والمعينون :

تتم مشاركتهم في الاداره من خلال اشتراكات ( مباشرة - عن طريق تملك اسهم العمل - عن طريق لجنة إدارية معاونه )

( لا تخضع مكافآت العضوية والبدلات للضريبة على المرتبات وما في حكمها )

ج - المدبرون :

( يخضع ما يحصل عليه المدبرون من مرتبات ومكافآت للضريبة على المرتبات وما في حكمها سواء كانوا مساهمين في الشركة او لا )

د - الأعضاء الإعتباريون :

اجازت اللائحة التنفيذية لـ 1981 بأن الشخص الإعتباري عضوا في مجلس الادارة على ان يحدد ممثلا له من الاشخاص الطبيعيين

الشخص الإعتباري ( المبالغ التي يحصل عليها تخضع للضريبة على ارباح لاشخاص الإعتبارية )

الشخص الطبيعي ( علاقته بالإعتباري تمثل اجبر برب عمل لذلك فما يتقاضاه يخضع للضريبة على المرتبات )

2 - شركات التوصية بالأسهم :-

يتولى إدارة هذه الشركات شريك متضامن أو أكثر

( يخضع ما يحصل عليه المديرين من مرتبات ومكافآت مقابل العمل الإداري للضريبة على المرتبات )

3 - الشركات ذات المسؤولية المحدودة :-

لا تزيد عن خمسين شريكاً ويتولى ادارتها مديراو مديرين من الشركاء او غيرهم

( يخضع ما يحصل عليه المديرين من مرتبات ومكافآت مقابل العمل الإداري للضريبة على المرتبات )

### الايادات الخاضعة للضريبة

تتمثل الايرادات الخاضعة للضريبة علي المرتبات وما في حكمها وفقا لما جاء في المادة 9 لسنة 2005 فيما يلي

#### 1- المرتبات والمهايا والاجور :-

⊙ المرتبات والمهايا هما لفظان لمعنى واحد ويقصد بهما بصفة عامة المبالغ التي تستحق للعاملين (موظفين

ومستخدمين) مقابل ما يؤدونه من اعمال للحكومة او منشآت خاصة وتتسم المرتبات والمهايا انها

تدفع بصفة دورية وغالبا ما تكون شهرية

⊙ اما الاجور تستخدم للتعبير على ما يتقاضاه العامل نظير ما اداه من عمل ويتم دفعها عادة على فترات

متقاربة (يومية او مرة كل اسبوع او كل اسبوعين )

➤ ونلاحظ :-

ان فرض المشرع الضريبة على المرتبات والمهايا والاجور المستحقة للممول نتيجة عمله لدى الغير بعقد او بدون

عقد بصفة دورية او غير دورية وايا كانت اسباب هذه المستحقات .

#### 2- المكافآت :-

⊙ هي المبالغ التي تدفع للعاملين علاوة على المرتب او الاجر وذلك عن اعمال او خدمات ادوها المنشأة مثل

(المكافآت التشجيعية والخاصة وغيرها ) .



❶ وبصفة عامة تخضع للضريبة سواء كانت تتصف (بالدورية او كانت عارضة) فيما عدا مكافآت ترك الخدمة لانها تعتبر بمثابة تعويض له بمناسبة ترك الخدمة وليس مقابل عمل .

### 3- الحوافز :-

تدفع بعض المنشآت مبالغ للعاملين كحوافز للعاملين بسبب زياده الانتاج او تحقيق رقم اعمال او مبيعات معينه وقد اعتبرها المشرع مكمله للمرتب واخضعها لضريبه المرتبات وما في حكمها .

### 4-العمولات :-

تتمثل العمولات في المبالغ التي تدفعها المنشآت للعاملين وتكون نسبه من المبيعات او المنتحاصلات لتشجيعهم علي زياده المبيعات وقد اعتبرها المشرع مكمله للمرتب واخضعها لضريبه المتربات .

### 5- المنح والاجور الاضافيه (نظير ساعات العمل الاضافيه ) :-

تسرى الضريبة على المنح التي يحصل عليها العاملون وعلى الاجور الاضافية التي يتقاضونها نتيجة العمل ساعات اضافية .

### 6- البدلات :-

فرق المشرع بين ثلثه انواع من البدلات :-

أ - بدلات تدفع للعاملين مقابل نفقات فعليه يتحملها العامل عند اداء وظيفته وهي لا تخضع للضريبة مثل :-

بدل السفر      بدل المسكن      بدل الملابس      بدل الانتقال

ب- بدلات تدفع للعاملين ليست مقابل نفقات فعليه يتحملها العامل وهي تخضع للضريبة

ج- بدلات معفاة بالكامل بموجب قوانين خاصه مثل :-

بدل التمثيل والاستقبال .

بدل الجامعه والوكاله والعماده ورؤساء الاقسام العلميه التي تمنح لاعضاء هيئه التدريس .

بدلات يتقاضاها رجال الشرطه والقضاء والقوات المسلحه .

### 7- الحصص والانصبه في الارباح :-

❶ يقصد بالحصص المبالغ التي تدفعها المنشآت او الشركات للعاملين بها على اساس نسبة معينه من الارباح كأجر عن عملهم .

❷ ويقصد (بالانصبه) ما يتقاضاه العامل من مبالغ مقابل خدمات يؤديها للمنشاة التي تربطه بها علاقة عمل وتبعية .

❸ فرض المشرع الضريبة على هذه الحصص والانصبه في الارباح التي يحصل عليها شأنها في ذلك المرتبات وما في حكمها .

### 8- المزايا النقديه :-

❶ اخضع المشرع المزايا النقديه للضريبه طالما انها لا تصرف علي اغراض الوظيفه مثل :-

مقابل خدمه (الوهبه – البقشيش) في الفنادق والمقاهي .

ضرائب يسدها صاحب العمل نيابة عن الموظفين لأن القانون ألزم بحجز الضريبة علي المرتبات عند المنبع لذلك تعتبر هذه الضريبة التي يدفعها صاحب العمل نيابة عن الموظفين ميزة وتخضع للضريبة .

#### 9- المزايا العينية :-

خدمات تدفعها جهات العمل للموظفين بدون مقابل او بمقابل رمزي مثل :- الوجبات الغذائية – الملابس التي تقدم للعاملين بالمجان والسكن الذي يقدم للعاملين بالمجان وقد فرق المشرع بين نوعين:-

\* اذا كان الغرض مقابلة نفقات الوظيفة لا تخضع للضريبة

\* اذا كان الغرض ميزة شخصية للعامل.

تخضع للضريبة.

وقد صدرت اللائحة التنفيذية لقانون 91 لسنة 2005 كيفية تحديد قيمة بعض المزايا علي النحو التالي :-

#### السيارات التي توضع تحت تصرف الموظف

تحدد بنسبة 20 % من اجمالي تكاليف التشغيل (وقود – صيانة- تأمين ) .

#### الهاتف المحمول تحت تصرف الموظف

تحدد بنسبة 20% من النفقات المتعلقة بالهاتف علي مدار العام .

#### القروض والسلفيات

لتحديد الميزة العينية للقروض والسلفيات التي يحصل عليها الموظف يجب مراعاة :-

- 1- اذا كانت قيمة القرض اصغر من اجمالي ما يحصل عليه الموظف خلال 6 شهور السابقه لحصوله علي القرض (لايوجد ميزة عينية للقرض) لا تخضع للضريبة .
- 2- اذا كانت قيمة القرض اكبر من اجمالي ما يحصل عليه الموظف خلال 6 شهور السابقه لحصوله علي القروض في هذه الحالة يجب التفرقة بين مايلي :-

1- القرض بدون عائد:-

(قيمة القرض \_ اجمالي ما يحصل عليه الموظف خلال 6 شهور سابقه لحصوله علي القرض )  $\times 7\%$

2- القرض بعائد اقل من 7% :-

(قيمة القرض \_ اجمالي ما يحصل عليه الموظف خلال 6 شهور سابقه )  $\times$  الفرق بين 7% وعائد القرض

3- القرض بعائد اكبر من او يساوي 7% :-

لا يوجد قيمة ميزه عينية للقرض .

#### الاسهم المجانية

هناك ميزة عينية تتحقق للعامل وهذه الميزة تخضع للضريبة علي المرتبات نتيجة الفرق بين القيمة السوقية

للسهم والقيمة الاسمية في تاريخ حصوله علي السهم

قيمة الميزة العينية = (القيمة السوقية للسهم \_ القيمة الاسمية للسهم )  $\times$  عدد الاسهم

#### الاعفاءات المقررة من الضريبة

⊙ اوضحت المادة 13 من القانون 91 لسنة 2005 الاعفاءات من الضريبة على المرتبات وما في حكمها على النحو التالي:

⊙ مادة 13 : مع عدم الاخلال بالاعفاءات الضريبية الاخرى المقررة بقوانين خاصة يعفى من الضريبة :

1. مبلغ 7000 جنيه اعفاء شخصيا سنويا للممول (مستبدلة على هذا النحو بالقانون رقم 11 لسنة 2013 )
  2. اشتراكات التأمين الاجتماعي وغيرها مما يستقطع وفقا لأحكام قوانين التأمين الاجتماعي أو أية نظم بديلة عنها
  3. اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة التي تنشأ طبقا لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون رقم 54 لسنة 1975
  4. أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحي على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو أولاده القصر، وأية أقساط تأمين لاستحقاق معاش .
  5. المزايا العينية الجماعية
  6. حصة العاملين من الأرباح التي يتقرر توزيعها طبقا للقانون
  7. ما يحصل عليه أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي والمنظمات الدولية وغيرهم من الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وذلك في نطاق عملهم الرسمي بشرط المعاملة بالمثل وفي حدود تلك المعاملة
- ⊙ ويشترط بالنسبة للبندين (3) و(4) ألا تزيد جملة ما يعفى للممول على (15%) من صافي الإيراد أو 10 الاف أيهما اقل , ولايجوز تكرار إعفاء ذات الإشتراكات والأقساط من اى دخل آخر منصوص عليه في المادة (6) من هذا القانون
- الاعفاءات المقررة من الضريبة
  - إعفاءات ضريبية مقررة بمقتضى قوانين خاصة
  - إعفاءات مقررة بمقتضى قانون الضرائب
  - أ- اعفاءات ضريبية مقررة بمقتضى قوانين خاصة

⊙ اوضحت المادة 13 من القانون 91 لسنة 2005 مع عدم الاخلال بالاعفاءات الضريبية الاخرى المقررة بقوانين خاصة يعفى من الضريبة ما يلى :

#### 1. العلاوات الخاصة

⊙ صدرت عدة قوانين اعتبارًا من 1987 بمنح علاوات خاصة للعاملين داخل جمهورية مصر العربية الدائمين والمؤقتين والمعينين بمكافأة شاملة بالجهاز الإدارى للدولة أو بوحدة الإدارة المحلية أو بالهيئات والمؤسسات العامة وشركات القطاع العام وكذلك العاملون بالدولة الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة وذو المناصب والربط الثابت

- ⊙ وتعتبر هذه العلاوات من الأجور المتغيرة من تاريخ تقريرها ومع ذلك فإنه اعتباراً من أول يوليو 1992 يتم ضم العلاوات الخاصة إلى الأجر الأساسي بعد أن كانت من الأجور المتغيرة
- ⊙ تتمثل العلاوات التي تم ضمها إلى الأجر الأساسي للعامل حتى الآن هي علاوات الأعوام من 1987 حتى عام 2008. أما العلاوات التي لم يتم ضمها هي علاوات الأعوام من 2008 وحتى عام 2013، ومن المعروف أن العلاوات الخاصة تُضم إلى الأجر الأساسي بعد خمس سنوات من تقريرها
- ⊙ وتعفى هذه العلاوات الخاصة من الضرائب والرسوم طبقاً للقوانين المنظمة لها حتى ولو تم ضمها إلى الأجر الأساسي للعامل
- ⊙ وفي حالة منح العاملين بالقطاع الخاص هذه العلاوة فإنها تخضع للضريبة باستثناء العلاوات التي منحت لهم اعتباراً من 1992/7/1 فهي معفاة من الضريبة بنص القوانين الخاصة بها وجدير بالذكر أن إذا زادت العلاوة الخاصة لأحد العاملين بالقطاع الخاص عن النسب التي تتقرر للعاملين بالقطاع العام فإن الزيادة تخضع للضريبة
- ⊙ فمثلاً إذا ما تقرر للعاملين بالقطاع العام والحكومة في سنة ما علاوة قدرها 10% من المرتب الأساسي، ثم قامت إحدى منشآت القطاع الخاص بمنح هذه العلاوة للعاملين بواقع 15% من مرتباتهم الأساسية في نفس السنة، فإن ما يُعفى من الضريبة بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص في هذه الحالة هو 10% فقط وما يزيد عن ذلك (5%) يخضع للضريبة.

## 2. العلاوات الإجتماعية

- ⊙ يحصل العاملون بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الحكم المحلي والهيئات العامة والعاملون بالقطاع العام أو بقوانين خاصة على علاوة إجتماعية بواقع 2 جنيه شهرياً علاوة زواج 2 جنيه شهرياً عن إعالة كل ولد قاصر بحد أقصى أربعة جنيهات شهرياً ويستثنى من ذلك البنت غير المتزوجة وغير العاملة و الإبن العاجز عن الكسب أو بإحدى دور التعليم العالي بشرط ألا يتجاوز 26 سنة، كما يحصل العاملون السابقين على علاوة إجتماعية بواقع أربعة جنيهات شهرياً (أي تصبح العلاوة الإجتماعية 4 ج للاعزب 6 ج للمتزوج ولا يعول أولاداً 2 ج لكل ولد قاصر بحد أقصى 4 ج).
- ⊙ وتعتبر العلاوة الإجتماعية من عناصر أجر الإشتراك المتغير وهي معفاة من كافة الضرائب والرسوم طبقاً للقوانين المنظمة لها.

## 3. بعض البدلات

تعفى بعض البدلات من الضريبة بقوانين خاصة مثل بدلات التمثيل والاستقبال للعاملين بالدولة والقطاع العام وبدلات الجامعة وبدلات الوكالة والعمادة ورئاسة الاقسام لأعضاء هيئة التدريس وبدل القضاء الممنوح لأعضاء الهيئات القضائية وغيرها

## ب. إعفاءات مقررّة بمقتضى قانون الضرائب :

### 1. الإعفاء الشخصي:

اعفى المشرع من الضريبة مبلغ 7000 جنيه سنويا لكل ممول كاعفاء شخصي لأصحاب المرتبات وحدهم وذلك لتخفيض عبء الضريبة على اصحاب الدخل الضعيف

## 2. إشتراكات التأمين الإجتماعى وأقساط الإدخار:

ويقصد بذلك حصة الموظف أو المستخدم فى إشتراكات التأمين الاجتماعى والإدخار، وتعفى من الضريبة وبالتالى يجب استبعادها من الإيرادات الداخلة فى وعاء الضريبة وتحسب هذه الحصة على النحو التالى :

**i. الأجور الأساسية:** وتمثل الاشتراكات الشهرية التى يتحملها الموظف عن هذا الأجر بواقع 14% من قيمته

10% معاش (تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة)

3% مكافأة نهاية الخدمة

1% تأمين المرضى (إذا كان العامل خاضعا لنظام التأمين الصحى)

ويشترط لحساب هذا الاشتراك ألا يتجاوز الأجر الأساسى الخاضع للتأمينات عن حد معين (اعتبارا من أول يوليو 2015 يكون حاليا 1120 ج شهريا ) وما يزيد عن ذلك يدخل ضمن الأجور المتغيرة .

**ii. الأجور المتغيرة:** ويقصد بها كل ما يحصل عليه الموظف أو المستخدم بخلاف الأجر الأساسى ، وعلى الأخص:

الحوافز ، العمولات ، الوهبة ، كافة البدلات (فيما عدا ما يعتبر ردا لمصروف أو مجابهة لأعباء اقتضتها ظروف

الوظيفة كبديل السكن ، وبديل الملابس ، وبديل السيارة ، وبديل الانتقال ، وبديل حضور الجلسات غيرها

باستثناء بدل التمثيل الذى يدخل ضمن عناصر أجر الاشتراك ) ، الأجور الإضافية ، التعويض عن جهود غير

عادية ، اعانة غلاء المعيشة ، العلاوات الاجتماعية ، العلاوات الاجتماعية الإضافية ، المنح الجماعية ، المكافآت

الجماعية ، نصيب المؤمن عليه فى الأرباح وما زاد على الحد الأقصى للأجر الأساسى

● وتمثل الإشتراكات التى يتحملها الموظف أو المستخدم عن الأجور المتغيرة بواقع 11% من قيمته

● 10% معاش

● 1% تأمين المرضى اذا كان الموظف خاضع لنظام التأمين الصحى

● ويشترط لحساب هذا الاشتراك ألا تتجاوز الأجور المتغيرة عن حد معين (اعتبارا من أول يوليو 2015

يكون حاليا 2110 ج شهريا )

● وعادة ما يتم خصم اشتراكات التأمين الاجتماعى عن كافة عناصر الأجر المتغير التى قد تزيد عن الحد

الأقصى وعلى أن تتم التسوية فى نهاية السنة

● ويراعى فى حساب الاجر لمن يتقاضون اجورهم مشاهرة تحديد عدد أيام العمل فى الشهر بثلاثين يوما

● وجدير بالذكر أن اشتراكات التأمين الاجتماعى سائلة الذكر يتم خصمها من الإيرادات الداخلة فى وعاء

الضريبة حتى ولو كانت هذه الاشتراكات محسوبة من مبالغ معفاة من الضريبة فمثلا الاشتراكات التى

يتم حسابها على العلاوات الخاصة او العلاوات الاجتماعية يتم خصمها من وعاء الضريبة بالرغم من أن

هذه العلاوات معفاة من الضرائب

● ولكن من ناحية أخرى لا تعتبر مصلحة الضرائب قسط استبدال المعاش من قبيل اشتراكات التأمين الاجتماعي التي يتم خصمها من الإيرادات الداخلة في وعاء الضريبة لأنه ليس تكليفا على الداخل إنما يعد إستعمالا له، كما هو الحال عندما يلجأ الموظف أو المستخدم إلى أحد البنوك للحصول على سلفة، إذ لا يجوز استبعاد قسط سداد هذه السلفة من وعاء الضريبة

#### صناديق التأمين الخاصة التي تنشأ طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون رقم 54 لسنة 1975

● وقد اعفى المشرع اشتراكات العاملين التي يؤدونها للصناديق الخاصة وفقاً للمادة (11) من قانون صناديق التأمين الخاصة رقم 54 لسنة 1975 بهدف تقرير مزايا تأمينية لأعضائها وفقاً للشروط المتعلقة بإنشاء الصندوق

#### 4. أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحي على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو أولاده القصر، وأية أقساط تأمين لاستحقاق معاش .

- ويتضح من ذلك أنه يشترط لسريان هذا الإعفاء ما يلي:
- ان تكون الاقساط اما على الحياة او اقساط تأمين صحي
  - ان تكون هذه الاقساط على حياة الممول نفسه
  - ان تكون المنفعة من ورائها لصالح الممول او لصالح زوجته او اولاده القصر دون غيرهم.
- وقد اورد المشرع قيدين على البندين (2) ، (3) وهما :
- الا يزيد جملة ما يخصمه عن 15% من صافي الايراد أو 10000 جنيه ايهما اقل
  - لا يجوز تكرار خصم ذات الاقساط والاشتراكات من اى دخل آخر خاضع للضريبة على دخل الاشخاص الطبيعيين
- وهكذا يتحدد المبلغ الذي سيتم خصمه من اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة أو أقساط التأمين على حياته المشار اليهما في البند السابق من خلال خطوتين هما :
- **الخطوة الاولى :** تحديد الحد الأقصى لما يجوز خصمه وهو المبلغ الأكبر من المقارنة بين:
- -مقدار ثابت 10000 ج جنيه سنوياً
  - -نسبة 15% من صافي الايراد المؤقت
- **الخطوة الثانية:** تحديد المبلغ الذي يتم خصمه وهو المبلغ الأقل من المقارنة بين :
- -الحد الأقصى المحدد من الخطوة الأولى
  - -المبالغ المسددة سنوياً كاشتراكات في صناديق التأمين الخاصة وأقساط التأمين على الحياة
5. المزايا العينية الجماعية التالية:
- الوجبة الغذائية التي تصرف للعاملين

- النقل الجماعي للعاملين أو ما يقابله من تكلفة
- الرعاية الصحية
- الأدوات والملابس اللازمة لأداء العمل
- المسكن الذى يتيح رب العمل للعاملين بمنااسبة ادايتهم للعمل ويتضح من ذلك ان تكون شروط الاعفاء كما يلى:
- ان تكون الميزة عينية فيما عدا النقل الجماعي للعاملين فيمكن اعفاء ما يقابله من تكلفة .
- ان تكون الميزة جماعية ويقصد بذلك ألا تقتصر على شخص معين أو تكون لفئة معينة دون أخرى تعمل في نفس الظروف ولكن لا يقصد بذلك أن تكون لكافة العاملين

#### 6. حصة العاملين من الأرباح التى يتقرر توزيعها طبقا للقانون :

⊙ المادة 13 من القانون اعفت صراحة حصة العاملين من الأرباح التى يتقرر توزيعها طبقا للقانون وفي نفس الوقت فان هذه الحصة لاتعتبر من التكاليف واجبة الخصم عند تحديد وعاء الضريبة على ارباح الاشخاص الاعتبارية وهو ما يعنى عمليا انها سوف تخضع للضريبة على ارباح الاشخاص الاعتبارية ضمن ارباح الشركة

#### 7. ما يحصل عليه اعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلى والمنظمات الدولية وغيرهم من الممثلين

الدبلوماسيين الأجانب وذلك في نطاق عملهم الرسمي بشرط المعاملة بالمثل وفي حدود تلك المعاملة

⊙ وجاء هذا الاعفاء بغرض المجاملة الدولية وبشرط توافر ما يلى :

- ان يكون المستفيد منتشيا الى اعضاء السلكين الدبلوماسي او القنصلى او المنظمات الدولية ودون ان يمتد الى آخرين مثل اسرهم او الآخرين الذى لا يباشرون مهام سياسية او قنصلية.
- ان يكون المستفيد اجنبيا.
- ان يكون هناك معاملة بالمثل في الدول الاخرى التى يعمل بها اعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلى من المصريين وفي حدود تلك المعاملة .

#### حساب الضريبة

#### طريقه حساب التأمينات الاجتماعية:

#### الموظف

الاجر المتغير × 11%

الاجر الاساسي × 14%

#### الشركة

الاجر المتغير × 24%

الاجر الاساسي × 26%

#### ملاحظة

الحد الاقصى للاجر الاساسي في التأمينات 1120 ج

الحد الاقصى للاجر المتغير في التامينات هو 2110 ج

### الشرائح

30000-6500 النسبة 10%

45000-30000 النسبة 15%

200000-45000 النسبة 20%

مازاد عن ذلك 22.5%

### اولا: في القطاع الحكومي

مثال 1: موظف يعمل بأحدي شركات القطاع العام يتقاضى شهريا في 2014 المبالغ الاتية :

900 ج مرتب اساسي [ يتضمن 150 ج علاوة خاصة ]

350 ج بدل طبيعة عمل

250 ج بدل تمثيل

10 علاوة اجتماعية

50 بدل انتقال تكاليف فعلية

100 علاوة خاصة غير مضافة

فاذا علمت :

الموظف خاضع للتأمين الصحي

2- يسدد الموظف قسط تامين علي الحياه لصالح زوجته 100 ج شهريا

يسدد 50 ج شهريا في صندوق تأمين خاصة

التامينات الاجتماعية

( في سنه 2014 الحد الاقصى للمرتب الاساسي 987.5 ج والمتغير 1590 ج )

المطلوب: حساب الضريبة المستحقة عليه شهريا في سنه 2014

### 48- الترحيل لحسابات الاستاذ

تتلخص عملية الترحيل فيما يلي

بعد اعداد القيود المحاسبية يتم ترحيلها الى حسابات الاستاذ المختصة

فعلى سبيل المثال :

قامت منشأة العالم العربي بإيداع راس مال المنشأة في الصندوق في 2015/1/1 وقدره 10 الاف ج

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي

10000 من ح/ النقدية

10000 الى ح/ راس المال



وعند ترحيل القيد الى الاستاذ يكون ذلك على النحو التالى  
ح/ النقدية

	10000 ح/ رأس المال
--	--------------------

ح/ رأس المال

10000 ح/ النقدية	
------------------	--

فى اول يناير تم شراء اثاث بمبلغ 5000 ج بالاجل من المورد مسعود المصرى لاستخدامات المنشأة  
تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

5000 من ح/ الاصول الثابتة (اثاث)

5000 الى ح/ الموردين مسعود المصرى

ويتم الترحيل لحسابات الاستاذ على النحو التالى

الاصول الثابتة (اثاث)

	5000 الموردين (مسعود المصرى)
--	------------------------------

الموردين

5000 ح/ الاصول الثابتة اثاث	
-----------------------------	--

فى 2 يناير تم استلام مبلغ 12000 ج نقدا كدفعة مقدمة من احد عملاء المنشأة

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى

12000 من ح/ النقدية

12000 الى ح/ الايرادات المقدمة او عملاء دفعات مقدمة

ح/ النقدية

	10000 ح/ رأس المال 1/1 12000 ح/ الايرادات المقدمة 1/2
--	--

ح/ الايرادات المقدمة

12000 ح/ النقدية	
------------------	--

فى 3/ يناير تم سداد أيجار المكتب ووقدرة 1000 ج نقدا

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

1000 من ح/ مصروفات عمومية وادارية (م ايجار)

1000 الى ح/ النقدية

وبكون الترحيل على النحو التالى

ح/ النقدية

1000 م عمومية وادارية م ايجار	10000 ح/ رأس المال 12000 ح/ الايرادات المقدمة
المصروفات العمومية والادارية	
	1000 ح/ النقدية (ايجار)

في 3 يناير تم سداد مبلغ 2400 ج عن سنة كاملة تنتهى في 12/31 وتبدأ في 1/1/

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى

مصرفوف التأمين يخص سنة كاملة ولذا نصيب الشهر هو

200=12/2400 ج والبأى يدرج ضمن المصروفات المقدمة

من مذكورين

200 م عمومية وادارية (تأمين )

2200 ح/ المصروفات المقدمة

2400 الى ح/ النقدية

ويكون الترحيل لحسابات الاستاذ على النحو التالى :

ح/ النقدية

1000 ح/ م عمومية وادارية (ايجار)	10000 ح/ رأس المال 1/1
2000 ح/ م عمومية وادارية (تأمين )	12000 ح/ ايرادات مقدمة 1/2

ح/ المصروفات العمومية والادارية

	1000 ح/ النقدية (ايجار)
	2000 ح/ النقدية (تأمين )

ح/ المصروفات المقدمة

	2200 ح/ النقدية (تأمين مقدم)
--	------------------------------

تم شراء بضائع بالاجل من المورد السيد منصور العرباوى بمبلغ 25000 ج بالاجل في 4/ يناير

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى :

25000 من ح/ المخازن او المشتريات حسب نوع الجرد

25000 الى ح/ المورد السيد منصور العرباوى

شراء بضائع بالاجل

ويتم الترحيل لحساب الاستاذ كالتالى :

ح/المخزن

	25000 ح/الموردين 4/يناير
--	--------------------------

ح/الموردين

5000 مسعود المصرى 1/1	
25000 السيد منصور العرباوى 4 يناير	

تم بيع البضاعة المشتراة للعميل محمود الاحمدى بالاجل بمبلغ 35000 ج في 10 يناير

تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالى

35000 من ح/العملاء

35000 الى ح/المبيعات

ويتم الترحيل لحسابات الاستاذ كالتالى :

ح/العملاء

	35000 ح/المبيعات 10 يناير
--	---------------------------

ح/المبيعات

35000 ح/العملاء 10 يناير	
--------------------------	--

ويتم اجراء قيد طالما اننا نستخدم طريقة الجرد المستمر لتخفيض المخزن بقيمة البضاعة المباعة على النحو

التالى :

25000 من ح/تكلفة المبيعات

25000 الى ح/المخزن

ويتم الترحيل للاستاذ كالتالى

ح/تكلفة المبيعات

	35000 ح/المخزن 10 يناير
--	-------------------------

ح/المخزن

25000 ح/الموردين السيد منصور	25000 ح/تكلفة المبيعات 10 يناير
------------------------------	---------------------------------

في 31 يناير تم سداد رواتب الموظفين وقدرها 2000 ج نقدا

2000 من ح/ م عمومية وادارية (مرتبات)

2000 الى ح/الخزينة )

ويكون الترحيل على النحو التالى

10000 ح/راس المال 1/1	1000 ح/ م عمومية وادارية (ايجار)
-----------------------	----------------------------------

12000 ح/ ايرادات مقدمة 1/2	2000 ح/ م عمومية وادارية (تامين)
	2000 ح/ م عمومية وادارية اجور ومرتببات 31 يناير

ح/ المصروفات العمومية والادارية

1000 ح/ النقدية (ايجار)	
2000 ح/ النقدية (تامين)	
2000 ح/ النقدية اجور 31 يناير	

بعد ذلك يتم ترصيد تلك الحسابات والوصول الى الرصيد النهائي لكل حساب واعداد ميزان المراجعة

#### 49- اعداد ميزان المراجعة

كما اوضحنا ان مراحل العمل المحاسبي تتخلص فيما يلي :-

- 1- التحليل
  - 2- التسجيل في دفتر اليومية
  - 3- الترحيل الى دفتر الاستاذ
  - 4- اعداد ميزان المراجعة
  - 5- اعداد القوائم المالية والحسابات الختامية
- بالنسبة لميزان المراجعة تعتبر اداة للتأكد من تحقق التوازن المحاسبي في دفتر اليومية ودفتر الاستاذ ويتكون ميزان المراجعة من :-

- 1 - الاصول
- 2 - الالتزامات
- 3 - حقوق الملكية
- 4 - الايرادات
- 5 - المصروفات

ولعلمك فان ميزان المراجعة يثبت ان الطرف المدين يساوي الطرف الدائن في دفتر اليومية كما ان ذلك دليل علي ان الحسابات المدينه تساوي الدائنة في دفتر الاستاذ

وميزان المراجعة يعطي دلالة مبدئية علي صحة تسجيل القيود اليومية وصحة الترحيل في دفتر الاستاذ وتلك الدلالة ليست دلالة مطلقة وذلك لوجود اخطاء محاسبية لا يستطيع ميزان المراجعة كشفها

تمرين (1) فيما يلي الارصدة المستخرجة من دفاتر احدي المنشاة

الصندوق 2000 - القروض 10000 - البنك 5000 - سيارات 6000

دائنون 5000 - اوراق قبض 4000 راس مال

## ميزان المراجعة

مدين	دائن	اسم الحساب
6000		السيارات
5000		البنك
20000		الصندوق
4000		اوراق قبض
	10000	قروض
	5000	دائنون
	20000	راس المال
35000	35000	

**مثال 2:**

الارصدة التالية مستخرجة من دفاتر احدي المنشآت

اوراق دفع 7000 - اثاث 2000 - بنوك 15000 - ايجار 3000 - مدينون 5000 - ايرادات 10000 - راس المال 12000 الصندوق؟؟؟

المطلوب : اعداد ميزان المراجعة

مدين	دائن	اسم الحساب
2000		اثاث
4000		الصندوق
15000		البنك
5000		المدينون
3000		ايجارات
	7000	اوراق دفع
	12000	راس المال
	10000	ايرادات
29000	29000	

## 50- اعداد القوائم المالية والحسابات الختامية

معيار المحاسبة المصرى رقم (1) المعدل 2015

عرض القوائم المالية

اولا:هدف المعيار

ثانيا:نطاق المعيار

ثالثا:تعريفات

رابعا:القوائم المالية

1-الغرض من القوائم المالية

2-المجموعة الكاملة من القوائم المالية

3-خصائص عامة

1/3عدالة العرض والالتزام بمعايير المحاسبة المصرية

2/3الاستمرارية

3/3أساس الاستحقاق المحاسبى

4/3الأهمية النسبية والتجميع

5/3المقاصة

6/3فترة القوائم المالية

7/3معلومات المقارنة

8/3الثبات فى العرض

خامسا:هيكل ومحتويات القوائم المالية

1-مقدمة

2-تحديد القوائم المالية

3-قائمة المركز المالى

1/3-المعلومات الواجب عرضها فى قائمة المركز المالى

2/3-الفصل بين المتداول وغير المتداول

3/3-الأصول المتداولة

4/3-الالتزامات المتداولة

5/3-المعلومات التى يتم عرضها إما فى قائمة المركز المالى أو فى الإيضاحات

- 4- قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) وقائمة الدخل الشامل
- 1/4- المعلومات الواجب عرضها في قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر)
- 2/4- أرباح أو خسائر الفترة
- 3/4- الدخل الشامل الآخر عن الفترة
- 4/4- المعلومات التي يتم عرضها إما في قائمة الدخل أو في قائمة الدخل الشامل أو في الإيضاحات
- 5- قائمة التغيرات في حقوق الملكية
- 1/5 المعلومات الواجب عرضها في قائمة التغيرات في حقوق الملكية
- 2/5 المعلومات التي يمكن عرضها في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات
- 6- قائمة التدفقات النقدية
- 7- الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
- 1/7- هيكل الإيضاحات
- 2/7 عرض السياسات المحاسبية المتبعة
- 3/7 مصادر التقديرات غير المؤكدة
- 4/7 رأس المال
- 5/7 الأدوات المالية المبوبة كحقوق ملكية والتي لحاملها الحق في ردها
- 6/7 إفصاحات أخرى

### أولاً: هدف المعيار

طبقاً للفقرة الأولى من المعيار يهدف هذا المعيار إلى شرح أسس عرض القوائم المالية ذات الأغراض العامة لضمان إمكانية مقارنة القوائم المالية الحالية للمنشأة بقوائمها المالية عن الأعوام السابقة وبالقوائم المالية للمنشآت الأخرى.

### ثانياً: نطاق المعيار

- على المنشأة تطبيق هذا المعيار في إعداد وعرض القوائم المالية ذات الأغراض العامة المعدة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية فقرة (2).
- تحدد معايير المحاسبة الأخرى متطلبات الاعتراف والقياس والإفصاح لمعاملات معينة وأحداث أخرى فقرة (3).
- لا ينطبق هذا المعيار على هيكل ومحتويات القوائم المالية الدورية المختصرة والمعدة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية رقم (30) "التقارير المالية الدورية" ، ومع هذا فإن الفقرات من "15" إلى "35" تطبق على مثل هذه

القوائم. ويطبق هذا المعيار أيضاً وبنفس القدر على كل المنشآت التي تعرض قوائم مالية مجمعة وكذا تلك التي تعرض قوائم مالية مستقلة كما هي معرفة في معيار المحاسبة المصري رقم ( 17 ) "القوائم المالية المستقلة" فقرة(4).

- المصطلحات المستخدمة في هذا المعيار مناسبة للمنشآت الهادفة للربح ويمكن للمنشآت الغير هادفة استخدام هذا المعيار بعد تعديل الوصف المستخدم لبعض البنود التي تتضمنها القوائم المالية او اضافت مكونات أخرى لتلك القوائم فقرة(5).
- كما انه من الممكن تطبيق اسلوب عرض القوائم المالية على حصص الاعضاء في المنشآت التي ليست لها حقوق ملكية (صناديق الاستثمار- المنشآت التعاونية فقرة(6)

### ثالثاً تعريفات

تستخدم المصطلحات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها: فقرة(7)

#### القوائم المالية ذات الاغراض العامة:

- قوائم معدة لاغراض المستخدمين الذين لايسمح لهم بمطالبة المنشأة بتصميم تقارير خاصة بهم

#### التطبيق غير العملى

يعتبر المطلوب صعب التطبيق عندما تعجز المنشأة عن تطبيقه بعد القيام بكل المجهودات المعقولة لتطبيقه.

#### معاد المحاسبة المصدرة

هى تلك المعايير والتفسيرات التي تستخدم في إعداد القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها وفي المعالجات المحاسبية لبنود تلك القوائم.

#### التحريف او الحذف الهام

يعتبر التحريف أو الإسقاط – منفرداً أو مجتمعاً – هاماً في حالة ما إذا كان له تأثير على مُتخذ القرار الذي يعتمد على القوائم المالية.



وتعتمد الأهمية النسبية على :  
طبيعة وحجم ومدى الحكم الشخصى فى الحالات المثيلة  
طبيعة أو حجم البند أو كلاهما معاً

#### الإيضاحات :

تحتوى على معلومات بالإضافة إلى تلك المعروضة بالقوائم المالية (قائمة المركز المالى – قائمة الدخل – قائمة الدخل الشامل – قائمة التدفقات النقدية – قائمة التغير فى حقوق الملكية) وتقدم الإيضاحات شرحاً وصفيّاً ورقمياً للبنود المعروضة فى القوائم المالية وكذا معلومات عن البنود غير المؤهلة للاعتراف بها فى تلك القوائم.

#### الدخل الشامل الآخر:

يشمل بنود الدخل والمصروف (بما فى ذلك سرّيات إعادة التبيوب والتى لا يعترف بها فى الأرباح أو الخسائر "قائمة الدخل" طبقاً لما تتطلبه أو تسمح به معايير المحاسبة المصرية الأخرى). وتتضمن بنود الدخل الشامل الآخر ما يلى:

- (أ) إعادة قياس نظم المزايا المحددة (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (38)) "مزايا العاملين".
- (ب) المكاسب والخسائر الناتجة عن ترجمة القوائم المالية بالعملة الأجنبية لنشاط أجنبى (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (13) "أثر التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية").
- (ج) المكاسب والخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية المتاحة للبيع (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس").
- (د) الجزء الفعال من المكاسب والخسائر على أدوات التغطية المستخدمة فى تغطية التدفق النقدى (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس").

#### الملاك :

هم أصحاب الأدوات المبوبة كحقوق ملكية.

#### قائمة الدخل :

هو إجمالى الدخل مطروحاً منه المصروفات ولا تدخل فيه بنود الدخل الشامل الآخر.

#### تسويات إعادة

هى المبالغ التى يعاد تبويبها إلى (قائمة الدخل) فى الفترة الحالية والتى سبق الاعتراف بها فى الدخل الشامل الآخرى فى الفترة الحالية أو الفترات السابقة.

#### الدخل الشامل

هو التغير فى حقوق الملكية خلال الفترة والنتائج عن معاملات وأحداث أخرى فيما عدا التغيرات الناتجة عن المعاملات مع الملاك بصفتهم هذه. ويشمل إجمالى الدخل الشامل كافة بنود كل من "قائمة الدخل و" الدخل الشامل الآخر".

### رابعاً القوائم المالية:

نقاش

ما هو الغرض من القوائم المالية؟

الاجابة: طبقاً للفقرة (9)

تمثل القوائم المالية للمنشأة عرضاً هيكلياً لمركزها المالى وأدائها المالى. وتهدف القوائم المالية ذات الأغراض العامة إلى توفير المعلومات عن المركز المالى ونتيجة النشاط والتدفقات النقدية للمنشأة. تبين نتائج استخدام الإدارة للموارد المتاحة لها. ولتحقيق هذا الهدف فإن القوائم المالية تقدم البيانات التالية عن المنشأة:

(أ) الأصول

و(ب) الالتزامات

و(ج) حقوق الملكية

و(د) الدخل والمصروفات بما فى ذلك المكاسب والخسائر

و(هـ) مساهمات الملاك والتوزيعات عليهم بصفتهم هذه

و(و) التدفقات النقدية

وتساعد هذه المعلومات مستخدمى القوائم المالية - بالإضافة إلى المعلومات الأخرى الواردة فى الإيضاحات المتممة للقوائم المالية - فى التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة وعلى الأخص توقيتها ومدى التيقن منها.

### 2- المجموعة الكاملة من القوائم المالية:

فقرة (10)

تشمل المجموعة الكاملة من القوائم المالية المكونات التالية:

- (أ) قائمة المركز المالي في نهاية الفترة.
- و(ب) قائمة الدخل عن الفترة
- و(ج) قائمة الدخل الشامل عن الفترة.
- و(د) قائمة التغيرات في حقوق الملكية عن الفترة.
- و(هـ) قائمة التدفقات النقدية عن الفترة .
- و(و) الإيضاحات المتممة بما تشمله من ملخص بأهم السياسات المحاسبية وأية معلومات إيضاحية أخرى.
- و(ز) قائمة المركز المالي في بداية أول فترة مقارنة معروضة عندما تطبق المنشأة سياسة محاسبية بأثر رجعي أو تقوم بتعديل بنود في قوائمها المالية بأثر رجعي أو عندما تقوم بـ "تسويات إعادة تبويب" لبنود في قوائمها المالية.

ملاحظة

على المنشأة أن تبرز عرض كل قائمة من المجموعة الكاملة للقوائم المالية بنفس القدر من الأهمية فقرة (11).

أيهما سبق قائمة الدخل ام قائمة الدخل الشامل

الاجابة

تعرض المنشأة طبقاً للفقرة "10" مكونات الأرباح أو الخسائر في قائمة منفصلة للدخل ويتعين على المنشأة أن تعرض قائمة الدخل تلك مباشرة قبل قائمة الدخل الشامل كجزء من المجموعة الكاملة للقوائم المالية فقرة (12).

### التقارير المالية المعدة بمعرفة الإدارة

تعرض العديد من المنشآت خارج قوائمها المالية تقارير مالية معدة بمعرفة الإدارة تستعرض فيها بيان وأسباب الملامح العامة للأداء المالي والمركز المالي للمنشأة وحالات عدم التأكد الأساسية التي تواجهها ، ويجب أن يتضمن كل من هذه التقارير كحد أدنى ما ورد بقانون الشركات ولائحته التنفيذية والقوانين الأخرى المنظمة لذلك.

وقد يتضمن ذلك التقرير ما يلي:-

- (أ) العوامل والمؤثرات الأساسية التي تحدد الأداء المالي بما في ذلك التغيرات في البيئة المحيطة بالمنشأة ومدى استجابة المنشأة لتلك التغيرات وتأثيرها عليها

- وكذلك سياسة الاستثمار التي تتبعها المنشأة بغرض الحفاظ على أدائها المالى وتطويره بما فى ذلك سياسة توزيع الأرباح.
- (ب) مصادر تمويل المنشأة ومعدلات الالتزامات إلى حقوق الملكية التى تسعى المنشأة لتحقيقها.
- (ج) موارد المنشأة التى لم يتم الاعتراف بها فى قائمة المركز المالى طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية. فقرة(13)

نقاش

تقوم كثير من المنشآت أيضا خارج قوائمها المالية بعرض تقارير وقوائم إضافية مثل التقارير البيئية وقوائم القيمة المضافة خاصة بالنسبة للصناعات التى تعد فيها العوامل البيئية مؤثرة وكذلك الأمر عندما يمثل العاملون فئة هامة من فئات مستخدمي القوائم المالية فهل يتم تطبيق ماورد فى معايير المحاسبة المصرية عليها ؟.

الاجابة

تخرج هذه التقارير والقوائم ذات الأغراض الخاصة المعدة خارج نطاق القوائم المالية من نطاق تطبيق معايير المحاسبة المصرية (مثلا جاء بالفقرات "13" ، "14" عاليه) فقرة (14).

### 3- خصائص المعلومات المحاسبية

#### (1/3) عدالة العرض والالتزام بمعايير المحاسبة المصرية

يتحقق العرض العادل للقوائم المالية بتطبيق معايير المحاسبة المصرية والإفصاح الإضافى كلما كان ذلك ضروريا. فقرة(15)

وعليه

ينبغى على المنشأة التى تعد قوائمها المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية أن تقوم بالإفصاح الصريح وغير المشروط عن التزامها بهذه المعايير وذلك ضمن الإيضاحات المتممة لا تعتبر القوائم المالية متوافقة مع معايير المحاسبة المصرية ما لم يتم الوفاء بالمتطلبات الواردة فى كل معايير المحاسبة المصرية. فقرة(16)

ويتطلب العرض السليم أيضاً :

إختيار وتطبيق السياسات المحاسبية طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (5)  
عرض المعلومات بما في ذلك السياسات المحاسبية بأسلوب يوفر معلومات ملائمة وموثوق فيها وسهلة  
الفهم ويمكن إستخدامها لأغراض المقارنات.  
عرض إفصاحات إضافية من شأنها أن تمكن المستخدمين من فهم تأثير معاملات وأحداث معينة على  
المركز المالي للمنشأة وأدائها المالي فقرة (17).

هل عند استخدام المنشأة لسياسة محاسبية غير مناسبة والإفصاح عن ذلك فى الايضاحات  
المتمة يكون ذلك مقبولا من ناحية معايير المحاسبة المصرية ؟

الاجابة

عندما تستخدم المنشأة سياسات محاسبية غير مناسبة فلا يعد الإفصاح عن تلك السياسات  
المتبعة أو أفراد إيضاحات أو معلومات إيضاحية عنها بمثابة تصحيح للسياسات المحاسبية غير  
المناسبة. فقرة (18)

الفقرات من 19 الى 24 توضح الحالات التى يجوز للمنشأة فيها الخروج عن المعايير

### (2/3) الإستمرارية :

يراعى عند إعداد القوائم المالية ما يلى  
أن تقوم الإدارة بإجراء تقييم لقدرة المنشأة على الإستمرار  
النية لتصفية المنشأة التوقف عن التعامل أو أنه لا بديل إعداد القوائم المالية على أساس إستمرار  
المنشأة ما لم يكن لدى الادارة أمامها سوى أن تفعل ذلك فقرات 25-26.

### (3/3) أساس الإستحقاق المحاسبى

يجب على المنشأة إعداد قوائمها المالية بإستخدام أساس الإستحقاق المحاسبى فيما عدا معلومات  
التدفقات النقدية. فقرة 27-28

### (4/3) الأهمية النسبية والتجميع:

يجب عرض، كما، بند من البنود ذات الأهمية النسبية بشكل منفصل فى القوائم المالية  
وعليه

يتم تجميع البنود غير الهامة مع البنود التى لها طبيعة أو أهمية مماثلة ولا يتطلب الأمر عرضها  
كل على حده  
تُعد الإفصاحات الواردة فى معايير المحاسبة المصرية غير مطلوبة إذا كانت المعلومات التى تُسفر  
عنها ليست ذات أهمية نسبية. فقرات 29-31

### (5/3) المقاصة :

لا يجب إجراء مقاصة بين الأصول والالتزامات ما لم يكن ذلك مطلوباً أو مسموحاً به بمقتضى معيار محاسبي  
مصرى آخر.

وعليه

يجب عرض الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات بشكل منفصل فى القوائم المالية إذا كانت ذات  
أهمية نسبية ودون إجراء مقاصة.  
لا يعتبر من قبيل المقاصة عرض الأصول بقيمتها الصافية بعد خصم التخفيضات الخاصة بها مثل :  
خصم التخفيض الناتج عن المخزون الراكد من بند المخزون  
يتم عرض مكاسب وخسائر التخلص من الأصول غير المتداولة - بما فى ذلك الاستثمارات وأصول التشغيل  
- بخصم القيمة الدفترية للأصل ومصروفات البيع المتعلقة به من حصيلة البيع. فقرات 32-35

### (6/3) فترة القوائم

يجب إصدار اسوائى سنوية على الأقل أو خلال الفترات الدورية المحددة بقانون أو بقرارات  
من الجهة الإدارية المختصة.

• إذا اضطرت المنشأة إلى إصدار قوائمها المالية عن فترة أطول أو أقل من سنة يجب الإفصاح عن

- ✓ الفترة التى تغطيها القوائم المالية.
- ✓ سبب تغطية القوائم المالية لفترة أطول أو أقل من سنة.
- ✓ حقيقة أن مبالغ المقارنة فى قوائم الدخل والتغيرات فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية  
والإيضاحات المتعلقة بها غير قابلة للمقارنة. فقرات 36-37

### (7/3) معلومات المقارنة :

- يجب الإفصاح عن معلومات المقارنة الخاصة بالفترة السابقة لكل المعلومات الرقمية في القوائم المالية ما لم يسمح معيار محاسبة مصرى آخر أو يتطلب خلاف ذلك.
- يجب إعادة تبويب أرقام المقارنة إذا تم تعديل عرض أو تبويب البنود في القوائم المالية ما لم يتعذر ذلك.
- عندما يكون من المتعذر عملياً إعادة تبويب أرقام المقارنة يجب على المنشأة الإفصاح عن
- سبب تعذر إعادة التبويب
- طبيعة التسويات التي كان من الواجب إجراؤها إذا كان قد تم إعادة التبويب.

### (8/3) الثبات فى العرض :

- يجب تطبيق إفتراض الثبات عند عرض وتبويب البنود في القوائم المالية من فترة مالية إلى الفترة التي تليها ما لم يحدث تغير ملموس في طبيعة عمليات المنشأة.
- أو إتضح أن التغير في أسلوب العرض والتبويب سوف يسفر عن عرض أكثر ملاءمة للأحداث الإقتصادية
- أو يتطلب معيار محاسبى آخر إجراء تغيير في العرض.

## خامسا : هيكل ومحتويات القوائم المالية :

### (1) مقدمة :

- يتطلب هذا المعيار إفصاحات معينة في :
- صلب الميزانية وقائمتى الدخل والتغيرات في حقوق الملكية.
- الإفصاح المستقل عن بعض البنود في صلب القوائم المالية أو في الإفصاحات.
- ويستخدم هذا المعيار أحيانا مصطلح "الإفصاح" بمعناه الواسع ليشمل البنود التي يتم عرضها في
- صلب كل قائمة مالية وكذلك في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية. فقرة 47-48

### (2) تحديد القوائم المالية :

- يجب تحديد القوائم المالية المنشورة بشكل واضح عن المعلومات الأخرى الواردة في ذات الوثيقة المنشورة.
- يجب تحديد كل من مكونات القوائم المالية تحديداً واضحاً، بالإضافة إلى عرض المعلومات التالية بشكل بارز حتى يتم فهم المعلومات المعروضة بشكل سليم :
- اسم المنشأة .
- تحديد ما إذا كانت القوائم المالية تغطي منشأة بمفردها أو مجموعة من المنشآت.
- تحديد تاريخ الميزانية أو الفترة التي تغطيها القوائم المالية الأخرى .
- عملة العرض كما هي معرفة في معيار المحاسبة المصري رقم (13) .
- مستوى الدقة (التقريب) الذي روى عند عرض الأرقام في القوائم المالية. فقرات 49-53

### (3) قائمة المركز المالي :

1/3 المعلومات الواجب عرضها في قائمة المركز المالي

تعرض مبالغ البنود التالية بصورة منفصلة في قائمة المركز المالي كحد أدنى:

(أ) الأصول الثابتة.

و(ب) الاستثمارات العقارية.

و(ج) الأصول غير الملموسة.

و(د) الأصول المالية (بخلاف المبالغ الموضحة تحت (هـ) ، (ح) ، (ط) .).

و(هـ) الاستثمارات التي يتم المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية .

و(و) الأصول البيولوجية.

و(ز) المخزون.

و(ح) العملاء والمديونيات الأخرى المستحقة على الغير.

و(ط) النقدية وما في حكمها.

و(ي) إجمالي الأصول المبوبة على أنها محتفظ بها بغرض البيع وكذا الأصول ضمن مجموعات مبوبة على نفس

النحو (محتفظ بها لغرض البيع) وذلك طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (32) "الأصول غير المتداولة المحتفظ

بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة".

و(ك) المورددين والمديونيات الأخرى المستحقة للغير.

و(ل) المخصصات.

و(م) الالتزامات المالية (بخلاف المبالغ الموضحة تحت (ك) ، (ل) .)

و(ن) الأصول والالتزامات الضريبية الجارية كما ورد تعريفها بمعيار المحاسبة المصري رقم (24) "ضرائب

الدخل".



- و(س) الالتزامات الضريبية المؤجلة والأصول الضريبية المؤجلة الجارية كما ورد تعريفها بمعيار المحاسبة المصري رقم (24) "ضرائب الدخل".
- و(ص) الالتزامات ضمن المجموعات المبوبة كمحتفظ بها لغرض البيع طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (32) "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة".
- و(ع) حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة المدرجة ضمن حقوق الملكية.
- و(ف) رأس المال المصدر والاحتياطيات التي تخص ملاك الشركة الأم.

#### نقاش

تقوم المنشأة بعرض بنود وعناوين ومجاميع فرعية إضافية في قائمة المركز المالي مارأيك؟

#### الاجابة:

إذا كان العرض على هذا النحو يؤدي إلى فهم المركز المالي للمنشأة فلامانع طبقاً للمعيار.

#### لعلمك

عندما تعرض المنشأة بصورة مستقلة أصولها المتداولة وغير المتداولة والتزاماتها المتداولة وغير المتداولة في قائمة المركز المالي فعلها ألا تقوم بتبويب الأصول (الالتزامات) الضريبية المؤجلة كأصول متداولة أو كالتزامات متداولة

#### نقاش

هل يصف المعيار شكل معين تعرض به بنود قائمة المركز المالي ؟

#### الاجابة

لا يصف هذا المعيار ترتيباً أو شكلاً معيناً تقوم المنشأة بعرض البنود على أساسه فقرات 54-59

### 2/3 الفصل بين الأصول والالتزامات المتداولة وغير المتداولة:

- يجب على كل منشأة أن تقوم بعرض الأصول المتداولة وغير المتداولة والالتزامات المتداولة وغير المتداولة في تبويات منفصلة في صلب الميزانية إلا إذا كان :
  - عرض القوائم المالية بترتيب درجة السيولة يعطى معلومات موثوق فيها وأكثر ملاءمة وعند تطبيق هذا الاستثناء يتم :
  - عرض جميع الأصول والالتزامات طبقاً لترتيب درجة السيولة .
  - بالنسبة لكل بند من بنود الأصول والالتزامات الذي يتضمن :
  - مبالغ يتوقع إستردادها أو سداد جزء منها خلال فترة لا تتجاوز إثني عشر شهراً من تاريخ الميزانية .
  - ومبالغ أخرى يتوقع إستردادها أو سدادها لفترة تزيد عن إثني عشر شهراً من تاريخ الميزانية .

✓ هنا

- تلتزم المنشأة بالإفصاح عن ذلك الجزء المتوقع إسترداده أو سدادته بعد فترة تتجاوز إثني عشر شهراً أياً كانت طريقة العرض المتبعة. 60-65

### 3/3 الاصول المتداولة

- يبوب الأصل على أنه أصل متداول عندما يتوافر فيه واحد من الشروط التالية :
- (أ) عندما يكون من المتوقع تحقق قيمته أو يكون محتفظاً به بغرض البيع أو الإستخدام خلال دورة التشغيل المعتادة للمنشأة.
- أو (ب) عندما يحتفظ به أساساً لغرض الإتجار.
- أو (ج) يتوقع تحقق قيمته خلال إثني عشر شهراً من تاريخ الميزانية.
- أو (د) إذا كان الأصل يتمثل في نقدية أو ما في حكمها (كما هو معرف في معيار المحاسبة المصري رقم (5) الخاص بقائمة التدفقات النقدية) ما لم يكن هناك قيود تمنع تبادله أو إستخدامه في سداد إلزام لمدة إثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ الميزانية
- وعليه
- يتعين تبويب كافة الأصول الأخرى بخلاف ذلك على أنها أصول غير متداولة .
- ويستخدم هذا المعيار مصطلح "غير متداول" ليشمل :
- - الأصول الملموسة.
- - الأصول غير الملموسة.
- - الأصول المالية طويلة الأجل. فقرات 66-68

### 3/4 الإلتزامات المتداولة :

- يبوب الإلتزام على أنه متداول عندما :
- (أ) يكون من المتوقع تسويته خلال دورة التشغيل المعتادة للمنشأة.
- أو (ب) يكون بغرض المتاجرة.
- أو (ج) يكون مستحق التسوية خلال إثني عشر شهراً من تاريخ الميزانية.
- أو (د) ليس لدى المنشأة حق غير مشروط في تأجيل سداد الإلتزام لمدة إثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ الميزانية.
- وعليه
- يتعين تبويب كافة الإلتزامات الأخرى بخلاف ذلك كإلتزامات غير متداولة.
- يجب أن يتم تبويب الإلتزامات على أنها قصيرة الأجل إذا كان سدادها مستحقاً خلال إثني عشر شهراً من تاريخ حتى إذا:

- كانت المهلة الأصلية للسداد تتجاوز إثني عشر شهراً .
- تم الإتفاق على إعادة جدولة الإلتزامات على فترة طويلة الأجل بعد تاريخ الميزانية وقبل إعتماد القوائم المالية للنشر. فقرات 69-76

### 5/3 معلومات يتم عرضها في قائمة المركز المالي او الايضاحات

- على المنشأة أن تفصح إما في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات المتممة عن تبويبات فرعية إضافية أخرى للبنود التي تعرض بصورة منفصلة على أن يتم تبويبها بشكل يتلاءم مع عمليات المنشأة.
- 1. تتوقف درجة التفصيل بالتبويبات الفرعية على متطلبات معايير المحاسبة المصرية وحجم وطبيعة ووظيفة المبالغ المعنية. ، وتختلف الإفصاحات حسب كل بند ، فعلى سبيل المثال:
  - (أ) يتم تبويب بنود الأصول الثابتة إلى فئات وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (10) "الأصول الثابتة وإهلاكاتها".
  - و (ب) يتم تبويب المستحقات إلى مبالغ مستحقة على العملاء ومبالغ مستحقة على أطراف ذوى علاقة، ومبالغ مدفوعة مقدماً، ومبالغ مدينة أخرى.
  - و (ج) يتم تبويب المخزون طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (2) "المخزون"، إلى تبويبات فرعية مثل بضائع وخامات ومستلزمات إنتاج وإنتاج تحت التشغيل وإنتاج تام.
  - و (د) يتم تبويب المخصصات إلى مخصصات لمزايا العاملين ومخصصات لمبالغ أخرى.
  - و (هـ) تستخدم تبويبات متنوعة لتحليل رأس المال والاحتياطيات مثل رأس المال المدفوع والاحتياطيات بأنواعها.
- على المنشأة أن تفصح عما يلي إما في قائمة المركز المالي أو في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات المتممة الأخرى:
  - يجب على المنشأة أن تفصح في صلب الميزانية أو في الإيضاحات المتممة لها عن الآتي :
    - (أ) فيما يتعلق بكل فئة من أسهم رأس المال:
      - عدد الأسهم المرخص بها .
      - عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل والمصدرة ولم يتم دفعها بالكامل.
      - القيمة الإسمية للسهم.
      - تسوية عدد الأسهم في بداية السنة مع عدد الأسهم في نهاية السنة.
      - الحقوق والإمتيازات والقيود الخاصة بتلك الفئة بما في ذلك القيود المفروضة على توزيع الأرباح ورد الأسهم.
      - الحصة التي تحتفظ بها المنشأة ذاتها في أسهم رأسمالها (أسهم الخزينة).
      - الأسهم المحتفظ بها للإصدار بموجب عقود الخيارات وعقود البيع متضمنة شروط الإصدار وقيمتها.
    - (ب) وصف لطبيعة وغرض كل احتياطي ضمن حقوق الملكية. فقرات 77-78

## الجزء الأول : مثال توضيحي للقوائم المالية المتفرقة

شركة أب ج  
قائمة المركز المالي  
في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠

بالألف جنيه مصري		
٢٠٠٩/١٢/٣١	٢٠١٠/١٢/٣١	
		<b>الأصول</b>
		<b>الأصول غير المتداولة</b>
٢٦ ٠٠٢	٢٥ ٠٧٠	أصول ثابتة
١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	مشروعات تحت التنفيذ
٩ ١٢٠	٨ ٠٨٠	استثمار عقارى
٢٢ ٧٤٧	٢٢ ٧٤٧	أصول غير ملموسة
١١ ٠٧٧	١٠ ٠١٥	إستثمارات فى شركات شقيقة وذات سيطرة مشتركة
١٥ ٦٠٠	١٤ ٢٥٠	استثمارات مالية متاحة للبيع
-	-	أصول ضريبية مؤجلة
٩٤ ٥٤٦	٩٠ ١٦٢	<b>مجموع الأصول غير المتداولة</b>
		<b>الأصول المتداولة</b>
-	-	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١٣ ٢٥٠	١٣ ٥٢٣	مخزون
١١ ٠٨٠	٩ ١٦٠	علاء وأوراق قبض ومدينون آخرون
-	-	حسابات مدينة مع الشركات القابضة والشقيقة
١ ٢٥٤	٢ ٥٦٥	دفعات مقدمة
٦ ٥٠٠	٦ ٠٠٠	استثمارات مالية
٢٥ ٧٩٠	٢٥ ٢٤٠	نقدية وأرصدة لدى البنوك
٥٧ ٨٧٤	٥٦ ٤٨٨	<b>مجموع الأصول المتداولة</b>
١٥٢ ٤٢٠	١٤٦ ٦٥٠	<b>إجمالي الأصول</b>
		<b>حقوق الملكية</b>
٦٠ ٠٠٠	٦٥ ٠٠٠	رأس المال المدفوع
٦ ٩٨٠	٨ ٠٢٥	الاحتياطيات
		المدفوعات المبنية على أسهم (إذا استوفت شروط التصنيف
-	-	كأدوات حقوق ملكية لذات المنشأة)
٩ ٦٢٠	١٢ ٢٢٥	أرباح أو (خسائر) مرحلة
٦ ٥٥٠	١٢ ١٢٥	أرباح أو (خسائر) العام قبل التوزيع
٨٣ ١٥٠	٩٧ ٣٧٥	<b>مجموع حقوق الملكية</b>

## ملحق معيار المحاسبة المصري رقم (١) المعدل ٢٠١٥

## بالألف جنيه مصري

٢٠١٠/١٢/٣١	٢٠٠٩/١٢/٣١	
		<b>الالتزامات غير المكافئة</b>
١٢٠٠٠	١٢٠٠٠	سندات مصدرة
٤٠٠٠	-	قروض من البنوك
-	-	قروض من شركات قابضة وشقيقة
-	-	التزامات نظم مزايا العاملين المحددة
-	-	التزامات مالية عن المدفوعات المبنية على أسهم (إذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
٥١٠٠	٢٨٠٠	مخصصات طويلة الأجل
٢٦٠٤	٢٨٨٠	إلتزامات ضريبية مؤجلة
١٢٤	٨٥	التزامات أخرى
٢٣٨٢٨	١٧٧٦٥	<b>مجموع الالتزامات غير المكافئة</b>
		<b>الالتزامات المكافئة</b>
٤٨٠	٥٠٠	مخصصات
٤٠٠٠	٣٠٠٠	بنوك سحب على المكشوف
١٨٧٦٢	١١٥١٠	موردون وأوراق دفع ودائنون آخرون
-	-	حسابات دائنة للشركات القابضة والشقيقة
١٦٠٠٠	١٢٠٠٠	قروض وتسهيلات قصيرة الأجل
٢٠٠٠	١٠٠٠	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
٤٢٠٠	٣٥٠٠	ضريبة الدخل المستحقة
-	-	إلتزامات محتفظ بها لغرض البيع
٤٥٤٤٢	٣١٥١٠	<b>مجموع الالتزامات المكافئة</b>
١٥٢٤٢٠	١٤٦٦٥٠	<b>مجموع حقوق الملكية والالتزامات</b>

الجزء الثاني : مثال توضيحي للقوائم المالية المجمعة

شركة أب ج

قائمة المركز المالي المجمعة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠



بالآلاف جنيه مصري

٢٠١٠/١٢/٣١	٢٠١٠/١٢/٣١	
		<b>الأصول</b>
		<b>الأصول غير المكدولة</b>
٢٦٠ ٠٢٠	٢٥٠ ٧٠٠	أصول ثابتة
١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	مشروعات تحت التنفيذ
٩١ ٢٠٠	٨٠ ٨٠٠	شهرة
٢٢٧ ٤٧٠	٢٢٧ ٤٧٠	أصول أخرى غير ملموسة
-	-	استثمار عقارى
١١٠ ٧٧٠	١٠٠ ١٥٠	استثمارات يتم المحاسبة عنها بطريقة حقوق الملكية
١٥٦ ٠٠٠	١٤٢ ٥٠٠	استثمارات مالية متاحة للبيع
-	-	أصول ضريبية مؤجلة
٩٤٥ ٤٦٠	٩٠١ ٦٢٠	<b>مجموع الأصول غير المكدولة</b>
		<b>أصول مكدولة</b>
١٣٢ ٥٠٠	١٣٥ ٢٣٠	مخزون
١١٠ ٨٠٠	٩١ ٦٠٠	عملاء وأوراق قبض ومدينون آخرون
-	-	استثمارات مالية
١٢ ٥٤٠	٢٥ ٦٥٠	أصول مكدولة أخرى
٣٢٢ ٩٠٠	٣١٢ ٤٠٠	نقدية وأرصدة لدى البنوك
٥٧٨ ٧٤٠	٥٦٤ ٨٨٠	<b>مجموع الأصول المكدولة</b>
١ ٥٢٤ ٢٠٠	١ ٤٦٦ ٥٠٠	<b>إجمالي الأصول</b>
		<b>حقوق الملكية والإلتزامات</b>
		حقوق الملكية لمالك الشركة الأم :
٦٠٠ ٠٠٠	٦٥٠ ٠٠٠	رأس المال المنفوع
٢١ ٢٠٠	١٠ ٢٠٠	الاحتياطات
-	-	المنفوعات المبنية على أسهم (إذا استوفت شروط التصنيف كأدوات
-	-	حقوق ملكية لذات المنشأة)
٩٦ ٢٠٠	١٢٢ ٢٥٠	أرباح أو (خسائر) مرحلة
٦٥ ٥٠٠	١٢١ ٢٥٠	أرباح أو (خسائر) العام قبل التوزيع
٧٨٢ ٩٠٠	٩٠٣ ٧٠٠	<b>مجموع حقوق ملكية الشركة الأم</b>
٤٨ ٦٠٠	٧٠ ٠٥٠	حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة
٨٣١ ٥٠٠	٩٧٣ ٧٥٠	<b>مجموع حقوق الملكية</b>

□

ملحق ١ - 7

## ملحق معيار المحاسبة المصري رقم (١) المعدل ٢٠١٥

بالآلاف جنيه مصري		
٢٠١٠/١٢/٣١	٢٠٠٩/١٢/٣١	
		<b>الالتزامات غير المدفوعة</b>
١٢٠ ٠٠٠	١٢٠ ٠٠٠	سندات مصدرة
٤٠ ٠٠٠	-	قروض طويلة الأجل
٥١ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠	مخصصات طويلة الأجل
٢٦ ٠٤٠	٢٨ ٨٠٠	التزامات ضريبية مؤجلة
-	-	التزامات نظم مزاييا العاملين المحددة
-	-	التزامات مالية عن المدفوعات المبنية على أسهم (إذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
١ ٢٤٠	٨٥٠	التزامات أخرى
٢٣٨ ٢٨٠	١٧٧ ٦٥٠	<b>مجموع الالتزامات غير المدفوعة</b>
		<b>الالتزامات المدفوعة</b>
٤ ٨٠٠	٥ ٠٠٠	مخصصات
٤٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	بنوك سحب على المكشوف
١٨٧ ٦٢٠	١١٥ ١٠٠	موردون وأوراق دفع ودائون آخرون
١٦٠ ٠٠٠	١٢٠ ٠٠٠	قروض قصيرة الأجل
٢٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
٤٢ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠	ضريبة الدخل المستحقة
٤٥٤ ٤٢٠	٣١٥ ١٠٠	<b>مجموع الالتزامات المدفوعة</b>
١ ٥٢٤ ٢٠٠	١ ٤٦٦ ٥٠٠	<b>مجموع حقوق الملكية والالتزامات</b>

#### (4) قائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل :

على المنشأة أن تفصح عن كافة بنود الدخل والمصروفات التي تم الاعتراف بها خلال الفترة في قائمتين منفصلتين أحدهما تعرض مكونات الربح أو الخسارة (قائمة دخل) والثانية تبدأ بالربح أو الخسارة وتعرض عناصر الدخل الشامل الآخر ( قائمة الدخل الشامل).  
نقاش

ماهى المعلومات الواجب عرضها فى قائمة الدخل :

الاجابة:

طبقا للمعيار

يجب أن تعرض البيانات التالية منفصلة فى صلب قائمة الدخل كحد أدنى :

- الإيرادات.

- تكلفة التمويل.

و

و - نصيب المنشأة فى أرباح أو خسائر الشركات الشقيقة والمشروعات المشتركة التى يتم المحاسبة عنها بإستخدام

حقوق الملكية.



شركة أ ب ج  
قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) المنفردة  
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠  
(تبويب المصروفات طبقاً لوظيفتها)



بالآلاف جنيه مصري		
٢٠٠٩	٢٠١٠	
٣٥ ٥٠٠	٣٩ ٠٠٠	المبيعات / الإيرادات
(٢٣ ٠٠٠)	(٢٤ ٥٠٠)	تكلفة المبيعات/ تكلفة الحصول على الإيراد
١٢ ٥٠٠	١٤ ٥٠٠	مجمّل الربح
٥٦٥	١ ٠٣٣	الدخل من الاستثمار
-	-	مكاسب وخسائر أخرى
٥٦٥	١ ٠٣٣	إيرادات أخرى
(٨٧٠)	(٩٠٠)	مصروفات بيع وتوزيع
(٢ ١٠٠)	(٢ ٠٠٠)	مصروفات إدارية وعمومية
(٤٠٠)	(٥٠٠)	مخصصات مكونة
-	٢٠٠	مخصصات انتفى الغرض منها
(١٠٠)	(٢٠٠)	خسائر الاضمحلال في قيمة الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة
(١٢٠)	(٢١٠)	مصروفات أخرى ( مع تحليلها تحليلاً مناسباً بالإيضاحات)
(٢٥٠)	(٣٠٠)	مصروفات تمويلية
٣ ٠١٠	٣ ٥١٠	إيرادات استثمارات في شركات شقيقة وذات سيطرة مشتركة
١٢ ٦٠٠	١٦ ١٦٦	الأرباح قبل الضريبة
(٣ ٢٠٠)	(٤ ٠٤١)	مصروف ضريبة الدخل
٩ ٦٠٠	١٢ ١٢٥	ربح السنة من العمليات المستمرة
(٣ ٠٥٠)	-	ربح (خسائر) السنة من العمليات غير المستمرة (بعد خصم ضريبة الدخل)
٦ ٥٥٠	١٢ ١٢٥	ربح السنة
٠٠٣٠	٠٠٤٦	نصيب السهم الأساسي والمخفض في الأرباح

شركة أب ج  
قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) المجمعة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠  
تبويب المصروفات طبقاً لتوظيفاتها

بالآلاف جنيه مصري		
٢٠٠٩	٢٠١٠	
٣٥٥ ٠٠٠	٣٩٠ ٠٠٠	المبيعات / الإيرادات
(٢٣٠ ٠٠٠)	(٢٤٥ ٠٠٠)	تكلفة المبيعات / تكلفة الحصول على الإيراد
١٢٥ ٠٠٠	١٤٥ ٠٠٠	مجمّل الربح
٥ ٦٥٠	١٠ ٣٣٤	الدخل من الاستثمار
-	-	مكاسب وخسائر أخرى
٥ ٦٥٠	١٠ ٣٣٣	إيرادات أخرى
(٨ ٧٠٠)	(٩ ٠٠٠)	مصروفات بيع وتوزيع
(٢١ ٠٠٠)	(٢٠ ٠٠٠)	مصروفات إدارية وعمومية
(٤ ٠٠٠)	(٥ ٠٠٠)	مخصصات مكونة
-	٢ ٠٠٠	مخصصات انتفى الغرض منها
(١ ٠٠٠)	(٢ ٠٠٠)	خسائر الاضمحلال في قيمة الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة
(١ ٢٠٠)	(٢ ١٠٠)	مصروفات أخرى ( مع تحليلها تحليلاً مناسباً بالإيضاحات )
(٢ ٥٠٠)	(٣ ٠٠٠)	مصروفات تمويلية
٣٠ ١٠٠	٣٥ ١٠٠	إيرادات استثمارات في شركات شقيقة <sup>(أ)</sup>
١٢٨ ٠٠٠	١٦١ ٦٦٧	الأرباح قبل الضريبة
(٣٢ ٠٠٠)	(٤٠ ٤١٧)	مصروف ضريبة الدخل
٩٦ ٠٠٠	١٢١ ٢٥٠	ربح السنة من العمليات المستمرة
(٣٠ ٥٠٠)	-	ربح (خسائر) السنة من العمليات غير المستمرة (بعد خصم ضريبة الدخل)
٦٥ ٥٠٠	١٢١ ٢٥٠	ربح السنة
٥٢ ٤٠٠	٩٧ ٠٠٠	الربح الخاص بكل من :
١٣ ١٠٠	٢٤ ٢٥٠	مالكي الشركة الأم
٦٥ ٥٠٠	١٢١ ٢٥٠	حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة
٠.٣٠	٠.٤٦	نصيب السهم الأساسي والمخفض في الأرباح

(أ) نصيب مالكي الشركة الأم من الأرباح في الشركات الشقيقة يكون بعد خصم الضريبة ونصيب حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة الخاصة بالشركات الشقيقة .

• يتم الإفصاح عن البنود التالية في صلب قائمة الدخل

كتوبيب لأرباح أو خسائر الفترة :  
 - نصيب الأقلية. - نصيب مساهمي الشركة الأم  
 شركة أ ب ج  
 قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) المنفردة  
 عن السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2010  
 (تبويب المصروفات طبقاً لوظيفتها)  
 على المنشأة - كحد أدنى - عرض البنود التالية عن الفترة بصورة منفصلة في قائمة الدخل  
 الشامل:

(أ) الربح أو الخسارة.  
 و (ب) كل بند من بنود الدخل الشامل الآخر مبوباً حسب طبيعته فيما عدا المبالغ الواردة في  
 الفقرة (ج) أدناه.  
 و (ج) نصيب المنشأة في بنود الدخل الشامل الآخر للشركات الشقيقة والمشروعات المشتركة  
 التي يتم المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية.  
 و (د) إجمالي الدخل الشامل.  
 - على المنشأة الإفصاح في نهاية القائمة المنفصلة للدخل الشامل عن إجمالي الدخل الشامل  
 عن الفترة موزعاً بين:  
 (1) حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة  
 و (2) ملاك الشركة الأم.

على المنشأة عرض بنود وعناوين ومجاميع فرعية إضافية في قائمة الدخل وقائمة الدخل  
 الشامل إذا كان ذلك العرض ملائماً لفهم الأداء المالي للمنشأة.  
 نظراً لأن آثار الأنشطة والمعاملات والأحداث الأخرى المتعددة للمنشأة تختلف من حيث مدى  
 تكرارها وتعرضها لاحتمالات الربح أو الخسارة وقابليتها للتنبؤ ، لذا فإن الإفصاح عن  
 مكونات الأداء المالي يساعد مستخدمى القوائم المالية في فهم ما تحقق من أداء مالي وبناء  
 تنبؤات عن الأداء المالي المستقبلي. ويتم إدراج بنود إضافية في قائمة الدخل وقائمة الدخل  
 الشامل كما يتم أيضاً تعديل الوصف وإعادة ترتيب البنود كلما يكون ذلك ضرورياً لتفسير  
 عناصر الأداء المالي. وتتضمن العوامل التي تأخذها المنشأة في الاعتبار: الأهمية النسبية  
 وطبيعة ووظيفة بنود الدخل والمصروفات. وعلى سبيل المثال فقد تقوم مؤسسة مالية ما  
 بتعديل الأوصاف السابق ذكرها لتوفير معلومات أكثر ملاءمة لعمليات تشغيل المؤسسة  
 المالية.

ولا تقوم المنشأة بإجراء مقاصة بين بنود الدخل والمصروف إلا في حالة توفر الشروط  
 الواردة في الفقرة "32" على تلك البنود.  
 لا تقوم المنشأة بعرض أى بنود للدخل أو المصروف كبنود غير عادية سواء في قائمة الدخل  
 أو في قائمة الدخل الشامل أو ضمن الإيضاحات المتممة.

شركة أب ج	
قائمة الدخل الشامل المنفردة	
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠	
بالألف جنيه مصري	
2009	2010
6.550	12.125
ربح السنة	
الدخل الشامل الآخر	
1.067	533
فروق العملة الناتجة عن ترجمة العمليات الأجنبية	
2.666	(2.400)
الاستثمارات المالية المتاحة للبيع	
(400)	(67)
تغطية التدفق النقدي	
133	(66)
الأرباح (الخسائر) الإكتوارية من نظم المزايا المحددة للمعاشات	
267	133
نصيب المنشأة من الدخل الشامل الآخر في الشركات الشقيقة	
(933)	467
ضريبة الدخل المتعلقة بعناصر الدخل الشامل الأخرى	
2.800	(1.400)
مجموع الدخل الشامل الآخر عن السنة بعد خصم الضريبة	
9.350	10.725
إجمالي الدخل الشامل عن السنة	

**2010****الدخل الشامل الآخر**فروق العملة الناتجة عن ترجمة العمليات الأجنبية <sup>(١)</sup>

الاستثمارات المالية المتاحة للبيع :

1.333

المكاسب الناتجة خلال السنة

يخصم: تسويات إعادة التقييم للمكاسب المثبتة في

(25.333)

الأرباح أو الخسائر

تغطية التدفق النقدي :

(4.667)

المكاسب (الخسائر) الناشئة خلال السنة

يخصم : تسويات إعادة التقييم للمكاسب (الخسائر)

3.333

المثبتة في الأرباح أو الخسائر

667

يخصم : تسويات المبالغ المحولة إلى الرصيد الدفترى الأولي للبنود المغطاه

الأرباح (الخسائر) الإكسوارية من نظم المزايا المحددة للمعاشات

نصيب المنشأة من الدخل الشامل الآخر في الشركات الشقيقة

الدخل الشامل الآخر

ضريبة الدخل المتعلقة بينود الدخل الشامل الأخرى <sup>(٢)</sup>

إجمالي الدخل الشامل الآخر عن السنة

(١) نصيب مالكي الشركة الأم من الدخل الشامل الآخر في الشركات الشقيقة يكون بعد خصم الضريبة ونصيب حقوق الأقلية / الخ

(٢) يتم الإقصاء بالإيضاحات عن ضريبة الدخل المتعلقة بكل مكون من الدخل الشامل الآخر .

يجب أن تعرض المنشأة سواء في قائمة الدخل أو في الإيضاحات المتممة بنود الإيرادات والمصروفات ذات الأهمية النسبية كل على حدة بناء على طبيعة وقيمة البند.

يتم تبويب بنود المصروفات تفصيلاً وذلك لإلقاء الضوء على الأداء المالى الذى قد يختلف من حيث الدورية وإمكانية تحقيق أرباح أو خسائر ومدى توقع ذلك . ويتم توفير هذه البيانات باستخدام أى من النموذجين التاليين:

النموذج الأول للتحليل هو طريقة وظيفة المصروف (طريقة تكلفة المبيعات) :

طبقاً لهذا النموذج يتم تبويب المصروفات طبقاً لوظيفتها كما يلى :

المبيعات (الإيرادات)

تكلفة المبيعات (الحصول على الإيراد)

—

مجمل الربح

إيرادات أخرى

مصروفات بيع وتوزيع

مصروفات إدارية

مصروفات أخرى

الربح

النموذج الثانى للتحليل هو طريق طبيعة المصروف :

طبقاً لهذا النموذج يتم تحليل طبيعة المصروف كما يلى:

ايرادات

ايرادات ومكاسب أخرى

التغير فى قيمة مخزون انتاج تام ومخزون تحت التشغيل x

مواد خام ومستهلكات مستخدمة

تكلفة مزايا عاملين

مصروفات إهلاكات وإستهلاكات

مصرفات أخرى  
إجمالي المصروفات  
الربح

يجب على المنشأة أن تفصح سواء في صلب قائمة الدخل أو في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات المتممة عن التوزيعات التي تمت خلال الفترة المالية إلى أصحاب حقوق الملكية أو نصيب السهم منها.

#### (5) قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

المعلومات الواجب عرضها في قائمة التغيرات في حقوق الملكية على المنشأة أن تعرض قائمة للتغيرات في حقوق الملكية موضحاً بها ما يلي:  
إجمالي الدخل الشامل للفترة ، بحيث يظهر بصورة منفصلة إجمالي المبالغ الخاصة بملاك الشركة الأم وكذا المبالغ التي تخص أصحاب الحصص غير المسيطرة.  
و(ب) بالنسبة لكل بند من بنود حقوق الملكية ، الآثار المعترف بها للتطبيق بأثر رجعي أو التبويب بأثر رجعي وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (5).  
و(ج) بالنسبة لكل بند من بنود حقوق الملكية ، تسوية بين القيمة الدفترية في بداية ونهاية الفترة على أن تتضمن تلك التسوية الإفصاح بصورة منفصلة عن التغيرات الناتجة عن:  
الربح أو الخسارة.

و(2) الدخل الشامل الآخر.

و(3) المعاملات مع الملاك - بصفتهم هذه - على أن تظهر بصورة منفصلة مساهمات الملاك والتوزيعات عليهم والتغيرات في حصص الملكية في الشركات التابعة التي لا يترتب عليها فقد السيطرة.

المعلومات التي يمكن عرضها في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات . على المنشأة أن تعرض سواء في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات تحليلاً لبنود الدخل الشامل الآخر .

على المنشأة أن تعرض سواء في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإيضاحات عن أرباح الأسهم

المعترف بها كتوزيعات على الملاك خلال الفترة المالية ونصيب السهم منها.

#### (5) قائمة التدفقات النقدية :

## قائمة التدفقات النقدية

- أوضح معيار المحاسبة المصرى رقم (4) متطلبات عرض قائمة التدفقات النقدية والإفصاحات المرتبطة بها.

### (6) الإيضاحات المتممة :

#### (1) مكوناتها :

- يجب أن تشمل الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ما يلى :
  - عرض أسس إعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية
  - و - الإفصاح عن البيانات الواجب الإفصاح عنها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية والتي لم يتم عرضها فى صلب الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التغير فى حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية.
  - و - بيانات إضافية وخاصة تلك التى لم يتم عرضها فى صلب الميزانية أو قائمة الدخل أو قائمة التغيرات فى حقوق الملكية أو قائمة التدفقات النقدية إلا أنها قد تكون لازمة لفهم أى من هذه القوائم.

#### (2) عرض السياسات المحاسبية المتبعة :

- يجب أن تفصح المنشأة عن ملخص لأهم السياسات المحاسبية المتبعة بحيث توضح :
  - أساس أو أسس القياس المستخدمة فى إعداد القوائم المالية.
  - السياسات المحاسبية الأخرى المتبعة والتي تكون لازمة لفهم القوائم المالية.
  - على المنشأة أو تفصح فى ملخص بأهم السياسات المحاسبية أو فى إيضاحات أخرى الحكم الشخصى الذى مارسته الإدارة فى عملية تطبيق السياسات المحاسبية للمنشأة والتي لها الأثر الأكبر فى المبالغ التى تم الاعتراف بها فى القوائم المالية.

#### (3) المصادر الأساسية للتقديرات غير المؤكدة

- يجب على المنشأة أن تفصح فى الإيضاحات المعلومات الخاصة بالافتراضات الأساسية المستقبلية وأسس التقديرات غير المؤكدة فى تاريخ الميزانية التى لها مخاطر هامة ربما تسبب تسويات هامة لقيم الأصول والالتزامات خلال العام المالى التالى

- بالنسبة لتلك الأصول والالتزامات يجب أن تتضمن الإيضاحات البيانات الخاصة بما يلى :
- - طبيعتها.
- - القيمة المرحلة فى تاريخ القوائم المالية.



## شرح للتدفقات النقدية

### أولاً: هدف المعيار

- يهدف المعيار إلى إلزام المنشأة بتقديم معلومات عن التغيرات التاريخية في النقدية وما في حكمها للمنشأة وذلك عن طريق قائمة التدفقات النقدية والتي تبوب التدفقات النقدية خلال الفترة إلى تدفقات من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل

### ثانياً: نطاق المعيار

ينبغي ان تعرض هذه القائمة كجزء متمم للقوائم المالية للمنشأة ويتعين على المنشأة اعداد قائمة للتدفقات النقدية وفقاً لمتطلبات هذا المعيار.  
بناء على ذلك

فأن المعيار يتطلب من جميع المنشآت ان تعرض قائمة للتدفقات النقدية ضمن قوائمها المالية

### ثالثاً: مزايا قوائم التدفق النقدي

- توفر قائمة التدفقات النقدية عند استخدامها مع باقي القوائم المالية معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من
- 1- تقييم التغيرات التي تحدث على صافي أصول المنشأة وهيكلها المالي (بما في ذلك درجة السيولة ومقدرتها على سداد ديونها)
  - 2- قدرة المنشأة على التأثير على مبالغ وتوقيت التدفقات النقدية بما يسمح لها بتوفيق أوضاعها مع الظروف والفرص المتغيرة.
  - 3- تقييم قدرة المنشأة على توليد نقدية وما في حكمها
  - 4- تمكن مستخدمي القوائم المالية من تطوير نماذج بغرض تقييم ومقارنة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية لمنشآت مختلفة.
  - 5- تحسن من إمكانية مقارنة الأداء التشغيلي لمنشآت مختلفة نظراً لاستبعادها للأثار الناتجة من استخدام معالجات محاسبية مختلفة لنفس المعاملات والأحداث.

وتستخدم المعلومات التاريخية للتدفق النقدي كمؤشر لقيمة وتوقيت ودرجة التيقن من تحقق التدفقات النقدية المستقبلية، وتساعد في فحص مدى دقة التقديرات السابق إعدادها للتدفقات النقدية المستقبلية، واختبار العلاقة بين الربحية وصافي التدفق النقدي وتأثير تغير الأسعار.

#### رابعاً: تعريفات

تستخدم المصطلحات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها:  
 النقدية: تتضمن النقدية بالصندوق والودائع تحت الطلب.  
 ما في حكم النقدية: هي استثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية محددة ويكون خطر تعرضها لتغير في قيمتها ضئيلاً.  
 التدفقات النقدية: هي تدفقات النقدية وما في حكمها الداخلة والخارجة.  
 أنشطة التشغيل: هي الأنشطة الرئيسية المولدة لإيراد المنشأة والأنشطة الأخرى التي لا تمثل أنشطة استثمار أو تمويل.  
 أنشطة الاستثمار: هي اقتناء أصول طويلة الأجل واستثمارات أخرى والتخلص منها وهي أنشطة لا تدخل ضمن ما في حكم النقدية.  
 أنشطة التمويل: هي أنشطة تؤدي إلى تغييرات في حجم ومكونات كل من حقوق الملكية والقروض التي تحصل عليها المنشأة.

#### النقدية وما في حكمها

##### نقاش

هل يتم الاحتفاظ بمكونات ما في حكم النقدية للاستثمارام للوفاء بالالتزامات ؟  
 الاجابة  
 يحتفظ بمكونات "ما في حكم النقدية" للوفاء بالالتزامات النقدية قصيرة الأجل وليس للاستثمار أو لإغراض أخرى.

##### نقاش

هل الاستثمارات تعتبر من مكونات ما في حكم النقدية ؟  
 الاجابة  
 لكي تعتبر من مكونات ما في حكم النقدية لابد ان تكون قابله للتحويل الى نقدية بسهولة وخطر تعرضها للتغير في قيمتها ضئيل وتاريخ استحقاقها قصير الاجل 3 شهور او اقل من تاريخ الاقتناء ولا تعتبر الاستثمارات في الاسهم من مكونات ما في حكم النقدية الا اذا كانت في جوهها كذلك مثلما هو الحال بالنسبة للأسهم الممتازة ذات تواريخ الاسترداد المحددة والتي يتم اقتناؤها قبل تاريخ استحقاقها بفترة قصيرة

### نقاش

هل القروض تعتبر من الأنشطة التمويلية بصفة عامة ؟

### الاجابة

- تعتبر القروض التي تحصل عليها المنشأة من البنوك بصفة عامة أنشطة تمويلية. ومع ذلك ففي بعض العقود تشكل بنوك السحب على المكشوف - التي يستحق سدادها عند الطلب - جزءاً لا يتجزأ من إدارة النقدية بمنشأة. وفي مثل هذه الحالات تدرج بنوك السحب على المكشوف كأحد مكونات النقدية وما في حكمها. وتتصف مثل هذه الترتيبات البنكية غالباً بتذبذب رصيد البنك من رصيد موجب إلى رصيد مكشوف

### نقاش

تتضمن التدفقات النقدية الحركة التي تتم بين مكونات النقدية وما في حكمها ما رأيك؟

### الاجابة

لا تتضمن التدفقات النقدية الحركة التي تتم بين مكونات "النقدية أو ما في حكمها" ، لأن هذه المكونات تمثل جزءاً من إدارة النقدية للمنشأة ولا تعتبر جزءاً من أنشطتها التشغيلية أو الاستثمارية أو التمويلية. وتتضمن إدارة النقدية استثمار الفائض النقدي في بنود تدخل ضمن مكونات "ما في حكم النقدية".

### خامساً: عرض قائمة للتدفقات النقدية

تعرض قائمة التدفقات النقدية التدفقات النقدية خلال الفترة مبنية إلى أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل تقوم المنشأة بعرض تدفقاتها النقدية من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل بالطريقة التي تكون أكثر ملاءمة لأعمالها. ويقدم التبويب حسب النشاط معلومات تسمح لمستخدمي القوائم المالية بتقدير أثر تلك الأنشطة على المركز المالي وعلى مبالغ "النقدية وما في حكمها" للمنشأة. ويمكن استخدام هذه المعلومات أيضاً لتقييم العلاقات بين تلك الأنشطة

### نقاش

هل يتم تبويب التدفقات النقدية التي تتضمنها المعاملة الواحدة تحت نشاط واحد من أنشطة التدفقات

### النقدية ؟

### الاجابة

قد يتم تبويب التدفقات النقدية التي تتضمنها المعاملة الواحدة بشكل مختلف. ومن الأمثلة على ذلك: السداد النقدي لقرض بما في ذلك فوائد القرض ، ففي حين أن المنشأة قد تبويب عنصر الفائدة كنشاط تشغيلي فإن أصل القرض يبويب كنشاط تمويلي.

### أنشطة التشغيل

### نقاش

ما فائدة الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل ؟

### الاجابة

مبلغ التدفقات النقدية الناتج من أنشطة التشغيل مؤشراً رئيسياً على مدى قدرة عمليات المنشأة على توليد تدفقات نقدية كافية لسداد القروض والحفاظ على القدرة التشغيلية للمنشأة وسداد توزيعات أرباح الأسهم والقيام باستثمارات جديدة دون اللجوء إلى مصادر خارجية للتمويل. وتفيد المعلومات المستقاة من المكونات المحددة للتدفقات النقدية التاريخية للتشغيل مع المعلومات الأخرى في التنبؤ بالتدفقات النقدية للتشغيل في المستقبل

#### نقاش

من اين تنشأ التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل ؟

#### الاجابة

تنشأ التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل أساساً عن طريق الأنشطة الرئيسية المولدة للإيراد بالمنشأة ، ولذلك فإنها تنتج بصفة عامة من المعاملات والأحداث الأخرى التي تدخل في تحديد صافي الربح أو الخسارة.

#### نقاش

ماهي الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل ؟

#### الاجابة

- من الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل ما يلي:
- (أ) المقبوضات النقدية من بيع البضائع وتقديم الخدمات.
  - (ب) المقبوضات النقدية من الإتاوات والأتعاب والعمولات والإيرادات الأخرى.
  - (ج) المدفوعات النقدية للموردين سداداً لقيمة بضائع وخدمات.
  - (د) المدفوعات النقدية إلى العاملين ونيابة عنهم.
  - (هـ) المقبوضات والمدفوعات النقدية لمنشأة التأمين عن الأقساط والمطالبات والاشتراكات السنوية والمزايا الأخرى للوثيقة.
  - (و) المدفوعات أو الاستردادات النقدية لضرائب الدخل ما لم تكن على وجه التحديد مرتبطة بأنشطة التمويل والاستثمار.
  - (ز) المقبوضات والمدفوعات النقدية من عقود محتفظ بها لأغراض التعامل أو المتاجرة.

#### نقاش

قد ينشأ عن بعض المعاملات - مثل بيع أحد الأصول الثابتة - ربح أو خسارة يدرج ضمن الأرباح أو الخسائر المحققة ، اين تدرج هذه التدفقات النقدية المتعلقة بمثل تلك المعاملات ؟

#### الاجابة

تمثل التدفقات النقدية المتعلقة بمثل هذه المعاملات تدفقات نقدية من أنشطة الاستثمار.

#### نقاش

المدفوعات النقدية في الأصول التي تقوم المنشأة بتصنيعها أو اقتنائها بغرض تأجيرها للغير والتي يتم بيعها لاحقاً في إطار الأنشطة المعتادة للمنشأة كما هو موضح في الفقرة "68أ" من معيار المحاسبة المصري رقم (10) "الأصول الثابتة" اين تدرج هذه التدفقات النقدية المتعلقة بمثل تلك المعاملات ؟

**الاجابة:**

تعتبر تدفقات نقدية من أنشطة التشغيل. وتعتبر المتحصلات النقدية من الإيجارات ومن المبيعات اللاحقة لتلك الأصول تدفقات نقدية من أنشطة التشغيل أيضاً.

**نقاش**

قد تحتفظ المنشأة بأوراق مالية وقروض لأغراض التعامل أو المتاجرة فيها، اين تدرج هذه التدفقات النقدية المتعلقة بمثل تلك المعاملات ؟

**الاجابة**

في هذه الحالة فإنها تماثل المخزون الذي يتم اقتناؤه تحديداً بغرض إعادة بيعه. لذلك فإن التدفقات النقدية التي تنشأ من شراء وبيع الأوراق المالية التي يتم التعامل أو المتاجرة فيها تبوب كأنشطة تشغيل. وبالمثل: فإن السلف والقروض النقدية التي تمنحها المؤسسات المالية تبوب عادة كأنشطة تشغيل نظراً لأنها تتعلق بالنشاط الرئيسي المولد لإيراد تلك المنشأة.

**أنشطة الاستثمار**

**نقاش**

مافائدة الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة الاستثمار؟

**الاجابة:**

الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية المتعلق بأنشطة الاستثمار مهم لان التدفقات النقدية تمثل المدى الذي تم الإنفاق في حدوده للحصول على أصول تهدف إلى توليد دخل وتدفقات نقدية مستقبلية. ولذا فان المنشأة لا تقوم بتبويب ماتم انفاقة كأنشطة استثمارية الا في حالة ان الانفاق ترتب عليه الاعتراف بأصل في قائمة المركز المالي.

**نقاش**

ماهى الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة الاستثمار؟

**الاجابة**

من الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة الاستثمار ما يلي:

- 1- المدفوعات النقدية لاقتناء أصول ثابتة وأصول غير ملموسة وأصول أخرى طويلة الأجل وتتضمن هذه المدفوعات ما يتعلق منها بتكاليف التطوير المرسلة وتكاليف الأصول الثابتة التي يتم إنشاؤها ذاتياً.
- 2- المقبوضات النقدية من بيع الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة والأصول الأخرى طويلة الأجل .

- 3- المدفوعات النقدية لاقتناء أدوات حقوق ملكية أو أدوات دين في منشآت أخرى وحصص في مشروعات ذات سيطرة مشتركة (بخلاف المدفوعات في الأدوات المالية التي تعتبر من مكونات "ما في حكم النقدية" وتلك التي تحتفظ بها المنشأة لإغراض التعامل أو المتاجرة فيها).
- 4- المقبوضات النقدية من بيع أدوات حقوق ملكية أو أدوات دين في منشآت أخرى وحصص في مشروعات ذات سيطرة مشتركة (بخلاف المقبوضات من الأدوات المالية التي تعتبر من مكونات "ما في حكم النقدية" وتلك التي تحتفظ بها المنشأة لأغراض التعامل أو المتاجرة فيها).
- 5- السلف والقروض النقدية الممنوحة للغير (بخلاف السلف والقروض النقدية الممنوحة من مؤسسة مالية).
- 6- المقبوضات النقدية من تحصيل السلف والقروض النقدية الممنوحة للغير (بخلاف السلف والقروض النقدية الممنوحة من مؤسسة مالية).
- 7- المدفوعات النقدية في عقود آجلة وعقود مستقبلية وعقود خيارات وعقود مبادلة إلا عندما يكون الغرض من هذه العقود هو التعامل أو المتاجرة فيها، أو عندما تبوب المدفوعات عنها كأنشطة تمويلية.
- 8- - المقبوضات النقدية من عقود آجلة وعقود مستقبلية وعقود خيارات وعقود مبادلة إلا عندما يكون الغرض من هذه العقود هو التعامل أو المتاجرة فيها، أو عندما تبوب المقبوضات منها كأنشطة تمويلية

### أنشطة التمويل

#### نقاش

ما هي فائدة الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل ؟

#### الاجابة:

الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التمويل مهم لأنه يساعد على التنبؤ باحتياجات أصحاب رأس مال المنشأة في التدفقات النقدية المستقبلية.

#### نقاش

ما هي الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التمويل ؟

من الأمثلة على التدفقات النقدية المتعلقة بأنشطة التمويل ما يلي:

- ( أ ) المتحصلات النقدية من إصدار أسهم أو أدوات حقوق ملكية أخرى.
- ( ب ) المدفوعات النقدية للملاك لاقتناء أو استرداد أسهم المنشأة.
- ( ج ) المتحصلات النقدية من إصدار سندات دين غير مضمونة وقروض وأوراق تجارية وسندات أخرى وقروض برهن وقروض أخرى من الغير سواء قصيرة أو طويلة الأجل.
- ( د ) السداد النقدي للمبالغ المقرضة.
- ( هـ ) المدفوعات النقدية التي يقوم بها المستأجر لتخفيض الالتزام القائم المتعلق بتأجير تمويلي.

الطريقة المباشرة ومزاياها

### الطريقة المباشرة:

المتحصلات النقدية عن الأنشطة التشغيلية = المبيعات + المدينين أول الفترة - المدينين آخر الفترة

—

مدفوعات مقابل بضاعة = تكلفة البضاعة المباعة + المخزون آخر الفترة - المخزون أول الفترة

— الدائنين آخر الفترة + الدائنين أول الفترة

—

مدفوعات مقابل مصاريف = المصروفات التشغيلية - مصروف الاهلاك

+ مصروفات مدفوعة مقدماً آخر الفترة - مصروفات مدفوعة مقدماً أول الفترة

+ مصروفات مستحقة أول الفترة - مصروفات مستحقة آخر الفترة

=

صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

### مزايا الطريقة المباشرة

تبين كل من المتحصلات والمدفوعات النقدية المرتبطة بالأنشطة التشغيل وهذا هو الغرض الاساسى من قائمة التدفقات النقدية (توفير معلومات عن المتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية . ويعتبر ذلك مفيداً في تقدير التدفقات النقدية الناتجة والمستخدم في المستقبل ومصادر تلك المتحصلات والمدفوعات وهذا يساعد في تقييم مقدرة الوحدة الاقتصادية على :

-توفير نقدية كافية لسداد ديونها .

-اعادة الاستثمار في عملياتها .

-اجراء توزيعات الارباح على المساهمين واصحاب حقوق الملكية.

والخلاصة انها توفر معلومات اكثر تفصيلا مفيدة في اتخاذ القرارات واجراء تقديرات تتعلق بالمستقبل بعكس

الوضع في الطريقة الغير مباشرة التي تعتمد على الناتج الحسابى

حالة عملية

فيما يلى قائمة الدخل لاحدى الشركات عن عام 2013 المبالى بالجنيمات

600000	صافى المبيعات
400000	-تكلفة المبيعات
200000	مجمل الربح
150000	مصروفات جارية (40 الف اهلاكات)
50000	ارباح النشاط الجارى

10000	ارباح بيع استثمارات
(6000)	خسائر بيع اصول ثابتة
54000	صافي الربح قبل الضرائب
(21000)	ضريبة الدخل
33000	صافي الربح بعد الضرائب

وقد بلغت ارصدة الاصول والالتزامات المتداولة في نهاية عام 2012 و 2013		
2012	2013	البيان
		اصول متداولة
40000	25000	نقدية
45000	55000	مدينون
150000	120000	مخزون
10000	14000	مصروفات مقدمة
		التزامات متداولة
50000	70000	موردين
12000	10000	مصروفات مستحقة
3000	4000	ضرائب مستحقة

المطلوب :

اعداد صافي التدفقات النقدية من الانشطة التشغيلية بالطريقة المباشرة؟

الاجابة:

المتحصلات النقدية		
590000		المبيعات 600 الف - 1000 الزيادة في المدينون
		المدفوعات النقدية
	(350000)	تكلفة المبيعات 400 الف - (20 الف الزيادة في الموردين + 30 الف النقص في المخزون



(486000) 104000	(116000)	المصروفات 150000-(40 الف اهلاكات)+(4000 زيادة في المقدمة +2000 نقص في
	(20000)	المستحقة) الضرائب الاجمالى للمدفوعات صافي التدفقات النقدية من الانشطة الجارية التشغيلية

قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة المباشرة

البيان	جزئي	كلي
<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>		
النقدية المستلمة من المدينين	xx	
الفوائد النقدية المقبوضة	xx	
العمولات النقدية المقبوضة	xx	
إجمالي المقبوضات من الأنشطة التشغيلية		xxx
النقدية المدفوعة للمصروفات التشغيلية	xx	

	xx	الفوائد النقدية المدفوعة
	xx	العمولات النقدية المدفوعة
	xx	التسديدات للدائنين
xxx		إجمالي المدفوعات
xxxx		1- صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
	xx	النقدية المستلمة من بيع الأصول الثابتة
	xx	النقدية المستلمة من بيع الاستثمارات المالية
	xx	النقدية المستلمة من تحصيل الاستثمارات
xxx		إجمالي المقبوضات من الأنشطة الاستثمارية
	xx	النقدية المدفوعة لشراء أصول ثابتة
	xx	النقدية المدفوعة لشراء استثمارات مالية
xxx	xx	إجمالي المدفوعات الاستثمارية
xxxx		2- صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية</u>
	xx	إصدار أسهم جديدة
	xx	إصدار سندات
	xx	اقترض نقدي من غير
xxx		إجمالي المقبوضات من الأنشطة التمويلية
	xx	سداد قروض للسندات والقروض
	xx	توزيعات الأرباح للمساهمين
xxx		المدفوعات التمويلية
xxxx		3- صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
xxxx		صافي النقدية من الأنشطة 1 + 2 + 3
xxx		يضاف : رصيد النقدية في 1/1
xxxx		رصيد النقدية في 31/12

فيما يلي بيانات عن المركز المالي لإحدى شركات التضامن عن السنوات المالية 2005م و2004م

البيان	2005	2004
<u>الأصول الثابتة</u>		
صافي قيمة الأصول الثابتة	101,250	90,000
<u>الأصول المتداولة</u>		
الصندوق	6,750	4,500
المدينون	11,250	9,000
المخزون	22,500	24,750
إجمالي الأصول المتداولة	40,500	38,250
إجمالي الأصول	141,750	128,250
<u>الالتزامات</u>		
الدائنون	11,250	27,000
قروض	22,500	-
<u>حقوق الملكية</u>		
رأس مال	90,000	90,000
أرباح	18,000	11,250
إجمالي الالتزامات وحقوق الملكية	141,750	128,250

قائمة الدخل عن السنة المالية المنتهية في 2005/21/31

البيان	جزئي	كلي
المبيعات		191,250
<u>يطرح</u>		
تكلفة المبيعات		135,000
مجمّل الربح		56,250
يطرح منه :		
مصروفات النشاط		33,750
صافي الربح		22,500
يضاف إليه :		

أرباح غير عادية		11,250
إجمالي الأرباح القابلة للتوزيع		33,750

المطلوب : إعداد قائمة التدفقات النقدية

❖ وفق الطريقة المباشرة . اذا علمت ان اهلاك الاصول الثابتة 11250 ج وتم شراء اصول جديدة بمبلغ 22500 ج

الحل

: الطريقة المباشرة

البيان	جزئي	كلي
<u>أولا / النشاط التشغيلي :</u>		
المبيعات	191,250	
(-) الزيادة في المدينون	2,250	
إجمالي التدفقات النقدية الداخلة		189,000
تكلفة المبيعات	135,000	
(-) النقص في المخزون	2,250	
(+) النقص الدائون	15,750	
	148,500	
مصرفات النشاط	33,750	
(-) الإهلاك	11,250	
المصرفات المدفوعة	22,500	
إجمالي التدفقات النقدية الخارجة		171,000
صافي التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية		18,000
ثانياً: النشاط الاستثماري :		
شراء أصول ثابتة	22,500	
صافي التدفقات النقدية من العمليات الاستثمارية		22,500-
ثالثاً: النشاط التمويلي :		
قروض	22,500	
يطرح منه :		
توزيعات أرباح العام	15,750	
صافي التدفق النقدي من العمليات التمويلي		6,750

2,250		صافي التدفق النقدي من الأنشطة 1 + 2 + 3
4,500		رصيد النقدي في 1/1/2005
6,750		رصيد النقدي في 31/12/2005

الاصول الثابتة واهلاكاتها في 2013/12/31

تتمثل الأصول الثابتة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ فيما يلي

البيان	اراضي	مباني والشعاع	مباني وتجهيزات	الات والمعدات	اثاث	حسابات آلية	سيارات	عدد وابواب	الاجمالي
معدلات الاهلاك	—	%٢	%١٢,٥	%١٢,٥	%٦	%٦	%٢٠	%١٢,٥	—
تكلفة الاصل في ٢٠١٣/١/١	٦٣٢٩٤٩	٢٤٦٩٣٤٢٢	١٠٤١٧٢٥٤	٥٣٦٣٥٠٩١	١١١٣١٧٥٧	٢٨٩٩١٨٧	٤٦٧٤٣١٢	٩٣٣٧١٨	١٠٩٠١٧٦٩٠
الاضافات حتى ١١/٢/٣١ ٢٠١٣			٤٠٦٢٤	٣٢٦٩٣٤	١٢٢٧٧٧	٦٨٢٦	٧٧٠٩٤	١٨٧٠	٥٧٦١٢٥
الاستبعادات حتى ١١/٢/٣١ ٢٠١٣			(١٤٥٠٨٠)		(٦٢٦٦٣)		(٤١٦٦٩)		(٢٤٩٤١٢)
تكلفة في ١١/٢/٣١ ٢٠١٣	٦٣٢٩٤٩	٢٤٦٩٣٤٢٢	١٠٣١٢٧٩٨	٥٣٩٦٠٢٥	١١١٩١٨٧١	٢٩٠٦٠١٣	٤٧٠٩٧٢٧	٩٣٥٥٨٨	١٠٩٣٤٤٤٠٣
مجموع الاهلاك في ٢٠١٣/١/١		٥٢٣٠٠٥٨	٩٠٢٢٧٦١	٤٨٨٣٣٨٨٩	٦٣١٩٤١١	١٤٨٨٦٩٥	٤٦١٠٣٥٤	٨٩٩٩٨٥	٧٦٣٠٥١٥٣
الاهلاك في ١١/٢/٣١ ٢٠١٣		٣٧٠٣٦٧	٢٢٨٩٩٩	١٢٧٠٢٢١	٤٧٥٢٨١	١١٤٦٤٢	٤١٣٨٧	٨٧٠٩	٢٥١٠٠٠٦
اهلاك الاضافات			١٩١٨	١١٧٨١	٢٩٦٣	٩٨	٦٧٤٦		٢٣٥٠٦
اهلاك الاستبعادات			(٢٢٦٦٩)		(٨٧٥٧)		(٤١٦٦٩)		(٧٣٠٩٥)
مجموع الاهلاك في ١١/٢/٣١ ٢٠١٣		٥٦٠٠٤٢٥	٩٢٣١٠٠٩	٥٠١١٦٢٩١	٦٦٨٨٨٩٨	١٦٠٣٤٣٥	٤٦١٦٨١٨	٩٠٨٦٩٤	٧٨٧٦٥٥٧٠
مباني تكلفة في ١١/٢/٣١ ٢٠١٣	٦٣٢٩٤	١٩٠٩٢٩٩٧	١٠٨١٧٨٩	٣٨٤٥٧٣٤	٤٥٠٢٩٧٣	١٣٠٢٥٧٨	٩٢٩١٩	٢٦٨٩٤	٣٠٥٧٨٨٢٣
مباني تكلفة في ١١/٢/٣١ ٢٠١٣	٦٣٢٩٤٩	١٩٤٦٣٦٤	١٣٩٤٤٩٣	٤٨٠١٢٠٢	٤٩١٢٣٤٦	١٤١٠٤٩٢	٦٣٩٥٨	٢٣٧٣٣	٣٢٧١٢٥٢٧

شركة الاشقاء الثلاثة

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في ٣١/ديسمبر ٢٠١٣

## شركة الاشقاء الثلاثة

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 31/ديسمبر 2013

السنة المنتهية في 2013/12/3		
184188699	(13/3)	صافي المبيعات
	(13/3)	ايرادات تشغيل للغير
		يضاف:
6305033	(15)	ايرادات اخري
<u>190493732</u>		
		يخصم:
(166424612)	(16)	تكلفة المبيعات
<u>(24069120)</u>		مجمل الربح
		يخصم:
(2752105)	(17)	مصروفات عمومية وادارية
(6655031)		مصروفات بيع وتوزيع
(3024106)	(11/3)	مصروفات تمويلية
(223463)		اهلاك اصول ثابتة - ادارية
(39152)		مرتبات اعضاء مجلس الادارة
-		بدل حضور جلسات
<u>(12693857)</u>		اجمالي المصروفات
<u>11375263</u>		صافي ربح التشغيل
		يضاف / يخصم
3500		ايرادات استثمارات طويلة الاجل
67373		فائض تصفية استثمارات طويلة الاجل
64582		فوائد دائنة
64582	(18)	ايرادات غير عادية
1870674		ارباح (خسائر) فروق عملة
(85771)		ارباح / (خسائر) راسمالية
1920358		
13295621		صافي ارباح الفترة قبل الضرائب
(3324477)	(12/3)	ضريبة الدخل

الضرائب المؤجلة	(12/3)	(129749)
صافي ارباح الفترة		9841395
نصيب السهم في صافي ارباح الفترة		1.97
الايضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية وتقرأ معها		

شركة الاشقاء الثلاثة

شركة مساهمة مصرية

قائمة المركز المالي في 31/ديسمبر 2013

رقم الايضاح	السنة المنتهية في 2013/12/31	السنة المنتهية 2012/12/31	
			الاصول طويلة الاجل
(4، 2/3)	30578833	32712537	الاصول الثابتة (بالصافي)
		-	مشروعات تحت التنفيذ
	30578833	32712537	اجمالي الاصول طويلة الاجل
			الاصول المتداولة
(5، 6/3)	56009210	43899421	المخزون
(6)	72518	26957	اعتمادات مستندية
(7)	28950133	28956307	عملاء واوراق قبض
(8، 7/3)	14871245	9266170	مدينون وارصدة مدينة الاخرى
(9، 5/3)	28731	28590	استثمارات مالية متاحة البيع
(13، 6/3)	-	-	ارصدة مستحقة من اطراف ذات علاقة
(10)	13770521	12112660	نقدية بالبنوك والخزينة
	113702358	94290105	اجمالي الاصول المتداولة
			الالتزامات المتداولة
(11)	60512918	49502461	تسهيلات ائتمانية
	407662	1130858	بنوك دائنة
(8/3)	4166480	4041275	موردين واوراق دفع



3583946	6133266	(12، 8/3)	دائنون وارصدة دائنة اخري
-	4375840	16،13/3) (	ارصدة مستحقة لاطراف ذات علاقة
101279	101279		دائنون توزيعات
58359819	75697445		اجمالي الالتزامات المتدولة
35930286	38004913		راس مال العامل
68642823	68583746		اجمالي الاستثمار ويتم تمويلة علي النحو التالي
			حقوق المساهمين
20000000	20000000	(14)	راس المال المصدر والمدفوع
10991460	10991601	(10/3)	احتياطات
31097447	26243163		ارباح مرحلة
5176078	9841395		صافي ارباح الفترة
67264985	57234764		اجمالي حقوق المساهمين
			الالتزامات طويلة الاجل
1377838	1507587	(13/3)	الضرائب المؤجلة
1377838	1507587		اجمالي الالتزامات طويلة الاجل
6842823	68583746		اجمالي تمويل راس المال العامل والاصول طويلة الاجل
			الايضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية وتقرأ معها
			تقرير مراقب الحسابات مرفق

شركة الاشقاء الثلاثة (شركة مساهمة مصرية )

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 31/ديسمبر 2013

عن السنة المنتهية في 31/ديسمبر 2013

السنة المنتهية 2012/12/31	السنة المنتهية في 2013/12/3	رقم الايضا ح	
------------------------------	-----------------------------------	--------------------	--

			التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
10690129	13295621		صافي ارباح السنة قبل الضرائب
			تعديلات لتسوية صافي الارباح مع التدفقات من أنشطة التشغيل
3008233	2533512		اهلاك الاصول الثابته
-	-		اهلاك الاصول المعنوية
(24246)	85771		خسائر (ارباح) بيع اصول ثابتة
(2691783)	(1918288)		ضريبة الدخل المسددة
10982333	13996616		ارباح التشغيل قبل التغيرات في راس المال العامل
(17310325)	12109789)		النقص (الزيادة) في المخزون (
(43765)	(45561)		النقص (الزيادة) في الرصيد الاعتمادات المستندية
9013602	6174		النقص (الزيادة) في عملاء واوراق القبض
(7749118)	(5605075)		النقص (الزيادة) في ارصدة المدينون والارصدة المدينة الاخرى
(1151266)	-		التغير في المستحق من اطراف ذات علاقة
(2271840)	125205		الزيادة (النقص) في الموردين واوراق دفع
435225	1143131		الزيادة (النقص) في الدئون والارصدة الدائنة الاخرى
(4947137)	4375840		الزيادة في المستحق لاطراف ذات علاقة
21578359	1886541		صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل
			التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
(744089)	(576125)		(مدفوعات) لشراء اصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ
24246	90546		متحصلات من بيع اصول ثابتة
(719843)	(485579)		صافي النقدية (المستخدمة في) أنشطة الاستثمار

			التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
(19917496)	11010457		(مدفوعات) مقبوضات من تسهيلات ائتمانية
	(723196)		(مدفوعات) مقبوضات بنوك حسابات دائنة
(9211174)	10030362		توزيعات الأرباح المدفوعة
	(		
(29128670)	256899		صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التمويل
(8270154)	1657861		صافي التغير في النقدية خلال السنة
13345021	12112660		رصيد النقدية اول الفترة
	13775521	18/3)	رصيد اخر الفترة
		(10 ،	

### مزايا استخدام الطريقة غير المباشرة

=====

1. التركيز على الاختلافات بين صافي الدخل وصافي التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية .
2. إظهار العلاقة بين قائمة الدخل، والميزانية العمومية ، قائمة التدفقات النقدية .
3. تخفيض تكاليف الإعداد .
4. تحسين إعداد التقرير التكميلي أكثر مما هو باستخدام الطريقة المباشرة.
5. 98% تستخدم الطريقة غير مباشرة ببساطة شديدة تعالوا سويا لنرى كيفية اعداد تلك القائمة

اولا- صافي ارباح السنة قبل الضرائب كيف حصلنا على هذا الرقم ارجع الى قائمة الدخل وستجد هذا الرقم مدرج بقائمة الدخل

ثانيا - اهلاك الاصول الثابته الاهلاك هنا لا يمثل تدفق نقدي داخل او تدفق نقدي خارج ولذا لا بد من اضافة الى صافي ارباح السنة قبل الضرائب للوصول الى الربح قبل الاهلاكات وقيمة تلك الاهلاكات ببساطة شديدة يمكن الحصول عليها جدول الاصول الثابته الموجود ضمن الايضاحات المتممة للقوائم المالية (اهلاك العام= 2533512 ج)

ثالثا- خسائر (ارباح) بيع اصول ثابتة

نحن هنا في هذه المرحلة نريد الوصول الى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل وحيث ان هناك خسائر راسمالية اثرت على التدفقات النقدية الواردة من التشغيل لذا يتم ردها الى الربح وسيتم اظهار مرة اخرى فيما بعد ضمن أنشطة الاستثمار

رابعا -ضريبة الدخل المسددة هذه الضريبة تخص العام السابق وتم سدادها هذا العام وكل ما هو مطلوب منك معرفة قيمتها وخصمها من التدفقات النقدية من أنشطته التشغيل بعد هذه العمليات استطعنا ان نتوصل الى ارباح التشغيل قبل التغيرات في رأس المال العامل.

خامسا -المخزون ماذا حدث للمخزون هل المخزون اثر على النقدية بالسلب ام بالايجاب بمعنى لو المخزون زاد فالنقدية نقصت ولو المخزون قل معناه احنا بعنا بضاعة وفلوس دخلت يعنى النقدية زادت قارن بين مخزون العام السابق والعام الحال

المخزون	(5, 6/3)	56009210	43899421
---------	----------	----------	----------

يبقى المخزون هنا زاد يعنى النقدية نقصت بكام (12109789)

تمام الموضوع سهل مش صعب ننتقل للبند التالى

سادسا -النقص (الزيادة) فرصيد الاعتمادات المستنديه

اعتمادات مستندية	(6)	72518	26957
------------------	-----	-------	-------

هنلاقي الاعتمادات زادت يعنى النقدية نقصت بمبلغ (45561)

سابعا-النقص (الزيادة) في عملاء واوراق قبض

عملاء واوراق قبض	(7)	28950133	28956307
------------------	-----	----------	----------

يبقى هنا العملاء واوراق القبض نقصت يعنى النقدية زادت بمبلغ 6174

ثامنا -النقص (الزيادة) في ارصده المدينون والارصده المدينه الاخرى

مدينون وارصدة مدينة الاخرى	(8, 7/3)	14871245	9266170
----------------------------	----------	----------	---------

معنى كدة ان في نقدية خرجت والنقدية نقصت بمبلغ (5605075)

تاسعا - الزيادة (النقص) في موردين واوراق دفع

4041275	4166480	(8/3)	موردين واوراق دفع
---------	---------	-------	-------------------

هنا زادات يعنى نقدية دخلت الشركة وعلى ذلك الفرق هيكون بالموجب 125205

9347	952646	عملاء ارصدة دائنة
1086979	1212073	مصروفات مستحقة
36126	36126	امانات للغير
97240	102383	مصلحة الضرائب
149138	146926	هئية التامينات الاجتماعية
1918288	3324477	ضريبة الدخل
286828	358635	ارصدة دائنة اخري
3583946	6133266	

عاشر - الزيادة (النقص) في الدائنون والارصده الدائنه الاخرى

بداية استبعد ضريبة الدخل في السنتين وشوف الفرق  
بعد الاستبعاد نجد ان النقدية زادات بمبلغ 1413131

حادى عشر - الزيادة في المستحق لاطراف ذات علاقة

نقارن السنتين

-	4375840	16.13/3)	ارصدة مستحقة لاطراف ذات علاقة
		(	

النقدية زادات بنفس القيمة لان السنة الى فاتت صفر 4375840

ثانى عشر - صافى النقدية الناتجة من (المستخدمه في) انشطه التشغيل

نتوصل اليها من خلال ارباح التشغيل قبل التغيرات في رأس المال العامل ونزود عليها النقدية الواردة ونخفض منها النقدية الصادرة وبكدة خلصنا انشطة التشغيل

### تعال نشوف انشطة الاستثمار

=====

اولا - (مدفوعات) لشراء اصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ  
لو سيادتك رجعت لجدول الاصول الثابتة هتلاقى الجدول فيه الاضافات التي تم اضافتها خلال العام من تلك الاصول وتلك الاضافات تقلل من رصيد النقدية ولذا تظهر في قائمة التدفقات النقدية بالسالب  
(576125)

ثانيا - متحصلات من بيع اصول ثابتة  
انا عاوز اعرف انا حصلت فلوس كام من بيع الاصول الثابتة وطالما حصلت يعنى النقدية زادت يعنى هتظهر هنا بالموجب طيب هنجيب الرقم ازاى؟  
ببساطة شديدة جدا  
روووح لجدول الاصول الثابتة وشوف الاستبعادات بكام واطرح من الاستبعادات مجمع الاهلاك  
هتحصل على صافي القيمة الدفترية جميل جدا لو في ربح يبقى معنى الكلام ده انا حصلت اكثر من القيمة الدفترية يبقى تضيف الربح الراسمالى على القيمة الدفترية تحصل على المتحصلات من بيع اصول ثابتة

طيب لو في خسارة يعنى المتحصل اقل من القيمة الدفترية يبقى حضرتك تخصم الخسارة من القيمة الدفترية وبكدة توصلت الى الرقم الصحيح  
الاستبعادات ( 249412 ) يخصم منها مجمع اهلاك الاستبعادات ( 73095 ) يخصم منها الخسائر الراسمالية 85771

يبقى المتحصلات من بيع اصول ثابتة 90546  
يبقى انشطة الاستثمار =

$$( 485579 ) = 90546 - (576125)$$

كدة توصلنا الى انشطة الاستثمار بكل ببساطة وسهولة  
التدفقات النقدية من انشطه التمويل  
اولا: (مدفوعات) مقبوضات من تسهيلات ائتمانية

49502461	60512918	(11)	تسهيلات ائتمانية
----------	----------	------	------------------

نقدية داخلية للشركة 11010457

ثانيا: (مدفوعات) مقبوضات بنوك حسابات دائته  
نقارن بين حسابات البنوك العام السابق والعام الحال

بنوك دائنة		407662	1130858
------------	--	--------	---------

معنى كدة ان البنوك نقصت بمبلغ (723196)

ثالثا: توزيعات الارباح المدفوعة

حقوق المساهمين

كيفية	راس المال المصدر والمدفوع	(14)	20000000	20000000
	احتياطات	(10/3)	10991460	10991601
	ارباح مرحلة		74431097	26243163
	صافي ارباح الفترة		5176078	9841395
	اجمالي حقوق المساهمين		67264985	67076159

التعرف على المبلغ المدفوع ركز معي

السنة الى فانت كانت حقوق المساهمين 67264985

قارن الكلان دة بحقوق المساهمين العام الحال من غير ارباح الفترة او ارباح العام

57234764

يبقى الفرق كام

-10030221

ولكن الفرق في قائمة التدفقات النقدية

(10030362)

يعنى في فرق قدرة 141 ج وهما عبارة عن الفرق بين الاستثمارات المالية المتاحة للبيع العام السابق

والعام الحال

استثمارات مالية متاحة البيع	(9, 5/3)	28731	28590
-----------------------------	----------	-------	-------

تم اضافتها هنا طبقا لمبدأ الاهمية النسبية وهذا استطعنا ان نحصل على التدفقات النقدية من

انشطة التمويل

باقي جزئية صغيرة جدا وتكون قد استطعت تعمل قائمة التدفقات النقدية

1886541

1-صافي النقدية الناتجة من (المستخدمه في

(انشطه التشغيل

		2-صافي النقدية (المستخدمه
	(485579)	في ) انشطه الاستثمار
	256899	3-صافي النقدية الناتجه من(المستخدمه في
		(انشطه التمويل
		يبقى
1657861		صافي التغير في النقدية
		خلال السنة
12112660		رصيد النقدية اول
		الفترة
13770521	18/3)، (10	رصيد النقدية اخر
		الفترة

ومهدا بحمد الله تم حل لغز قائمة التدفقات النقدية واعتقد انك الان تستطيع اعاده قراءة الموضوع بتأني وروية وهيبقى سهل وبسيط

ماذا أستفدنا من قائمة التدفقات النقدية

- قائمة التدفقات النقدية هي قائمة التسويات للنقدية بين السنة السابقة والسنة الحالية
  - قائمة التدفقات النقدية تظهر دخول وخروج النقد من نشاط الشركة الرئيسي –الاستثمار– التمويل
  - لاحظ انه يتم خصم الأهلاكات في قائمة الدخل للوصول الي صافي الدخل
  - قائمة التدفقات النقدية تبين لنا قيم ماتم استثماره بالأرقام
- تم بحمد الله وتوفيقه